الأمم المتحدة

A/75/6 (Sect. 8)

الجمعية العامة

Distr.: General
15 April 2020
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

البندان 141 و 142 من القائمة الأولية*

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021

تخطيط البرامج

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021

الجزء الثالث
العدل والقانون الدوليان

الباب 8
الشؤون القانونية

البرنامج 6

الشؤون القانونية

* A/75/50.

180520 080520 20-05630 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المحتويات

الصفحة

أولا – مكتب الشؤون القانونية 3

تصدير 3

ألف – الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2021 والأداء البرنامجي لعام 2019** 4

بـاء – الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام **2021*** 48

ثانيا – آلية التحقيق المستقلة لميانمار 67

تصدير 67

ألف – الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2021 والأداء البرنامجي لعام 2019*** 68

بـاء – الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2021*** . . 76

ثالثا– الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 83

تصدير 83

ألف – الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2021 والأداء البرنامجي لعام 2019** 84

بـاء – الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2021*** . . 90

المرفقات بالاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف ومن الموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2020*** . . 95

أولا – الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2021 95

ثانيا – موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الرقابية 98

ثالثا – موجز التغييرات المقترحة في الوظائف الثابتة والمؤقتة، موزعة حسب العنصر والبرنامج الفرعي . . . 99

رابعا – لمحة عامة عن الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف، حسب الكيان ومصدر التمويل 101

** تمشـيا مع الفقرة 11 من القرار 266/72 ألف، يقدَّم الجزء الذي يتكون من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

*** تمشـيا مع الفقرة 11 من القرار 266/72 ألف، يُقدّم الجزء الذي يتكون من الاحتياجات من الموارد المتصـلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

أولا - مكتب الشؤون القانونية

تصدير

يقدم مكتب الشؤون القانونية (المكتب)، المكلف بتوفير خدمة قانونية مركزية موحدة للمنظمة، المشورة إلى الأمين العام وإدارات ومكاتب الأمانة العامة وأجهزة الأمم المتحدة بشأن المسائل المتصلة بتفسير وتطبيق ميثاق الأمم المتحدة، والاتفاقات القانونية، وقرارات الأمم المتحدة وقواعدها وأنظمتها، وكذلك بشأن المسائل العامة للقانون العام والقانون الخاص. وقامت هذه المهمة بدور أساسي في كفالة ممارسة القانون على نحو موحد ومتسق داخل المنظمة، ولاحقا في أداء الأجهزة الرئيسية والفرعية للأمم المتحدة عملها بفعالية، فضلا عن حماية المصالح القانونية للمنظمة.

وتشمل أنشطة المكتب أيضا، بوصفه إحدى أقدم الإدارات في الأمانة العامة، إجراءات وولايات متنوعة من قبيل الإجراءات والولايات المتصلة بالمحيطات وقانون البحار، والتجارة الدولية، والمعاهدات والاتفاقات الدولية، وبعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، والمحاكم الدولية، والجزاءات، والامتيازات والحصانات، والعقود، والمشتريات، والمسائل الإدارية والتنظيمية.

ويكفل المكتب، من خلال الاضطلاع بمهام الوديع التي يقوم بها الأمين العام لنحو 600 معاهدة متعددة الأطراف، وعيا أوسع بالمعاهدات المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة والمودعة لدى الأمين العام، ومشاركةً أوسع نطاقا فيها. ويواصل المكتب أيضا كفالة شفافية إطار المعاهدات الدولية من خلال الوفاء بالولاية المسندة إلى الأمانة العامة بموجب المادة 102 من الميثاق، كما يتضح من تسجيل ونشر ما يقرب من 2 000 معاهدة وإجراءات تعاهدية في السنة.

ومن خلال تقديم الخدمات الفنية إلى لجنة القانون الدولي واللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة، والعديد من عمليات الجمعية العامة بشأن المحيطات وقانون البحار، ولجنة حدود الجرف القاري، ضمن هيئات أخرى، يضطلع المكتب أيضا بدور رئيسي في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، بما في ذلك التفاوض بشأن المعاهدات المتعددة الأطراف الرئيسية السابقة في مجالات قانون البحار، والعلاقات الدبلوماسية والقنصلية، والقانون الجنائي الدولي، والتدابير القانونية للقضاء على الإرهاب الدولي.

وتكفل أنشطة المكتب في إطار برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه التدريبَ القانوني للمهنيين من البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الناشئة. وتستفيد مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي استفادة كاملة من الأدوات التكنولوجية لضمان حصول مستخدميها في جميع أنحاء العالم على مورد فريد يتألف من وثائق ومحاضرات لكبار الدارسين والممارسين في مجال القانون الدولي من مختلف المناطق والنظم القانونية والثقافات. وتسهم برامج ومشاريع المكتب لبناء القدرات في مجال شؤون المحيطات وقانون البحار إسهاما كبيرا في تعزيز معارف ومهارات المسؤولين الحكوميين وغيرهم من المهنيين العاملين في مجال المحيطات من الدول النامية.

ويكتسي ما يقدمه المكتب من مشورة ودعم أهمية بالغة في العمليات الحكومية الدولية الحالية المختلفة في الأمم المتحدة، بما في ذلك المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام ومؤتمر الأمم المتحدة لعام 2020 لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة.

ولا يزال المكتب الذي يضم موظفين متنوعين ثقافيا ومتوازنين بين الجنسين وذوي خبرة في طائفة واسعة من الخلفيات القانونية، ملتزما بالوفاء بالمهام المنوطة به بينما يواجه تحديات جديدة ناجمة عن البيئة القانونية الدولية السريعة التطور، من قبيل التحديات المتصلة بمواضيع منها حماية البيئة، وارتفاع مستوى سطح البحر، وحماية البيانات، والأمن السيبراني، والتجارة الإلكترونية.

(توقيع) ميغيل دي سيربا **سواريس**
وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة

ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2021 والأداء البرنامجي لعام 2019

توجه عام

الولايات والمعلومات الأساسية

8-1 يضطلع مكتب الشؤون القانونية بالمسؤولية عن تقديم خدمة قانونية مركزية موحدة للمنظمة؛ ويمثل الأمينَ العام في المؤتمرات القانونية والإجراءات القضائية؛ ويؤدي المهام الفنية ومهام الأمانة للأجهزة القانونية العاملة في مجال القانون الدولي العام، بما في ذلك اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة، ولجنة القانون الدولي، وفي مجالات قانون البحار وشؤون المحيطات، والقانون التجاري الدولي؛ ويؤدي مهام الوديع التي يضطلع بها الأمين العام في ما يتعلق بالمعاهدات المتعددة الأطراف ومهام تسجيل ونشر المعاهدات المسندة إلى الأمانة العامة بموجب المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة. ويرد وصف لهيكل المكتب ومهامه الرئيسية في نشرة الأمين العام ST/SGB/2008/13. وتُستمد ولاية المكتب من المادة 13 من الميثاق ومن الأولويات المنشأة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار 13 (د-1) المؤرخ 13 شباط/فبراير 1946، باعتباره الدائرة القانونية المركزية للمنظمة (بما فيها الصناديق والبرامج، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات التي تربطها علاقات مؤسسية بالأمم المتحدة).

8-2 وكما هو محدد في الاختصاصات المتعلقة بعمل شبكة الأمم المتحدة للمحيطات، التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها 70/68 بشأن المحيطات وقانون البحار، يكون المستشار القانوني للأمم المتحدة/شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار منسقا لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات، وآلية الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات للتعاون والتنسيق في قضايا المحيطات والمناطق الساحلية. وتضم هذه الشبكة حاليا 28 عضوا، بما في ذلك المنظمات الدولية المختصة على النحو المحدد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والوكالات المتخصصة، وبرامج الأمم المتحدة، واللجان الإقليمية، وأمانات الاتفاقيات، والسلطة الدولية لقاع البحار. وعلاوة على ذلك، عُين المستشار القانوني أمينا عاما للمؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، ومستشارا خاصا لشؤون المحيطات والمسائل القانونية لدى رؤساء مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2020 لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، على نحو ما طلبته الجمعية في قرارها 292/73.

الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام 2021

8-3 ازدادت أهمية خدمات مكتب الشؤون القانونية في عالم متزايد الترابط، حيث يشكل القانون الدولي الأساس الذي تستند إليه الدول الأعضاء في التعامل مع بعضها البعض والتعاون لتحقيق أهدافها المشتركة. ويضطلع المكتب بولاية متنوعة ومتشعبة ويلبي احتياجات الجهات صاحبة المصلحة والمستفيدة من خدماته بتقديم مجموعة من المهارات القانونية المتخصصة وبما لديه من ذاكرة مؤسسية ومصداقية وحياد.

8-4 ولا يزال احترام القانون الدولي العام والتقيد به يشكل أساس الأنشطة اليومية للأمم المتحدة بوصفها منظمة قائمة على القواعد أنشئت على أساس صك قانوني. وسيواصل مكتب الشؤون القانونية تلبية الطلب المتزايد على الخدمات القانونية من الأمانة العامة وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة، بسبل منها إسداء المشورة بشأن المسائل المتصلة بتفسير صكوك القانون الدولي وتطبيقها وبشأن المسائل العامة للقانون الدولي العام، لكفالة أن تكون الاعتبارات القانونية جزءا لا يتجزأ من عمليات المنظمة، وأن تؤدي بالتالي إلى الأداء الفعال لأجهزتها الرئيسية والفرعية. وسيواصل المكتب أيضا تشجيع وتعزيز مواصلة تطوير العدالة والمساءلة الدوليتين، ودعم عملية الإصلاح التي بدأها الأمين العام بالمشورة القانونية.

8-5 وانصب تركيز المكتب على المساهمة في الجهود الرامية إلى مكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسيين سواء ارتكبها أفراد الأمم المتحدة أم قوات الأمن غير التابعة للأمم المتحدة العاملة بموجب ولاية صادرة عن الأمم المتحدة، وهو يضطلع بدور هام في الإجراءات التي تتخذها المنظمة لتحسين ردها على ادعاءات من هذا القبيل، وفي جهودها الرامية إلى مساءلة الأفراد الذين يمكن أن يكونوا قد تورطوا في أعمال استغلال وانتهاك جنسيين. ولهذا الغرض، اتخذ المكتب مجموعة من الخطوات العملية لكفالة قيام المنظمة بإحالة الادعاءات الموثوق بصحتها بحصول أعمال إجرامية محتملة لاستغلال وانتهاك جنسيين إلى السلطات الوطنية على وجه السرعة، وبالتعاون بسرعة وفعالية مع السلطات الوطنية التي تحقق في هذه الجرائم المحتملة. ويتبوأ مكتب الشؤون القانونية الصدارة في اتخاذ إجراءات على نطاق المنظومة لتعزيز التدابير التي تتخذها المنظمة للتصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين.

8-6 ويلتزم المكتب بدعم الدول الأعضاء في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وهو سيظل شريكا رئيسيا في جهود منظومة الأمم المتحدة في سياق عقد العمل والإنجاز من أجل التنمية المستدامة. وسيواصل المكتب، من خلال فريقه العامل المعني بأهداف التنمية المستدامة الذي أنشئ مؤخرا، إجراء استعراض وتقييم منهجيين لما إذا كان جهة مناسبة لتحقيق الغرض المتمثل في دعم أهداف التنمية المستدامة وهو سيواصل دمج جميع الأهداف ذات الصلة في برنامج عمله.

8-7 واعترافا بالأثر الإيجابي المترتب على إزالة العوائق القانونية أمام التجارة الدولية وعلى التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ستواصل استراتيجية المكتب تعزيز قواعد القانون الخاص الفنية المنسقة والحديثة التي تحكم المعاملات التجارية الدولية، ولا سيما من خلال التأكد من اعتماد تلك القواعد واستخدامها على نطاق واسع، وتعزيز التعاون التقني، وتشجيع مشاركة البلدان النامية في أنشطة سن القوانين التي تضطلع بها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) (A/74/16، الفقرة 121). وبالمثل، سيواصل المكتب دعم الدول الأعضاء في إجراء بحوث متعلقة بالنصوص التشريعية وغير التشريعية المقبولة عالميا وفي إعدادها وصياغتها، مثل المعاهدات، والقوانين النموذجية، والأدلة التشريعية والتوصيات المتصلة بتحديث القانون التجاري الدولي وتنسيقه، على نحو يكفل الجودة والاتساق في تقديم ذلك الدعم.

8-8 ويلتزم المكتب بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه وإبرام الصكوك القانونية مما يؤدي إلى تعزيز الاحترام العالمي للقانون الدولي. وسيواصل المكتب تقديم الدعم الفني المتخصص إلى اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة، ولجنة القانون الدولي، واللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة، فضلا عن اللجان الخاصة أو المخصصة الأخرى، وإلى المؤتمرات الدبلوماسية، لدى نظرها في الصكوك القانونية وصياغتها.

8-9 وفيما يتعلق بالعمليات الهامة المتصلة بالمحيطات وقانون البحار، سيواصل المكتب دعم زيادة مشاركة الدول في التنفيذ والتطبيق الفعالين لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاقاتها التنفيذية ، وكذلك في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة المتصلة بالمحيطات، ولا سيما عن طريق القيام بمهام الأمانة للعمليات المتصلة بالمحيطات التي تضطلع بها الجمعية العامة وللجنة حدود الجرف القاري. ويعتزم المكتب تنفيذ أنشطة موسعة لبناء القدرات بشأن هذا الموضوع، بطرق منها القيام بأنشطة تركز على تلبية احتياجات البلدان النامية في مجال بناء القدرات.

8-10 وسيواصل المكتب تعزيز جهوده في مجالي الرصد والتقييم. ويكفل إنشاءُ وحدة التقييم والتخطيط الاستراتيجي في عام 2019 الإبلاغَ المباشر لتعزيز ممارسات الرصد والتقييم الذاتي، واستعراض الأداء، وتنفيذ خطط عمل المكتب وجهوده في هذا الصدد. ويدعم عملَ الوحدة فريقٌ عامل معني بالتقييم لتعزيز جهود التقييم الذاتي داخل البرامج الفرعية، بما في ذلك التقييم المنهجي والدوري لتعليقات الجهات صاحبة المصلحة. وبالمثل، فإن إنشاء فريق عامل معني بأهداف التنمية المستدامة يكفل اتباع نهج على نطاق المكتب بأسره لدعم تنفيذ خطة عام 2030 وبلوغ أهداف البرامج الفرعية في بداية عقد العمل.

8-11 وسيكثف المكتب استخدام الأدوات التكنولوجية وغيرها من الوسائل لتحقيق أقصى قدر من إنجاز أعماله المتصلة بالمعاهدات والإجراءات التعاهدية، وتحقيق عمليات التسجيل والنشر في الوقت المناسب، فضلا عن إمكانية الوصول إليها على نطاق واسع من خلال موقعه الشبكي المخصص. وستعزز استراتيجيةُ المكتب نشرَ القانون الدولي من خلال محاضرات مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، إضافة إلى إعداد وتوزيع المنشورات القانونية الرئيسية والمعلومات المتعلقة بالعمل القانوني للأمم المتحدة.

8-12 وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2021 إلى افتراضات التخطيط التالية:

(أ) توافر موارد خارجة عن الميزانية تسمح للمكتب بالاستجابة للطلب المتزايد على خدماته واستكمال الميزانية البرنامجية؛

(ب) مواصلة الأجهزة الرئيسية والفرعية للأمم المتحدة طلب المشورة القانونية بوصفها عنصرا رئيسيا في عملية صنع القرار؛

(ج) قيام الهيئات الحكومية الدولية المختصة بتجديد أو تأكيد الولايات المحددة المتصلة بالقانون التجاري الدولي والمحيطات وقانون البحار وغيرها من المجالات.

8-13 ويدمج المكتب منظورا جنسانيا في برنامج عمله، بما في ذلك في المشورة التي يقدمها ، ويدمج منظورا جنسانيا في أنشطته التنفيذية ومنجزاته المستهدفة ونتائجه، حسب الاقتضاء. ويجري التشاور مع مراكز تنسيق الشؤون الجنسانية بشأن إدماج الجوانب الجنسانية ذات الصلة بعمل البرامج الفرعية، ولا سيما في أنشطة بناء القدرات وفي سياق برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.

8-14 وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى، سيواصل البرنامج الفرعي 3 تمكين لجنة القانون الدولي من تبادل المعارف والخبرات والأفكار مع رئيس محكمة العدل الدولية، ولجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، واللجنة القانونية للبلدان الأمريكية، والمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية، ولجنة المستشارين القانونيين المعنية بالقانون الدولي العام التابعة لمجلس أوروبا. ويساعد المكتب، من خلال شعبته للقانون التجاري الدولي وكالات التنمية الدولية، مثل البنك الدولي، على استخدام نصوص الأونسيترال في أنشطتها ومشاريعها المتعلقة بإصلاح القوانين. ويقدم أيضا المشورة والمساعدة إلى المنظمات الدولية، مثل الرابطات المهنية، ومنظمات المحامين، وغرف التجارة، ومراكز التحكيم.

8-15 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات، عينت الجمعية العامة المكتب في قرارها 70/68 بشأن المحيطات وقانون البحار منسقا لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات، وآلية الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات للتعاون والتنسيق في القضايا المتعلقة بالمحيطات والمناطق الساحلية. وتضم شبكة الأمم المتحدة للمحيطات حاليا 28 عضوا، بما في ذلك المنظمات الدولية المختصة على النحو المحدد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والوكالات المتخصصة، وبرامج الأمم المتحدة، واللجان الإقليمية، وأمانات الاتفاقيات، والسلطة الدولية لقاع البحار.

8-16 ويتعاون البرنامج الفرعي 6 تعاونا نشطا جدا مع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة ومكاتبها وهيئات المعاهدات والكيانات الأخرى المعنية بقانون المعاهدات من أجل الترويج لقانون المعاهدات وضمان معرفة أوسع به، ويساعد ذلك في الحؤول دون وقوع الدول المتعاقدة في مشاكل تفسير أحكام المعاهدات وتنفيذها. وتشمل الأمثلة السابقة التعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ومع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

الولايات التشريعية

8-17 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج.

قرارات الجمعية العامة

المادة 13 المادة 102

المادة 98

قرارات الجمعية العامة

13 (د-1) تنظيم الأمانة العامة

المنجزات المستهدفة

8-18 ترد في الجدول 8-1 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الشاملة، حسب الفئة والفئة الفرعية، للفترة 2019-2021.

الجدول 8-1

المنجزات المستهدفة الشاملة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2019*	*الفعلي لعام 2019*	*المقرر لعام 2020*	*المقرر لعام 2021*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**3**	**8**	**8**	**6**
1 - التقرير والمذكرات المقدمة إلى الجمعية العامة	2	3	2	3
2 - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف	1	1	1	1
3 - الرسائل الموجهة إلى مجلس الأمن	–	4	2	2
4 - وثائق مقدمة إلى المؤتمر الحكومي الدولي، المعقود برعاية الأمم المتحدة، للنظر في توصيات اللجنة التحضيرية بشأن العناصر ولإعداد نص صك دولي ملزِم قانوناً، يُبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام	–	–	3	–
تقديم الخدمات الفنية إلى الاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**3**	**4**	**9**	**10**
5 - اجتماعات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	1	1	1	1
6 - اجتماعات لجنة البرنامج والتنسيق	1	1	1	1
7 - اجتماعات اللجنة الخامسة	1	1	1	1
8 - اجتماعات لجنة العلاقات مع البلد المضيف	–	–	2	2
9 - اجتماعات لجنة القانون الدولي	–	–	1	1
10 - اجتماعات اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	–	1	1	2
11 - الاجتماع السنوي للمستشارين القانونيين وموظفي الاتصال القانونيين لمكاتب الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها وغيرها من المنظمات، والمستشارين والموظفين القانونيين الميدانيين	–	–	2	2
باء - توليد المعارف ونقلها				
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	–	–	**8**	**8**
12 - دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لآسيا والمحيط الهادئ	–	–	2	2

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2019	الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021
13 - دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	–	–	2	2
14 - دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا	–	–	2	2
15 - حلقات عمل بشأن القانون الدولي عموما	–	–	2	2

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم المشورة والفتاوى في سياق مشاركة المستشار القانوني في فريق الإدارة العليا واللجنة التنفيذية والأفرقة المخصصة الأخرى.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: خطابات وعروض يقدمها المستشار القانوني إلى ممثلي الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بعمل المكتب ومسائل القانون الدولي العام وقانون البحار والقانون التجاري الدولي؛ الترويجُ للمناسبة السنوية الخاصة بالمعاهدات السنوية وقيادتُها خلال الجلسة العامة الافتتاحية لدورة الجمعية العامة.

خدمات المكتبة: التأكد من أن المواد الخاصة بمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، بما في ذلك المحاضرات التي يلقيها كبار الدارسين والممارسين في مجال القانون الدولي، متنوعة إقليميا ومتنوعة لغويا بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

هاء - المنجزات المستهدفة التمكينية

العدل والرقابة الداخليان: تمثيل الأمين العام أمام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف وإسداء المشورة بشأن القانون الإداري للمنظمة.

الخدمات القانونية: إسداء المشورة القانونية وتقديم الفتاوى والخدمات القانونية إلى جميع الأجهزة الرئيسية والفرعية للأمم المتحدة، على النحو المفصل في البرامج الفرعية، بشأن الامتيازات والحصانات، والقانون الدولي العام، والقانون الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية؛ والقانون الإداري للمنظمة؛ والمطالبات الناشئة عن الأنشطة التنفيذية للمنظمة؛ وأنشطة الشراء؛ وتدابير المساءلة التي تتخذها المنظمة، وفي مجالات المحيطات وقانون البحار، وقانون المعاهدات، والقانون التجاري الدولي.

أنشطة التقييم

19-8 أوصت لجنة البرنامج والتنسيق، خلال دورتها التاسعة والخمسين التي عُقدت في عام 2019 بأن تؤيد الجمعية العامة التوصيات التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقييمه لمكتب الشؤون القانونية (A/74/16، الفقرة 554). وقد غطى التقييم جميع مجالات عمل مكتب الشؤون القانونية للفترة بين عامي 2015 و 2018، وقيّم مدى الأهمية والفعالية والكفاءة والمسائل الشاملة.

20-8 ونتيجة لتوصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، التي أيدتها الجمعية العامة في قرارها 251/74، أُنشئت وحدة التقييم والتخطيط الاستراتيجي في عام 2019 لكفالة بذل جهد مستمر بشأن الرصد والتقييم داخل مكتب الشؤون القانونية، بدعم من فريق عامل معني بالتقييم لتعزيز جهود التقييم الذاتي داخل البرامج الفرعية، بما في ذلك التقييم المنهجي والدوري لتعليقات الجهات صاحبة المصلحة.

21-8 وتكفل وحدة التقييم والتخطيط الاستراتيجي أيضا مراعاة المعايير وأفضل الممارسات والتوصيات المتعلقة بالرصد والتقييم، بما فيها تلك المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وإدماج حقوق الإنسان. وأصبح مكتب الشؤون القانونية عضوا مراقبا في فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم في عام 2019 وهو يشارك في أعماله منذ ذلك الحين.

22-8 وبالإضافة إلى ذلك، فإن التقييم الذاتي للبرنامج الفرعي 5، الذي قيّم التعاون والمساعدة التقنيين في دعم اعتماد نصوص الأونسيترال واستخدامها لعام 2019، استرشدَ بالخطة البرنامجية لعام 2021.

23-8 وأُخذت الاستنتاجات المستقاة من التقييم المشار إليه أعلاه في الاعتبار فيما يتعلق بالخطة البرنامجية لعام 2021، وهي جزء من تبادل أفضل الممارسات في مجالي الرصد والتقييم من خلال الفريق العامل الداخلي التابع للمكتب. وعلى وجه الخصوص، من الضروري تحسين تعليقات الجهات المستفيدة بشأن إنجاز أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية لإثبات وجود صلة

واضحة بين الإجراءات واحتياجات الجهات المستفيدة. وسيؤدي ذلك إلى إنشاء وظيفة رصد في برامج المساعدة التقنية لإتاحة المتابعة المنتظمة، بوسائل منها شبكات المشاركين لأنشطة بناء القدرات.

8-24 وفيما يتعلق بعام 2021، يزمع البرنامج إجراء تقييم ذاتي للبرنامج الفرعي 6 المتعلق بنشر المعاهدات المسندة إلى الأمانة العامة بموجب المادة 102 من الميثاق.

برنامج العمل

البرنامج الفرعي 1
تقديم الخدمات القانونية إلى منظومة الأمم المتحدة ككل

الهدف

8-25 يتمثل الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه، في كفالة احترام القانون الدولي العام والتقيد به، والإسهام في تطوير العدالة والمساءلة على الصعيد الدولي.

الاستراتيجية

8-26 بغية الإسهام في كفالة احترام القانون الدولي العام والتقيد به، سيسدي البرنامج الفرعي المشورة القانونية بشأن المسائل المتصلة بتفسير وتطبيق ميثاق الأمم المتحدة، والاتفاقات القانونية، وقرارات الأمم المتحدة، وقواعد الأمم المتحدة وأنظمتها، وكذلك بشأن المسائل العامة للقانون الدولي العام، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي. ويُتوقع أن يؤدي هذا المسعى إلى ممارسة موحدة ومتسقة للقانون، ومن ثم، إلى عمل الأجهزة الرئيسية والفرعية للأمم المتحدة بفعالية وفقا للقانون الدولي. ومن النتائج السابقة في هذا المجال، حماية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها؛ وتقديم الدعم القانوني لتعديل الاتفاق الثلاثي لتقديم الدعم للقوة الإقليمية للدول الأعضاء في المجموعة الخماسية لمنطقة الساحل؛ وإسداء المشورة القانونية والإجرائية في اجتماعات الأمم المتحدة ومؤتمراتها، من قبيل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ المعقود في مدريد في سياق الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ومؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى الثاني المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب المعقود في بوينس آيرس.

8-27 وبغية الإسهام في تطوير العدالة والمساءلة على الصعيد الدولي، سيقدم البرنامج الفرعي المشورة إلى الأمم المتحدة والمحاكم الجنائية التي تتلقى المساعدة من الأمم المتحدة وهيئاتها الرقابية، وكذلك إلى آليات المساءلة الجنائية غير القضائية الأخرى، بما في ذلك بشأن ترتيباتها التأسيسية وأنظمتها الأساسية واختصاصاتها وأنظمتها الداخلية، وبشأن مهام الأمين العام بموجبها. ويُتوقع أن يؤدي هذا الجهد إلى عمل هذه المحاكم وآليات المساءلة الجنائية غير القضائية والهيئات الرقابية التابعة لها بفعالية. ومن النتائج السابقة في هذا المجال، إسداء المشورة بشأن النظام الأساسي والنظام الداخلي للمحاكم الجنائية الدولية سواء كانت تابعة للأمم المتحدة أو تتلقى المساعدة من الأمم المتحدة؛ وتعيين مديريها وإعادة تعيينهم؛ وصياغةُ اختصاصات رؤساء تشغيل آليات المساءلة غير القضائية وتعيينُهم؛ والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

8-28 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، المشار إليها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، وهي عمل أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية بفعالية وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك النظام القانوني للأمم المتحدة، ودعم آليات العدالة الدولية، وفقاً للولايات الصادر بها تكليف، كما يتضح من إسداء 554 1 مشورة بشأن المسائل المتصلة بتفسير وتطبيق

ميثاق الأمم المتحدة، والاتفاقات القانونية، وقرارات الأمم المتحدة والمسائل العامة للقانون الدولي العام لضمان الممارسة الموحدة والمتسقة للقانون في عام 2018 وإسداء 600 1 مشورة في عام 2019، مقابل النتيجة المقررة المتمثلة في إسداء 154 3 مشورة لفترة السنتين.

الأداء البرنامجي في عام 2019: بدء العمل بنظام اعتماد إلكتروني يكفل تقديم الوثائق على نحو شفاف وسهل وأكفأ

8-29 واصل البرنامج الفرعي تقديم الخدمات إلى لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة.

8-30 إن تقديم الدول لوثائق التفويض يشكل جانبا بالغ الأهمية من جوانب مشاركة ممثليها المعينين في مؤتمرات الأمم المتحدة أو دورات الجمعية العامة، ويمكن أن يؤثر تقديم وثائق التفويض المتأخر/غير المنتظم على هذه المشاركة. وأطلق البرنامج الفرعي وحدة الاعتماد الإلكتروني عبر منصة البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE المصممة لتيسير تقديم وثائق التفويض في الوقت المناسب من جانب الدول المشاركة، سواء للمؤتمر أو للدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة وفقا لنظامها الداخلي. وقبل تشغيل وحدة الاعتماد الإلكتروني، كانت تُرسل نسخ ممسوحة ضوئيا من وثائق التفويض اللازمة لمشاركة الدول الأعضاء في مؤتمر أو في دورات الجمعية العامة عن طريق البريد الإلكتروني، أو كانت تسلَّم نسخ أصلية عنها باليد إلى مختلف المكاتب والأفراد في الأمانة العامة، ولم تكن تصل أحيانا إلى الموظفين المعنيين في مكتب الشؤون القانونية إلا بعد مرور عدة أيام. وتقوم الوحدة الآن بتوحيد الوسائل التي يمكن بها للبعثات الدائمة أن تقدم نسخة ممسوحة ضوئيا من وثائق التفويض، ويجري الآن استعراض وثائق التفويض هذه بسرعة أكبر من خلال نظام إخطار داخلي. وتسمح الوحدة أيضا للمكاتب المختصة الأخرى داخل الأمانة العامة التي قد تحتاج إلى النظر في وثائق التفويض للقيام بذلك عبر المنصة بدلا من السعي إلى الحصول على وثائق التفويض شخصيا. وبعد أن تحمِّل إحدى البعثات الدائمة نسخة ممسوحة ضوئيا من وثائق التفويض في وحدة الاعتماد الإلكتروني، يمكن للبعثات الدائمة أن ترى تاريخ التقديم، وأن تحمِّل، عند الاقتضاء، وثائق إضافية. وستظل الوثيقة متاحة عبر الوحدة في حال كان من الضروري العودة إليها لأي سبب. وتتيح الوحدة أيضا للبعثات الدائمة تعيين جهات تنسيق يمكن للبرنامج الفرعي أن يتواصل معها. وقُدمت إحاطات إلى الدول الأعضاء في عدة مناسبات بشأن بدء عمل المنصة لكفالة عملية انتقال سلسة. وستُستخدم هذه المنصة في المستقبل لجميع دورات الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-31 أسهم هذا العمل في احترام القانون الدولي العام والقواعد والإجراءات ذات الصلة والتقيد بها في دورات الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة، كما يتضح من النجاح في بدء العمل بنظام الاعتماد الإلكتروني الذي عزز عمليات لجنة وثائق التفويض وعملها، بما في ذلك فحص وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء والتقرير المقدم إلى الجمعية العامة أو المؤتمر ذي الصلة.

8-32 وجعل بدءُ العمل بنظام الاعتماد الإلكتروني وتنفيذُه تقديمَ وثائق تفويض الدول الأعضاء إلى دورات الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة واستعراضَها والوصولَ إليها أيسر وأكفأ من خلال إنشاء نظام مركزي يمكن لمختلف المكاتب في الأمانة العامة الوصول إليه. وعزز شفافيةَ هذه العملية، بسبل منها معالجة المسائل والشواغل التي تطرحها الدولُ الأعضاء وتمتع الدول الأعضاء بقدر أكبر من اليقين فيما يتعلق بمركز وثائق تفويضها. وعلاوة على ذلك، يسّر هذا النظام إلى حد كبير عمل لجنة وثائق التفويض.

الجدول 8-2

مقياس الأداء

2015	*2016*	*2017*	*2018*	*2019*
عدم وجود نظام إلكتروني مركزي لتقديم وثائق التفويض؛ تقديم وثائق التفويض إلى مكاتب مختلفة بوسائل مختلفة، بما في ذلك البريد الإلكتروني والفاكس وباليد	عدم وجود نظام إلكتروني مركزي لتقديم وثائق التفويض؛ تقديم وثائق التفويض إلى مكاتب مختلفة بوسائل مختلفة، بما في ذلك البريد الإلكتروني والفاكس وباليد	عدم وجود نظام إلكتروني مركزي لتقديم وثائق التفويض؛ تقديم وثائق التفويض إلى مكاتب مختلفة بوسائل مختلفة، بما في ذلك البريد الإلكتروني والفاكس وباليد	بحوث ومناقشات بشأن إمكانية إنشاء نظام اعتماد إلكتروني	النجاح في بدء العمل بنظام الاعتماد الإلكتروني الذي يكفل التمثيل المناسب في الهيئات الحكومية الدولية، من خلال عملية تقديم الوثائق واستعراضها على نحو أكفأ، فضلا عن إتاحة وثائق تفويض الدول الأعضاء، وتيسير عمل لجنة وثائق التفويض في استعراض وثائق التفويض، ومعالجة الشواغل التي تطرحها الدول الأعضاء، وتقديم توصيات إلى الجمعية العامة

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: تهيئة البيئة المؤاتية لتنشيط نظام المنسقين المقيمين (نتيجة مرحَّلة من عام 2020)

8-33 سيواصل البرنامج الفرعي العمل المتصل بالتفاوض بشأن اتفاقات البلد المضيف وإبرامها، وفقا لولايته، وسيساعد منظومة الأمم المتحدة على أداء عملها وتنفيذ ولاياتها بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية، وهو ما يُتوقع إثبات تحققه عن طريق مقياس الأداء لعام 2021 أدناه. ويعكس مقياس الأداء لعام 2020 هدفَ الأداء المقترح لعام 2020، على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها 251/74.

الجدول 8-3

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
لا ينطبق	عدم وجود اتفاقات البلد المضيف لتنشيط نظام المنسقين المقيمين	التفاوض بشأن اتفاقات البلد المضيف وإبرامها	توقيع 149 اتفاقا مع البلدان المضيفة، توفر الإطار القانوني اللازم لاضطلاع المنسقين المقيمين ومكاتبهم بمهامهم والسهر على امتيازاتهم وحصاناتهم	توقيع جميع اتفاقات البلد المضيف التي لم توضع في صيغتها النهائية في عام 2020

النتيجة 2: اتفاق البلد المضيف لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا (نتيجة جديدة)

8-34 قررت الجمعية العامة، في قرارها 232/74، عقد مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا في الدوحة، في الفترة من 21 إلى 25 آذار/مارس 2021. ومن المتوقع أن يجري المؤتمر استعراضا وتقييما شاملين لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نموا للعقد 2011-2020 في كل بلد من أقل البلدان نموا. وسيتبادل أيضا أفضل الممارسات والدروس المستفادة والقيود التي صودفت، ويخرج باستراتيجية جديدة مدتها 10 سنوات لتمكين أقل البلدان نمواً من الخروج من هذه الفئة وبلوغ أهداف التنمية المستدامة، استناداً إلى أساس راسخ قائم على تولي زمام الأمور والقيادة على الصعيد الوطني وعلى إعادة تنشيط شراكة عالمية من أجل التنمية المستدامة. وشددت الجمعية في قرارها على أهمية المشاركة الفعالة لجميع الجهات المعنية، بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص.

8-35 وحضر المؤتمر السابق الذي عُقد في عام 2011 ما يقرب من 9 000 مشارك، بينهم 36 رئيس دولة أو حكومة، ووزراء، وبرلمانيون، ورؤساء مؤسسات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى، فضلا عن أكثر من 1 500 ممثل عن المجتمع المدني و 500 من كبار رجال الأعمال. ومن المتوقع أن يكون المؤتمر الخامس بنفس الحجم.

8-36 وسيكون البرنامج الفرعي مسؤولا عن كفالة اعتماد الإطار القانوني اللازم قبل انعقاد المؤتمر في آذار/مارس 2021. وسيشارك البرنامج الفرعي في مشاورات ومفاوضات مع حكومة قطر للتفاوض بشأن اتفاق مناسب مع البلد المضيف للمؤتمر. فمن دون الإطار القانوني اللازم، يمكن أن تطرح أسئلة عن الجهة التي يمكن منحها تأشيرة لدخول قطر لأغراض المؤتمر، ومن هي الجهة المسؤولة عن مختلف الجوانب الأمنية للمؤتمر، ومن هي الجهة المسؤولة عن مختلف الجوانب المالية واللوجستية للمؤتمر، ومن هي الجهة التي يمكن أن تستفيد من امتيازات المؤتمر وحصاناته. ويمكن للبرنامج الفرعي، عبر التفاوض على الإطار القانوني اللازم، أن يكفل المشاركةَ الكاملة لجميع المشاركين، بمن فيهم المشاركون من المجتمع المدني والقطاع الخاص؛ وإيجادَ إطار مناسب للأمم المتحدة لضمان أمن المؤتمر؛ والتقليلَ إلى أدنى حد من أي التزامات مالية تقع على عاتق الأمم المتحدة فيما يتعلق بهذا المؤتمر وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

التحدي الداخلي والاستجابة

8-37 يكمن التحدي الذي يواجهه البرنامج الفرعي في إبرام اتفاقات للمؤتمرات الكبيرة ضمن الجداول الزمنية التي تتوخاها المكاتب الفنية لأسباب مختلفة، بما في ذلك تأخر بدء المفاوضات، وضرورة كفالة إنجاز المرفقات التقنية قبل التوقيع على اتفاق البلد

المضيف، وغير ذلك من الشروط القانونية. واستجابة لذلك، وفيما يتعلق باتفاق البلد المضيف هذا، يعتزم البرنامج الفرعي اتباع نهج أكثر استباقية للدخول في مناقشات مبكرة مع المكتب الفني بشأن الشروط اللازمة للوفاء بالجداول الزمنية المتوخاة والمسائل القانونية المحتملة التي قد تؤثر في الجداول الزمنية وكيفية معالجة تلك المسائل.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-38 من المتوقع أن يسهم هذا العمل في احترام القانون الدولي العام والتقيد به، من خلال اعتماد الإطار القانوني المطلوب لهذا المؤتمر، وهو ما سيثبته إبرام اتفاق البلد المضيف اللازم الموقع بين الأمم المتحدة وقطر فيما يتعلق بالمؤتمر في عام 2021.

الجدول 8-4

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
لا ينطبق	لا ينطبق	تقرر الجمعية العامة عقد مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا في الدوحة، من 21 إلى 25 آذار/مارس 2021	تتفق حكومة قطر والبرنامج الفرعي على الأحكام القانونية لاتفاق البلد المضيف لعقد مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا في الدوحة	توقيع اتفاق البلد المضيف الذي يسمح لجميع المشاركين بالمشاركة الكاملة في مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا في الدوحة

الولايات التشريعية

8-39 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

ميثاق الأمم المتحدة

المادة 104 المادة 105

قرارات الجمعية العامة

22 (د-1) امتيازات وحصانات الأمم المتحدة

2819 (د-26) أمن البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وسلامة أفرادها وإنشاء اللجنة المعنية بالعلاقات مع البلد المضيف

المنجزات المستهدفة

8-40 يعرض الجدول 8-5 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 8-5

البرنامج الفرعي 1: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2019*	*الفعلي لعام 2019*	*المقرر لعام 2020*	*المقرر لعام 2021*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**7**	**12**	**11**	**7**
1 - التقارير والمذكرات المقدمة إلى الجمعية العامة	2	3	2	3
2 - تقرير لجنة وثائق التفويض	1	1	1	1
3 - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف	1	1	1	1
4 - تقارير لجنة وثائق التفويض لمؤتمرات الأمم المتحدة	3	3	2	2
5 - التقارير المتعلقة بانتخاب قضاة محكمة العدل الدولية	–	–	3	–
6 - الرسائل الموجهة إلى مجلس الأمن	–	4	2	–
تقديم الخدمات الفنية إلى الاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**83**	**99**	**85**	**76**
7 - اجتماعات الجمعية العامة ولجانها	25	46	25	26
8 - اجتماعات لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة	1	1	1	1
9 - اجتماعات مجلس الأمن وهيئاته الفرعية	9	2	9	2
10 - اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه	10	16	10	10
11 - اجتماعات مؤتمرات الأمم المتحدة وهيئات معاهدات الأمم المتحدة	30	25	30	30
12 - اجتماعات لجنة وثائق التفويض بشأن مؤتمرات الأمم المتحدة	3	3	3	2
13 - اجتماعات لجنة العلاقات مع البلد المضيف	5	5	5	5
14 - اجتماعات أفرقة الخبراء التابعة لصندوق الأمين العام الاستئماني لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية	–	1	2	–
باء - توليد المعارف ونقلها				
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**19**	**30**	**19**	**20**
15 - حلقات عمل بشأن مسائل القانون الدولي	2	13	2	4
16 - دورات تدريبية بشأن النظام الداخلي للأمم المتحدة	7	5	7	5
17 - دورات تدريبية بشأن مسائل حفظ السلام	3	5	3	4
18 - الاجتماع السنوي للمستشارين وموظفي الاتصال القانونيين لمكاتب الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها وغيرها من المنظمات، والمستشارين والموظفين القانونيين الميدانيين	7	7	7	7
المنشورات (عدد المنشورات)	**2**	**4**	–	–
19 - المنشورات في مجال القانون الدولي	2	4	–	–
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				

التشاور والمشورة والدعوة: إسداء المشورة القانونية إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن والتشاور معهما بشأن المسائل الدستورية والمؤسسية والإجرائية؛ وإسداء المشورة القانونية إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والتشاور معها بشأن الامتيازات والحصانات؛ وإسداء المشورة القانونية إلى المحاكم الجنائية الدولية التي تتلقى المساعدة من الأمم المتحدة والتشاور معها؛ والتشاور مع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل القانونية؛ والتشاور مع المحكمة الجنائية الدولية بشأن مسائل التعاون.

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2019	المقرر الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: خطابات وعروض المستشار القانوني أمام ممثلي الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بعمل المكتب وقضايا القانون الدولي العام؛ وتنظيم مناسبات للترويج للقانون الدولي في نيويورك بما في ذلك في نقابة المحامين الأمريكية.

هاء - المنجزات المستهدفة التمكينية

الخدمات القانونية: إسداء المشورة والدعم القانونيين إلى الأمانة العامة بشأن الامتيازات والحصانات والقانون الدولي العام، بما في ذلك القانون الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية؛ وإسداء المشورة والدعم القانونيين إلى المحاكم الجنائية التابعة للأمم المتحدة وهيئاتها الرقابية، وكذلك إلى آليات المساءلة الدولية الأخرى ولجان التحقيق؛ وإسداء المشورة والدعم القانونيين إلى بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة؛ والاتصال بمحكمة العدل الدولية والوفاء بمسؤوليات الأمين العام بموجب النظام الأساسي للمحكمة؛ وإسداء المشورة والدعم القانونيين إلى الأمانة العامة بشأن نزع السلاح والجزاءات والأمن؛ وإسداء المشورة القانونية بشأن تفسير وإنفاذ اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية ؛ وتنسيق اجتماعات المستشارين القانونيين على نطاق المنظومة.

البرنامج الفرعي 2
الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

الهدف

8-41 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو توفير أقصى قدر من الحماية للمصالح القانونية للمنظمة وتقليل مسؤولياتها القانونية إلى أدنى حد.

الاستراتيجية

8-42 للمساهمة في توفير أقصى قدر من الحماية للمصالح القانونية للمنظمة، سيسدي البرنامج الفرعي المشورة بشأن تدابير المساءلة، بما في ذلك ما يتعلق منها بالجزاءات الداخلية وإجراءات الإنفاذ الخارجية والاتصال مع السلطات الوطنية، ويسدي المشورة بشأن الجوانب القانونية للأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة وبعثاتها لحفظ السلام وبعثاتها الإنسانية وغيرها من البعثات، ويمثل الأمين العام ويسدي المشورة بشأن القضايا المتعلقة بنظام إقامة العدل في المنظمة، ويسدي المشورة بشأن المسائل الإدارية والتنظيمية، ويسدي المشورة بشأن عمليات الشراء واستعراض العقود الهامة، ويسدي المشورة بشأن المسائل التشغيلية الناشئة عن أنشطة الأمم المتحدة في مجال التنمية والمساعدة التقنية، بما فيها تلك التي تضطلع بها الصناديق والبرامج الخاضعة لإدارة مستقلة. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى الحفاظ التام على مركز المنظمة وحقوقها القانونية وامتيازاتها وحصاناتها. وتشمل النتائج السابقة في هذه المجالات تمثيل صلاحيات الأمين العام وسلطاته في نظام إقامة العدل، وإبرام عدد من الترتيبات القانونية مع الحكومات ووكالات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات الدولية الأخرى والجهات الفاعلة الأخرى والبائعين التجاريين والكيانات التي لا تستهدف الربح دعما للعمليات في الميدان والمقر. وتشمل النتائج السابقة الأخرى إحالة 100 في المائة من القضايا المناسبة إلى السلطات الوطنية وتقديم المساعدة في كل حالة من الحالات إلى هيئات التحقيق والمقاضاة فيما يتعلق بالاحتيال أو الفساد أو الحالات الأخرى من سوء السلوك أو الجرائم التي ارتكبها موظفو الأمم المتحدة وأطراف ثالثة.

8-43 وللمساهمة في التقليل إلى أدنى حد من المسؤوليات القانونية للمنظمة، سيقدم البرنامج الفرعي خدمات قانونية لتسوية المنازعات المتسمة بطابع القانون الخاص التي تنطوي على عمليات المنظمة أو أجهزتها أو صناديقها وبرامجها الخاضعة لإدارة مستقلة؛ وتسوية هذه المنازعات أو حلها بطرق أخرى وديا؛ وتمثيل المنظمة في مفاوضات التسوية وإجراءات التحكيم للوفاء بالالتزامات

القانونية للمنظمة المتمثلة بتوفير طريقة ملائمة للتسوية؛ وتمثيل الأمين العام أمام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف في القضايا التي تشمل الأمانة العامة والصناديق والبرامج الخاضعة لإدارة مستقلة.

8-44 ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى تقليل المسؤولية القانونية الفعلية للمنظمة. وكما هو مبين أدناه، انخفضت في عام 2019 بشكل كبير المسؤولية القانونية الفعلية للمنظمة فيما يتعلق بالمطالبات التعاقدية وغيرها من مطالبات القانون الخاص ضد المنظمة، من مبلغ إجمالي قدره 16,2 مليون دولار إلى ما يزيد قليلا على مليوني دولار، وهو ما يمثل 13 في المائة من المبالغ الأصلية للمطالبات ضد المنظمة. ويعزى ذلك إلى النجاح في تسوية المنازعات عن طريق مفاوضات التسوية وإجراءات التحكيم، وإغلاق القضايا بسبب عدم مضي أصحاب المطالبات في مطالباتهم ضد المنظمة، ما أدى إلى انخفاض المسؤولية القانونية الفعلية عن نسبة 35 في المائة المستهدفة من المبالغ الأصلية للمطالبات ضد المنظمة.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

8-45 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، المشار إليها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، وهي توفير أقصى قدر من الحماية للمصالح القانونية للمنظمة، كما يتضح من عدم وجود حالات لم يتم فيها الحفاظ على مركز المنظمة وامتيازاتها وحصاناتها، ما لم يكن قد تم التنازل عنها. ولم تتعارض أي من الإجراءات النهائية المتخذة من جانب الدول الأعضاء مع مركز المنظمة وامتيازاتها وحصاناتها.

الأداء البرنامجي في عام 2019: تقليل كبير في المسؤولية القانونية الفعلية

8-46 في عام 2019، واجهت الأمم المتحدة عددا من المطالبات التعاقدية أو غيرها من مطالبات القانون الخاص الناشئة عن العمليات في الميدان وفي المقر. وقدم البرنامج المساعدة القانونية للتقليل من المسؤولية القانونية الفعلية للمنظمة. وبحلول نهاية العام، بلغت القيمة الإجمالية للمطالبات المقدمة ضد المنظمة 16,2 مليون دولار. ويهدف البرنامج الفرعي إلى الإبقاء على مبلغ الالتزامات الفعلية تحت نسبة 35 في المائة من المبالغ الأصلية المطالب بها. وعلى الرغم من المطالبات التي أُغلقت في عام 2019، لا تزال هناك مطالبات بمبلغ إجمالي قدره 134 مليون دولار ضد المنظمة قيد الحل عن طريق التسوية الودية وإجراءات التحكيم.

8-47 وبالإضافة إلى ذلك، ومن خلال نجاح طعون مقدمة إلى محكمة الأمم المتحدة للاستئناف، خفّض البرنامج الفرعي التعويضات التي قضت محكمة الأمم المتحدة للمنازعات بمنحها في أحكامها الصادرة بشأن قضايا ناشئة عن عمليات في الميدان والمقر بمبلغ 019 573 دولاراً.

8-48 وحقق البرنامج الفرعي النتائج المبينة أدناه في الشكل 8-أولا عن طريق توفير الدعوة والدعم القانونيين في الوقت المناسب وعلى نحو فعال لوحدات الأمانة العامة ومكاتبها في المقر وخارجه، ولصناديق الأمم المتحدة وبرامجها واللجان الإقليمية وغيرها من الأجهزة الفرعية. وشمل هذا العمل استعراض وتقديم التعليقات أو المشورة، الخطية والشفوية، والتفاوض بفعالية مع أصحاب المطالبات ومحاميهم بشأن المطالبات التعاقدية وغيرها من مطالبات القانون الخاص. وعند الاقتضاء، مثّل البرنامج الفرعي المنظمةَ تمثيلا فعالا في إجراءات التحكيم بحيث تمت تسوية المطالبات بصورة إيجابية.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-49 أسهم هذا العمل في التقليل إلى أدنى حد من الالتزامات القانونية للمنظمة، كما يتضح من النسبة التي لا تتجاوز 35 في المائة من المبالغ الأصلية للمطالبات ضد المنظمة، التي نجمت عنها مسؤولية قانونية فعلية تتحملها المنظمة في الفترة من عام 2015 إلى عام 2019.

الشكل 8-أولا

مقياس الأداء: النسبة المئوية للمسؤولية القانونية الفعلية للمنظمة عن المبالغ الأصلية للمطالبات ضد المنظمة[أ]

(بالنسبة المئوية)

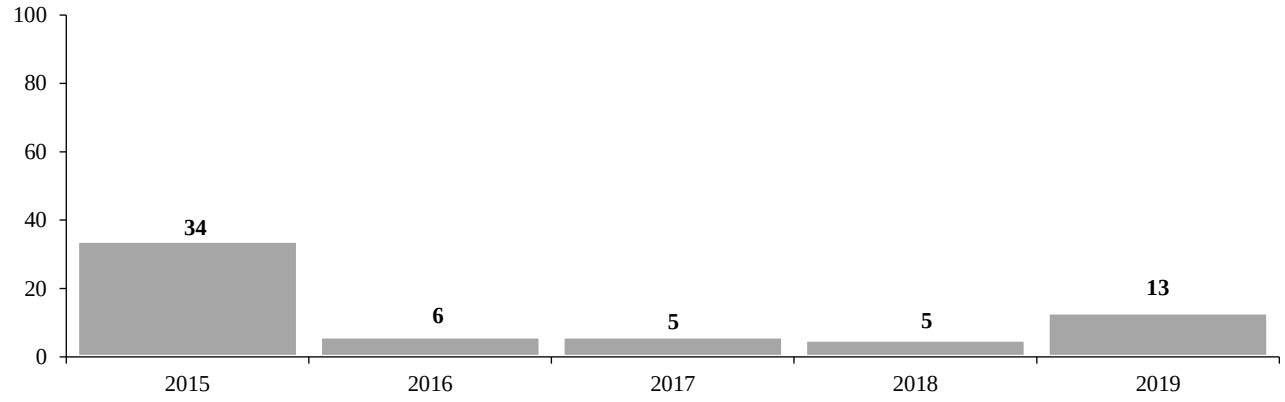

(أ) لم تُدرج سوى المطالبات التي جرت تسويتها في أي سنة تقويمية معينة عن طريق مفاوضات التسوية أو إجراءات التحكيم أو الإغلاق بسبب عدم مضي المطالبين في مطالباتهم ضد المنظمة.

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: تقليل المسؤولية القانونية الفعلية في ما يتعلق بالمطالبات الأخرى (نتيجة مرحَّلة من عام 2020)

8-50 سيواصل البرنامج الفرعي تقديم المشورة بشأن شراء واستعراض العقود الهامة، ويشمل ذلك وضع عقود نموذجية للحد الأدنى من الاحتياجات من السلع والخدمات، تمشيا مع ولايته. ويهدف استخدام هذه العقود النموذجية إلى التقليل إلى أدنى حد من مخاطر المسؤولية القانونية التي تتحملها المنظمة، وهو ما يُتوقّع إثبات تحقّقه عن طريق مقياس الأداء لعام 2021 أدناه. ويعكس مقياس الأداء لعام 2020 هدفَ الأداء المقترحَ لعام 2020، على نحو ما أقرّته الجمعية العامة في قرارها 251/74.

الجدول 8-6

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
لا ينطبق	عدم وجود عقود نموذجية لشراء الحد الأدنى من الاحتياجات من السلع والخدمات	إعداد عقود نموذجية لشراء الحد الأدنى من الاحتياجات من السلع والخدمات بالتشاور مع المديرين	استخدام العقود النموذجية لشراء الحد الأدنى من الاحتياجات من السلع والخدمات من جانب المديرين وتلقي تعليقات بشأنها	تعزيز العقود بعد إجراء تنقيحات، استنادا إلى الخبرة المكتسبة من استخدام هذه العقود النموذجية

النتيجة 2: مواصلة تقليل المسؤولية القانونية الفعلية للمنظمة (نتيجة جديدة)

8-51 يقدم البرنامج الفرعي خدمات قانونية لتسوية المنازعات المتسمة بطابع القانون الخاص التي تنطوي على عمليات المنظمة أو أجهزتها أو صناديقها وبرامجها الخاضعة لإدارة مستقلة.

8-52 وتتمتع الأمم المتحدة بالحصانة من الإجراءات القانونية أمام المحاكم الوطنية عملا باتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة لعام 1946. وتقتضي هذه الاتفاقية من الأمم المتحدة أن تعتمد طرقا مناسبة لتسوية المنازعات الناشئة عن العقود أو غيرها من المنازعات المتسمة بطابع القانون الخاص التي تكون الأمم المتحدة طرفا فيها. ونتيجة لذلك، تنص العقود التي أبرمتها المنظمة مع البائعين التجاريين ومقدمي خدمات الموظفين على تسوية المنازعات عن طريق التحكيم المخصص وفقا لقواعد تحكيم لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي.

8-53 وللحد من مخاطر المسؤولية المحتملة في إجراءات التحكيم التي قد يباشرها البائعون التجاريون، يقوم البرنامج الفرعي عادة بالتعاقد مع محامين خارجيين من ذوي الخبرة المتخصصة في التحكيم التجاري الدولي للمساعدة في الدفاع عن المنظمة خلال هذه الإجراءات.

التحدي الداخلي والاستجابة

8-54 كان التحدي بالنسبة للبرنامج الفرعي يتمثل في التعاقد مع محامين خارجيين في الوقت المناسب عن طريق التماس المنافسة في غضون مهلة الـ 30 يوما المحددة بشكل صارم لكي ترد المنظمة على إخطارات التحكيم بموجب قواعد الأونسيترال للتحكيم. واستجابة لذلك، سيشتري البرنامج الفرعي خدمات العديد من مكاتب المحاماة ذات الخبرة المتخصصة في مجال التحكيم التجاري الدولي ليكون في حالة استعداد ومتاحا للمساعدة فورا في اتخاذ الخطوات اللازمة للدفاع عن المنظمة عند الحاجة.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-55 من المتوقع أن يسهم هذا العمل في تحقيق أقصى قدر من الحماية للمصالح القانونية للمنظمة والتقليل إلى أدنى حد من مسؤولياتها القانونية، وهو ما سيتم إثباته من خلال الحفاظ على نسبة لا تتجاوز 35 في المائة من المبالغ الأصلية للمطالبات التي تنجم عنها مسؤولية قانونية فعلية تتحملها المنظمة.

الشكل 8-ثانيا

مقياس الأداء: المسؤولية القانونية الفعلية للمنظمة عن المبالغ الأصلية للمطالبات ضد المنظمة[أ]

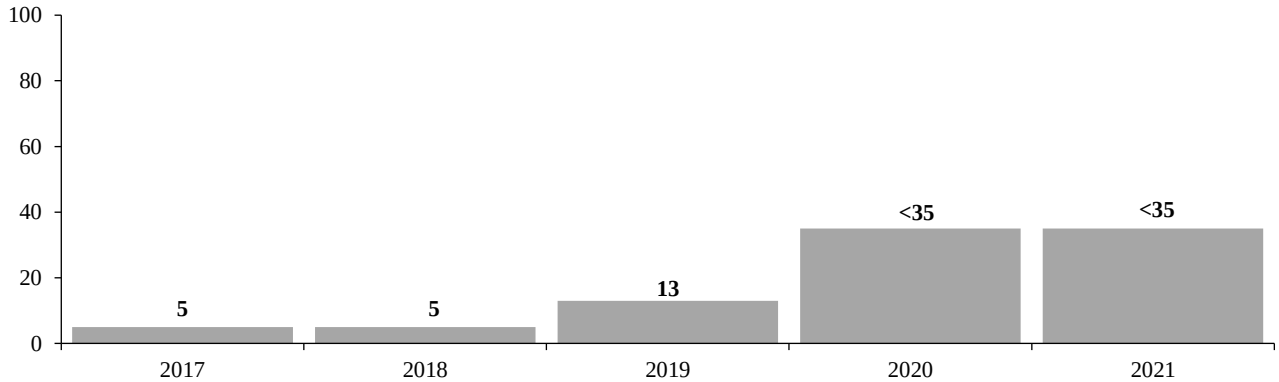

(أ) لم تُدرج سوى المطالبات التي جرت تسويتها في أي سنة تقويمية معينة عن طريق مفاوضات التسوية أو إجراءات التحكيم أو الإغلاق بسبب عدم مضي المطالبين في مطالباتهم ضد المنظمة.

الولايات التشريعية

8-56 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

ميثاق الأمم المتحدة

المادة 104 المادة 105

قرارات الجمعية العامة

22 (د-1) امتيازات وحصانات الأمم المتحدة 112/70 إقامة العدل في الأمم المتحدة

63/62 المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات

المنجزات المستهدفة

8-57 يعرض الجدول 8-7 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 8-7

البرنامج الفرعي 2: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية

هاء - المنجزات المستهدفة التمكينية

العدل والرقابة الداخليان: تقديم الخدمات القانونية إلى جميع الأجهزة الرئيسية والفرعية للأمم المتحدة التي تتألف من: تمثيل الأمين العام أمام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف إسداء المشورة بشأن القانون الإداري للمنظمة؛ تمثيل المنظمة أمام هيئات التحكيم وإسداء المشورة بشأن المطالبات الناشئة عن الأنشطة التنفيذية للمنظمة؛ إسداء المشورة بشأن أنشطة الشراء وإعداد عقود هامة لاقتناء السلع أو الخدمات لعمليات الأمم المتحدة والتفاوض بشأنها؛ إسداء المشورة بشأن تدابير المساءلة التي تتخذها المنظمة فيما يتعلق بكل من الجزاءات الداخلية وإجراءات الإنفاذ الخارجية ضد موظفي الأمم المتحدة والخبراء الموفدين في بعثات والأطراف الثالثة الذين يواجهون تهما بالاحتيال والفساد وغير ذلك من المخالفات؛ إسداء المشورة بشأن أنشطة التنمية والمساعدة التقنية والإنسانية، بما في ذلك الشراكات مع القطاع الخاص، وإعداد الصكوك القانونية؛ وإسداء المشورة بشأن ترتيبات الدعم اللوجستي وغيرها من ترتيبات الدعم، مع الحكومات والمنظمات الدولية الأخرى والشركاء وكيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك إنشاء مجالس التحقيق، والمشاركة في اللجان الدائمة والتدريب المتعلقين بحفظ السلام ، ووضع السياسات والتقارير والاتفاقات الإطارية والمبادئ التوجيهية وإجراءات التشغيل الموحدة.

البرنامج الفرعي 3

التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينُه

الهدف

8-58 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه وتعزيز المعرفة به.

الاستراتيجية

8-59 للمساهمة في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، سيواصل البرنامج الفرعي تقديم الدعم الفني إلى اللجنة السادسة (اللجنة القانونية) للجمعية العامة، ولجنة القانون الدولي، واللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة، فضلا عن اللجان الخاصة أو المخصصة الأخرى، أو إلى المؤتمرات الدبلوماسية، لدى نظرها في الصكوك القانونية وصياغتها،

ولا سيما عن طريق المساعدة في تسيير الإجراءات، وتقديم المشورة القانونية، وإعداد مشاريع نصوص الصكوك القانونية والقرارات والمقررات، فضلا عن وثائق المعلومات الأساسية والدراسات التحليلية والتقارير. وسيواصل البرنامج الفرعي أيضا تزويد الهيئات القانونية التابعة للجمعية العامة بالمساعدة عند النظر في حالة الصكوك ذات الصلة، أو التدابير الرامية إلى تيسير انضمام الدول إلى هذه الصكوك، أو، حسبما تقتضيه الحالة، استخدام الدول للإجراءات المتوخاة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، مما يُتوقع أن يؤدي إلى سلاسة مداولات الهيئات التشريعية والقانونية، وإنجاز مشاريع الصكوك القانونية، وتعزيز احترام القانون الدولي على الصعيد العالمي. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال النجاح في اعتماد عدة معاهدات رئيسية متعددة الأطراف تتعلق بالجوانب التأسيسية للقانون الدولي، بما في ذلك في مجالات قانون البحار والعلاقات الدبلوماسية والقنصلية وقانون المعاهدات والقانون الجنائي الدولي والتدابير القانونية الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي. وشملت هذه الجهود أيضا في الآونة الأخيرة النجاح في وضع صكوك غير ملزمة توفر التوجيه بشأن مختلف الجوانب التقنية للقانون الدولي التي تهم الدول مثل التحفظات عن المعاهدات وتحديد القانون الدولي العرفي. وتشمل النتائج الأخرى إعداد عدة منشورات ذات صلة بالقانون الدولي.

8-60 وللمساهمة في النهوض بالمعرفة بالقانون الدولي، سيواصل البرنامج الفرعي تنفيذ ولايات برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، الذي أنشأته الجمعية العامة. وتشمل الأنشطة التي ينفذها البرنامج الفرعي في إطار برنامج المساعدة ما يلي: تخطيط وتنظيم وتنفيذ أربعة برامج تدريبية وجها لوجه، هي برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ودورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وآسيا والمحيط الهادئ؛ ومواصلة تطوير ونشر وتعهد مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، وهي مركز افتراضي للتدريب والبحث متاح مجانا عن طريق الإنترنت؛ وإعداد ونشر المنشورات والمعلومات القانونية الرئيسية المتعلقة بالعمل القانوني للأمم المتحدة، مما يُتوقع أن يؤدي إلى زيادة تفهم القانون الدولي وتدريب مزيد من الأفراد على فهمه. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال للفترة 2016-2019 زيادة الوعي بالقانون الدولي نتيجة لتدريب 401 من المهنيين من البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الناشئة على طائفة واسعة من مواضيع القانون الدولي الأساسية من جانب دارسين وممارسين بارزين في مجال القانون الدولي من مناطق ونظم قانونية مختلفة، من خلال برامج التدريب وجها لوجه الأربعة، فضلا عن وصول أكثر من 000 845 مستخدم إلى المكتبة السمعية البصرية في 193 من الدول الأعضاء وغير الأعضاء.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

8-61 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، وهي زيادة الإلمام بالقانون الدولي وتحسين فهمه، على النحو المشار إليه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، كما يتضح من زيادة عدد المستفيدين من برامج التدريب والزمالات بمشاركة 204 أفراد في برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ودورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وآسيا والمحيط الهادئ، خلال فترة السنتين، مقابل هدف محدد بـ 160 فردا. وعلى وجه التحديد، أتم 100 من فرادى المشاركين شخصيا في عام 2019 برامج بناء القدرات.

الأداء البرنامجي في عام 2019: وضع لجنة القانون الدولي الصيغة النهائية لمشاريع المواد تمهيدا للنظر فيها كأساس للاتفاقيات الدولية التي ستعتمدها الجمعية العامة، بما في فيها تلك المتعلقة بحماية الأشخاص في حالات الكوارث ومنع الجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها

8-62 عززت لجنة القانون الدولي تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي من خلال وضع عدد من النصوص والصكوك التي تتناول مجالات ومواضيع محددة في القانون الدولي، استعين ببعضها فيما بعد كأساس للمعاهدات المتعددة الأطراف المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة.

8-63 وقد عمل البرنامج الفرعي كأمانة للجنة القانون الدولي منذ إنشائها منذ ما يزيد على 70 عاما. وبهذه الصفة، دأب البرنامج الفرعي على تقديم المساعدة الفنية والتقنية الواسعة النطاق إلى اللجنة، وبخاصة من خلال إجراء دراسات متعمقة بشأن مجالات متخصصة في القانون الدولي تتضمن تحليلات مستفيضة لممارسات الدول وتوصيات للعمل، ومن خلال تقديم المساعدة البحثية والإسهامات والمشورة الفنية إلى المقررين الخاصين للجنة. وكان هذا هو الحال، على سبيل المثال، طوال فترة إعداد اللجنة لمشاريع المواد المتعلقة بمنع الجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها، التي اختتمتها في عام 2019. وأعد البرنامج الفرعي عددا من الدراسات البحثية المتعمقة لإرشاد عمل اللجنة وساعد في تقديم إسهامات فنية لصياغة مشاريع المواد. ويعمل البرنامج الفرعي كذلك، بصفته أمانة اللجنة السادسة للجمعية العامة، كعنصر رئيسي في الصلة المؤسسية بين لجنة القانون الدولي والجمعية العامة، التي توافق على الصكوك التي تضعها لجنة القانون الدولي، وتعتمدها عند الاقتضاء. وعليه ، فإن البرنامج الفرعي قادر في شكلٍ فريد على الإسهام في التطوير التدريجي للمعارف المتعلقة بالقانون الدولي وتدوينها والنهوض بها. وفيما يتصل بمشاريع المواد المتعلقة بالجرائم ضد الإنسانية، قدم البرنامج الفرعي إحاطات متعمقة لأعضاء الوفود في اللجنة السادسة بشأن مشاريع المواد، ونظم جلسات إحاطات مماثلة وجلسات غير رسمية لتبادل الآراء مع أعضاء الوفود عقدها المقرر الخاص المعني بهذا الموضوع.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-64 أسهم هذا العمل في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، كما يتضح من إتمام مشروع صك جديد في عام 2019، هو مشاريع المواد المتعلقة بمنع الجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها. وإذا ما اعتُمدت في شكل معاهدة، فإنها ستنشئ إطارا متعدد الأطراف لتسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة من أجل التعاون في منع ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية ومعاقبة مرتكبيها، وستكمل اتفاقيةَ منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948. ويمثل وضع الصيغة النهائية لمشاريع المواد المتعلقة بمنع الجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها لحظة هامة في تطور العدالة الجنائية الدولية، حيث أنها ستوفر، في حال اعتمادها، أساسا للتعاون الدولي الفعال في محاكمة الأفراد الذين يرتكبون جرائم ضد الإنسانية.

الجدول 8-8

مقياس الأداء

2015	*2016*	*2017*	*2018*	*2019*
• تعلق الحكومات على مشاريع المواد المتعلقة بحماية الأشخاص في حالات الكوارث	• تعتمد لجنة القانون الدولي للنص النهائي لمشاريع المواد المتعلقة بحماية الأشخاص في حالات الكوارث وتوصي بوضع معاهدة؛ وتقرر الجمعية العامة النظر في التوصية في عام 2018	• تنهي لجنة القانون الدولي القراءة الأولى لمشاريع المواد المتعلقة بمنع الجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها وتحيلها إلى الحكومات لإبداء تعليقاتها عليها	• تقرر الجمعية العامة العودة إلى النظر في مشاريع المواد المتعلقة بحماية الأشخاص في حالات الكوارث في عام 2020	• تعتمد لجنة القانون الدولي النص النهائي لمشاريع المواد المتعلقة بمنع الجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها وتوصي بوضع معاهدة؛ تقرر الجمعية العامة النظر في التوصية في عام 2020

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: الوصول إلى جمهور أوسع من المهتمين بالقانون الدولي (نتيجة مرحَّلة من عام 2020)

8-65 سيواصل البرنامج الفرعي العمل المتعلق بتدريس القانون الدولي ونشره وزيادة تفهمه، تمشيا مع ولايته، وسيضطلع بمبادرات لمساعدة الجماهير على زيادة إمكانية اطلاعها على المواضيع الأساسية للقانون الدولي ومعرفتها بها، وهو ما يُتوقّع إثبات تحقّقه عن طريق مقياس الأداء لعام 2021 الوارد أدناه. ويعكس مقياس الأداء لعام 2020 هدفَ الأداء المقترحَ لعام 2020، على نحو ما أقرّته الجمعية العامة في قرارها 251/74.

الجدول 8-9

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
لا ينطبق	عدم وجود وحدات تتناول مواضيع القانون الدولي التمهيدية على الموقع الشبكي للمكتبة السمعية البصرية يسهل الوصول إليها من جانب المستخدمين ذوي المعرفة المحدودة به	إعداد وإنتاج سلاسل مصغرة من المحاضرات عن المواضيع الأساسية للقانون الدولي	استخدام سلاسل مصغرة من المحاضرات عن المواضيع الأساسية للقانون الدولي في شكل مقاطع فيديو وملفات صوتية بما يسهم زيادة إمكانية اطلاع جماهير أوسع على القانون الدولي وزيادة معرفتها به	توسيع نطاق السلسلة المصغرة من المحاضرات عن المواضيع الأساسية للقانون الدولي من حيث الموضوع الذي يجري تناوله، مما يسهم في زيادة إمكانية الاطلاع على القانون الدولي وزيادة المعرفة به

النتيجة 2: المعلومات المتعلقة بالقانون الدولي التي يمكن لأكثر من نصف مليون شخص الاطلاع عليها (نتيجة جديدة)

8-66 بالنظر إلى الدور المحوري الذي تضطلع به الأمم المتحدة في الترويج للقانون الدولي وتطويره التدريجي وتدوينه، يشكل توفير المعلومات عن أنشطة المنظمة المتصلة بالقانون الدولي أمرا أساسيا لتحقيق هدف البرنامج الفرعي المتمثل في النهوض بالمعرفة بالقانون الدولي.

8-67 ومنذ ستينات القرن الماضي، يتمتع البرنامج الفرعي بولاية نشر المعلومات المتصلة بالقانون الدولي، ولا سيما أنشطة الهيئات القانونية التي يقدم الخدمات لها. وقد تم الاضطلاع بذلك في البداية من خلال إعداد عدد من المنشورات، بما في ذلك *الحولية القانونية للأمم المتحدة، وسلسلة الأمم المتحدة التشريعية، ومجموعة قرارات التحكيم الدولي، وموجزات الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية، وحوليات لجنة القانون الدولي، وأعمال لجنة القانون الدولي، ومرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة*، والوثائق الرسمية لشتى المؤتمرات الدبلوماسية للمفوضين التي دعت إليها الجمعية العامة للتفاوض بشأن معاهدات متعددة الأطراف.

8-68 وفي الآونة الأخيرة، انتقلت أنشطة البرنامج الفرعي المتعلقة بنشر المعلومات المتصلة بالقانون الدولي إلى شبكة الإنترنت من خلال إنشاء أكثر من 20 موقعا شبكيا وتوسيعها. وبالإضافة إلى مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، يقوم البرنامج الفرعي بتعهد مواقع شبكية مخصصة لكل من منشوراته، وكذلك لجميع الهيئات القانونية التي يخدمها بوصفه أمانتها، بما في ذلك المواقع الشبكية للجنة السادسة للجمعية العامة، ولجنة القانون الدولي، واللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة. ومع أن المواقع الشبكية مخصصة في المقام الأول للاستخدام من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وكيانات منظومة الأمم المتحدة، فهي منفتحة على الخارج أيضاً من حيث أنها تزود عامة الجمهور، ولا سيما الأوساط الأكاديمية، بالأدوات اللازمة للوصول إلى المعلومات المتعلقة بأنشطة المنظمة في مجال التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. وتحتوي جميع المواقع الشبكية على معلومات مستفيضة، وهي صُممت خصيصا كأدوات بحثية في حد ذاتها، وذلك، على سبيل المثال، بتوفير القدرة على البحث في النصوص الكاملة ووصلات للوثائق بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة (بالقدر المتاح). ويسعى البرنامج الفرعي، من خلال تزويد أي شخص يستطيع الوصول إلى الإنترنت في أي مكان في العالم بإمكانية البحث في مجمل أعمال الهيئات القانونية للأمم المتحدة، إلى تعزيز إمكانية الحصول على المعلومات المتعلقة بالقانون الدولي ومعرفته به.

التحدي الداخلي والاستجابة

8-69 يتمثل التحدي الذي يواجهه البرنامج الفرعي في الحفاظ على وجود واسع النطاق على الإنترنت وإدامته لفترة طويلة من الزمن. ويتعلق أحد جوانب التحدي بتوقع التوافر الفوري للمعلومات. وبما أن مستخدمي الإنترنت أصبحوا معتادين بشكل متزايد على الوصول إلى المعلومات في الوقت الحقيقي، أصبحت الفائدة المتصورة للمواقع الشبكية دالة تتعلق بشكل متزايد بسرعة وتواتر صيانتها. ويطرح ذلك تحديات فريدة للنموذج التقليدي المتمثل في توفير المعلومات من خلال المنشورات التي عادة ما تُعد وتُصدر بعد عدة سنوات من وقوع الأحداث. وثمة تحد آخر يتمثل في الانتشار المطلق للمعلومات على الإنترنت، مما يطرح تساؤلات بشأن الغرض من منشورات مثل الحولية القانونية للأمم المتحدة، التي وضعت في البداية بهدف تزويد القارئ بإمكانية الحصول على المعلومات المتعلقة بالأنشطة القانونية للمنظمة التي كان عادة يصعب الحصول عليها. وقد أصبح معظم هذه المعلومات الآن متاحاً بسهولة على الإنترنت. واستجابة لذلك، سيكيف البرنامج الفرعي مواقعه الشبكية لتشمل تقنيات جديدة، مثل البث المباشر بالفيديو أو الصوت على الإنترنت لاجتماعات الهيئات القانونية المعنية، ووضع وتطبيق استراتيجية لوسائل التواصل الاجتماعي بهدف توفير معلومات محدَّثة عن التطورات الجارية في الهيئات القانونية. وسيوسع أيضا البرنامج الفرعي منشوراته بحيث تشمل أيضا، بالإضافة إلى المنشورات المطبوعة، النشر الإلكتروني بغية تقليص الوقت اللازم للنشر. وسيجري

التركيز بقدر أكبر أيضا على تعزيز "القيمة المضافة" التي توفرها عملية تنظيم واختيار المواد ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للأوساط القانونية، التي يضطلع بها البرنامج الفرعي في تخطيط وإعداد الطبعات المقبلة من الحولية القانونية للأمم المتحدة وغيرها من المنشورات.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-70 من المتوقع أن يسهم هذا العمل في النهوض بالمعرفة بالقانون الدولي، وهو ما سيتجلى في زيادة عدد فرادى المستخدمين النهائيين للمواقع الشبكية التي يتعهدها البرنامج الفرعي، من 000 590 في عام 2020 إلى 000 620 في عام 2021.

الشكل 8-ثالثًا

مقياس الأداء: العدد السنوي لفرادى المستخدمين النهائيين للمواقع الشبكية

(بآلاف المستخدمين)

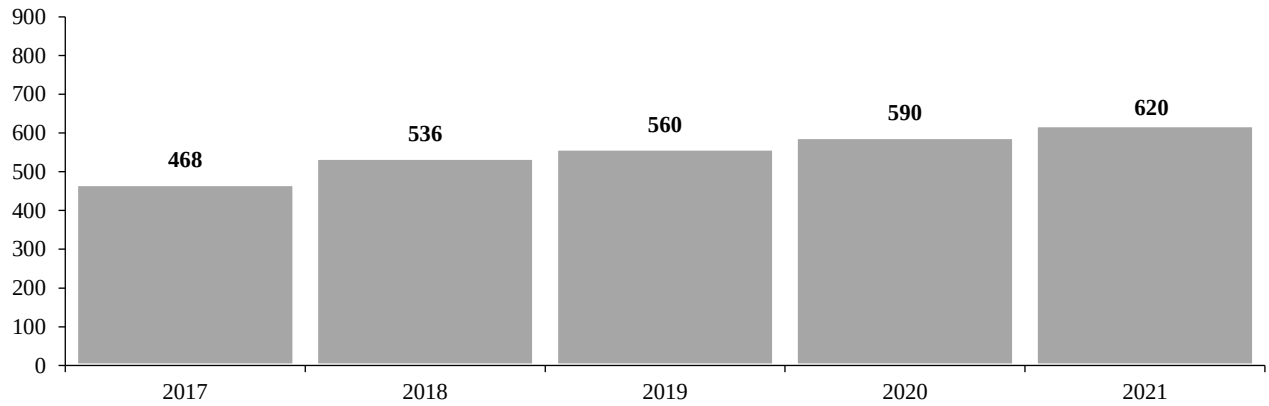

الولايات التشريعية

8-71 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

قرارات الجمعية العامة

174 (د-2) إنشاء لجنة للقانون الدولي

487 (د-5) الطرق والوسائل الكفيلة بزيادة تيسير إتاحة أدلة القانون الدولي العرفي

987 (د-10) نشر وثائق لجنة القانون الدولي

2099 (د-20) تقديم المساعدة التقنية لتعزيز تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

3006 (د-27) *الحولية القانونية للأمم المتحدة*

117/72 طرد الأجانب

122/72 مسؤولية المنظمات الدولية

204/73 حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام 1949 المتعلقين بحماية ضحايا المنازعات المسلحة

205/73 النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين القنصليين

209/73 حماية الأشخاص في حالات الكوارث

210/73 تعزيز الإطار التعاهدي الدولي وتدعيمه

276/73 إقامة العدل في الأمم المتحدة

180/74 مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً

181/74 المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات

182/74 تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثانية والخمسين

185/74 برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

186/74	تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الحادية والسبعين	191/74	سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي
187/74	الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية	192/74	نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه
188/74	الحماية الدبلوماسية	193/74	قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود
189/74	النظر في منع الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطرة وتوزيع الخسارة في حالة وقوع ذلك الضرر	194/74	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي
190/74	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة	195/74	تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

المنجزات المستهدفة

8-72 يعرض الجدول 8-10 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 8-10

البرنامج الفرعي 3: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2019*	*الفعلي لعام 2019*	*المقرر لعام 2020*	*المقرر لعام 2021*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**16**	**17**	**17**	**14**
1 - تقارير عن البنود المعروضة على اللجنة السادسة للجمعية العامة، بما في ذلك عن التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، والمساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات	16	17	17	14
الخدمات الفنية المقدمة إلى الاجتماعات (عدد الاجتماعات التي يدوم كل منها ثلاث ساعات)	**139**	**140**	**138**	**138**
2 - جلسات اللجنة السادسة	40	42	40	40
3 - جلسات لجنة القانون الدولي	87	91	86	87
4 - جلسات اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	2	1	2	2
5 - جلسات اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة	8	6	8	7
6 - جلسات اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة 210/51 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 1996	2	–	2	2
باء - توليد المعارف ونقلها				
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**88**	**88**	**88**	**88**
7 - برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي	30	30	30	30
8 - دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا	20	20	20	20
9 - دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لآسيا والمحيط الهادئ	19	19	19	19
10 - دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	19	19	19	19
المنشورات (عدد المنشورات)	**8**	**6**	**11**	**8**
11 - *مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة*	1	–	2	–

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2019	الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021
12 - *سلسلة الأمم المتحدة التشريعية*	1	–	1	–
13 - *حولية لجنة القانون الدولي*	1	3	5	5
14 - *الحولية القانونية للأمم المتحدة*	2	1	2	1
15 - *الحولية القانونية للأمم المتحدة:* طبعة خاصة	1	–	–	1
16 - *تقارير عن قرارات التحكيم الدولي*	1	1	1	1
17 - منشور عن الاحتفال بالذكرى السنوية السبعين لإنشاء لجنة القانون الدولي	1	1	–	–
18 - *منشور عن الصكوك الدولية المتصلة بمنع الإرهاب الدولي وقمعه*	–	1	–	–
المواد التقنية (عدد الفنية)	–	**45**	**25**	**25**
19 - مدخلات في المكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي، بما في ذلك المحاضرات	–	45	25	25

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: إعداد تقارير الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، بما فيها اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي؛ توفير الخبرة التقنية للمقررين الخاصين للجنة القانون الدولي، بما في ذلك ما يتعلق بالتقارير المقدمة إلى لجنة القانون الدولي؛ تدريس القانون الدولي ونشره من خلال سلسلة محاضرات المكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي.

قواعد البيانات والمواد الرقمية الفنية: المحفوظات التاريخية للمكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: محاضرات وإحاطات ومساعدة تقنية عند الطلب، في مجال القانون الدولي العام.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث وتعهد المواقع الشبكية، بما فيها تلك المتعلقة باللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي وبرنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، والمنشورات التي يعدها البرنامج الفرعي.

خدمات المكتبة: المكتبة البحثية للمكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي..

البرنامج الفرعي 4

قانون البحار وشؤون المحيطات

الهدف

8-73 الهدف الذي يسهم البرنامج الفرعي في تحقيقه هو تعزيز قانون البحار من أجل الاستخدام السلمي للمحيطات وحفظها واستخدامها بشكل مستدام، وليكون أساس العمل والتعاون على كلٍ من الصعد الوطني والإقليمي والعالمي في القطاع البحري.

الاستراتيجية

8-74 بغية الإسهام في تعزيز قانون البحار من أجل الاستخدام السلمي للمحيطات وحفظها واستخدامها المستدام، من خلال زيادة مشاركة الدول في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاقي التنفيذ المتصلين بها، وتنفيذها وتطبيقها لها بفعالية، سيواصل البرنامج الفرعي تقديم مشورة الخبراء إلى الدول والمنظمات الدولية بشأن قانون البحار وشؤون المحيطات، ولا سيما فيما يتعلق بالاتفاقية واتفاق عام 1995 لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال (اتفاق الأرصدة السمكية)، وأعمال الجمعية العامة بشأن المحيطات وقانون البحار ومصائد الأسماك المستدامة. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى

تحسين تنفيذ الدول لتلك الصكوك وإلى زيادة في عدد الدول الأطراف في الاتفاقية وفي اتفاقي التنفيذ المتصلين بها. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال ثلاث تصديقات أخرى لاتفاق الأرصدة السمكية على مدى الفترة المشمولة بالتقرير وتسع ودائع إضافية من الخرائط أو قوائم الإحداثيات الجغرافية التي قُدمت بموجب الاتفاقية إلى الأمين العام في عام 2019.

8-75 وبغية الإسهام في تعزيز قانون البحار من أجل الاستخدام السلمي للمحيطات وحفظها واستخدامها المستدام، سيواصل البرنامج الفرعي تقديم الدعم بوجه خاص للأنشطة التعاونية المستدامة المتصلة بمصائد الأسماك بين الدول والكيانات الأخرى وفيما بينها، مما يتوقع أن يؤدي إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين أصحاب المصلحة بشأن قضايا المحيطات والمناطق الساحلية بما يؤدي إلى تعزيز حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها المستدام. وسيواصل البرنامج الفرعي أيضا تقديم الخدمات إلى لجنة حدود الجرف القاري. وتشمل النتائج السابقة في هذه المجالات عددا من الأنشطة التعاونية بين الدول وأصحاب المصلحة الآخرين وفيما بينهم في مجال مصائد الأسماك المستدامة، على النحو المبين في الشكل 8-رابعا، وموافقة اللجنة على ست مجموعات من التوصيات منذ عام 2018.

8-76 وبغية الإسهام في تعزيز قانون البحار ليكون أساس العمل والتعاون على كلٍ من الصعد الوطني والإقليمي والعالمي في القطاع البحري، سيقدم البرنامج الفرعي أنشطة موسعة لبناء القدرات، مثل الزمالات والدورات التدريبية وحلقات العمل، بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك من خلال برامج تركز على تلبية احتياجات البلدان النامية في مجال بناء القدرات، مما يُتوقع أن يسفر عن فهم أفضل للنظام القانوني للمحيطات وتعزيز قدرات الموارد البشرية للدول الأعضاء، وعلى وجه الخصوص البلدان النامية، لتطبيق ذلك النظام. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال توسيع وتنويع أنشطة بناء القدرات المنفذة: ففي عام 2016، أجريت ثلاثة أنشطة تتعلق ببرنامج الزمالات المشترك بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون اليابانية؛ وفي عام 2017، أجريت خمسة أنشطة تتعلق ببرنامج الزمالات، وبتنفيذ الاتفاقية بالتعاون مع حكومة الصومال الاتحادية، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا؛ وفي عام 2018، أجري 12 نشاطاً يتعلق ببرنامج الزمالات وبالدورة الثانية من العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية؛ وفي عام 2019، أجري 12 نشاطاً يتعلق ببرنامج الزمالات وبالعملية المنتظمة وبمشروع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعني باقتصادات المحيطات واستراتيجيات التجارة. وخلال هذه الفترة، ارتفع تدريجيا متوسط نسبة رضا المشاركين من 70 في المائة عن الأنشطة المضطلع بها في عامي 2014 و 2015، إلى 89,6 في المائة عن الأنشطة المضطلع بها في عامي 2016 و 2017، إلى 94,25 في المائة عن الأنشطة المضطلع بها في عام 2018، إلى 97,8 في المائة عن الأنشطة المضطلع بها في عام 2019.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

8-77 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، وهي تعزيز التعاون والتنسيق بين أصحاب المصلحة فيما يتعلق بقضايا المحيطات والمناطق الساحلية على النحو المشار إليه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، كما يتضح من عدد متزايد من الأنشطة التعاونية التي أُبلغَ عنها في الفقرة 8-81 أدناه.

الأداء البرنامجي في عام 2019: تعزيز التعاون والتنسيق: الجمع بين الدول وأصحاب المصلحة من أجل حفظ المحيطات واستخدامها المستدام

8-78 يشكل تعزيز مشاركة جميع أصحاب المصلحة في التصدي لكثرة الضغوط وآثارها التي تؤثر على المحيطات اليوم أمرا أساسيا لتحقيق حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها المستدام، لأغراض منها تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاقي التنفيذ المتصلين بها وتحقيق غايات الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة وغيرها من تلك الأهداف المتصلة بالمحيطات. ولا يزال

كسر حالات التفرّد في اتخاذ إجراءات للتصدي للضغوط الكبرى التي تواجه المحيطات مثل التلوث البحري، والإفراط في صيد الأسماك، وتدهور السواحل، وآثار تغير المناخ وتحمض المحيطات، أحد مجالات التركيز. ويوفر القانون الدولي، على النحو المبين في الاتفاقية، الأساس الأصلب للتنسيق والتعاون الشاملين لعدة قطاعات على كلٍ من الصعد العالمي والإقليمي والثنائي، بما في ذلك من خلال المنظمات الحكومية الدولية. والتنفيذ الفعال للاتفاقية أمر بالغ الأهمية للتنمية المستدامة للمحيطات ومواردها.

79-8 وتحقيقا لهذا الغرض، قاد البرنامج الفرعي في عام 2019 العمل على دعم الدول الأعضاء في تنفيذ الغاية 14-ج من أهداف التنمية المستدامة أي تعزيز حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها استخداما مستداما عن طريق تنفيذ القانون الدولي بصيغته الواردة في الاتفاقية التي تضع الإطار القانوني لحفظ المحيطات ومواردها واستخدامها على نحو مستدام، كما تشير إلى ذلك الفقرةُ 158 من وثيقة "المستقبل الذي نصبو إليه"، من خلال وضع منهجية تتيح قياسَ التقدم المحرز في تحقيق تلك الغاية على المستوى العالمي. وعمل البرنامج الفرعي بالتنسيق على نطاق واسع مع الدول وأصحاب المصلحة الآخرين، بسبل منها عقد عدة جلسات إحاطة ومناسبات جانبية، لوضع وتنقيح استبيان لتيسير جمع البيانات اللازمة. وقد وافق فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة على الاستبيان ليكون المنهجية المتبعة للمؤشر المتفق عليه لرصد التقدم المحرز إزاء الغاية 14-ج، وهو سيتيح البدءَ بجمع بيانات خط الأساس في عام 2020 وسيساعد الدول الأعضاء على تحقيق أقصى قدر من التقدم المحرز في تنفيذ الغاية 14-ج وتعقبه.

80-8 وبالإضافة إلى ذلك، زاد البرنامج الفرعي التعاطي والتعاون مع الدول وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن طائفة من المسائل المتعلقة بالمحيطات والمناطق الساحلية، بما في ذلك ما يتعلق بالأنشطة الرامية إلى التصدي للضغوط الكبرى المحددة أعلاه. وشملت هذه الأنشطة أنشطة بناء القدرات، والمشاركة في الاجتماعات الحكومية الدولية، وتنظيم مناسبات جانبية، وعقد جلسات إحاطة وحلقات دراسية، وتقديم إسهامات في التقارير وموجزات السياسات وغيرها من الوثائق.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

81-8 أسهم هذا العمل في تعزيز قانون البحار من أجل الاستخدام السلمي للمحيطات وحفظها واستخدامها المستدام، على نحو ما يتضح من إجراء 51 نشاطا تعاونيا بين الدول وأصحاب المصلحة الآخرين وفيما بينهم، وهو ما يمثل زيادة مقارنةً بـ 46 نشاطا من هذه الأنشطة في عام 2018. وتعكس هذه الأنشطة التعاونية العمل والتعاون في القطاع البحري على كلٍ من الصعد الوطني والإقليمي والعالمي.

الشكل 8-رابعا

مقياس الأداء: عدد الأنشطة التعاونية في السنة [أ]

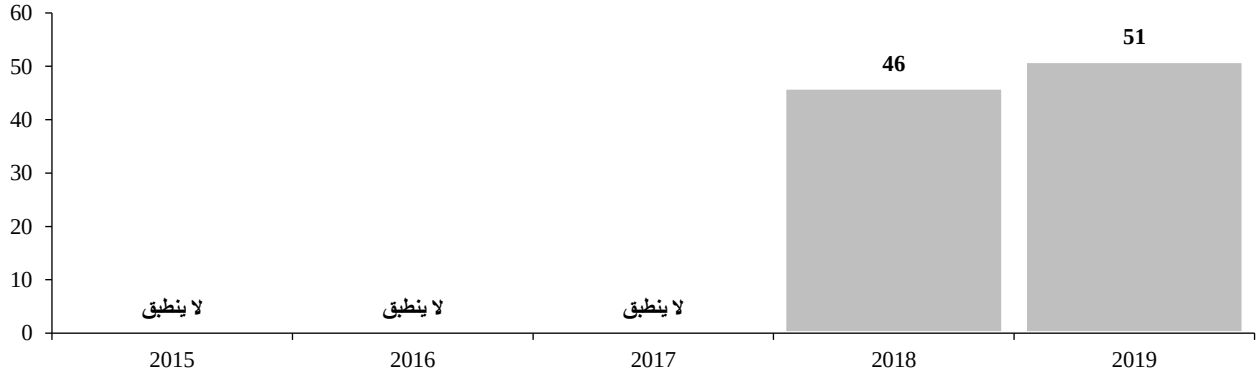

(أ) المعلومات المستقاة قبل عام 2018 غير قابلة للمقارنة نظراً لتغيير المنهجية.

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: تعزيز الترابط بين العلوم والسياسات عن طريق إعداد التقييم العالمي الثاني للمحيطات (نتيجة مرحَّلة من عام 2020)

8-82 سيواصل البرنامج الفرعي العمل المتصل بتعزيز الترابط بين العلوم والسياسات في مجال المحيطات والبحار تمشيا مع ولايته، وسيشجع المبادرات المؤدية إلى إدارة أكثر استدامة للأنشطة البشرية في المحيطات والبحار، وهو ما يُتوقّع إثبات تحقّقه عن طريق مقياس الأداء لعام 2021 أدناه. ويعكس مقياس الأداء لعام 2020 هدفَ الأداء المقترحَ لعام 2020، على نحو ما أقرّته الجمعية العامة في قرارها 251/74.

الجدول 8-11

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
لا ينطبق	تشكيل مجموعات الخبراء وأفرقة الصياغة، وتنظيم حلقات عمل إقليمية	إعدادُ فصول التقييم العالمي الثاني للمحيطات واستعراضُها من الأقران	نشر التقييم العالمي الثاني للمحيطات وإقرار موجزه من قبل الجمعية العامة، بحيث يفضي ذلك إلى تعزيز للترابط بين العلوم والسياسات يفضي إلى إدارةٍ أكثر استدامة للأنشطة البشرية في المحيطات والبحار	السنة الأولى من الدورة الثالثة للعملية المنتظمة للفترة 2021-2025؛ بدء العمل على التقييم العالمي الثالث للمحيطات.

النتيجة 2: التقدم المحرز في جعل مصائد الأسماك العالمية مستدامة (نتيجة جديدة)

8-83 لا تزال حالة الموارد البحرية الحيّة في المحيط متردية، وهو ما يدل عليه تقرير منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) المعنون *حالة الموارد السمكية وتربية الأحياء المائية في العالم لعام 2018: بلوغ أهداف التنمية المستدامة*، الذي قدَّر أن 33,1 في المائة من الأرصدة السمكية البحرية التي تم تقييمها تُستغل على نحو غير قابل للاستمرار على المستوى البيولوجي وهي تتعرض بذلك للصيد المفرط. ويوفر اتفاق الأرصدة السمكية النظام القانوني لحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الترحال. وسيتيح المؤتمر الاستعراضي المقبل المستأنف المعني بالاتفاق، المزمع عقده في عام 2021، فرصة هامة لتقييم فعالية هذا الصك من خلال استعراض وتقييم مدى ملاءمة أحكامه، وعند الاقتضاء اقتراح وسائل لتعزيز مضمونه وأساليب تنفيذه بغية التصدي على نحو أفضل لأية مشاكل مستمرة في حفظ وإدارة هذه الأرصدة.

8-84 وسيقدم البرنامج الفرعي مساهمة فنية في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي المستأنف عن طريق جملة أمور منها إعداد تقرير الأمين العام المزمع تقديمه إلى المؤتمر الاستعراضي، وإعداد وثائق المؤتمر وتوفير الخدمات للاجتماع.

8-85 وقام البرنامج الفرعي أيضاً بالإعداد وتقديم الخدمات للمشاورات السنوية غير الرسمية للدول الأطراف في الاتفاق، والتي ستكون إحداها أيضاً بمثابة الاجتماع التحضيري للمؤتمر الاستعراضي المستأنف.

التحدي الداخلي والاستجابة

8-86 واجه البرنامج الفرعي التحدي المتمثل في الاعتماد على آليات راسخة منذ أمد بعيد تجمع من الدول الأعضاء، على النحو الذي طلبته الجمعية العامة، بيانات ومعلومات كافية وتمثيلية عن حالة الأرصدة السمكية العالمية، وتربية الأحياء المائية، وأساليب الصيد، والتطورات في مجالي السياسات والحوكمة منذ المؤتمر الاستعراضي المستأنف في عام 2016. أما التحدي الآخر فتمثلَ في حشد خبرات علمية وعملية كافية لإسداء المشورة إلى الدول الأعضاء بشأن جميع المسائل الفنية المتعلقة بالأعمال التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي. واستجابةً لذلك، سيتولى البرنامج الفرعي إعداد استبيان تفصيلي وموجَّه الهدف بشأن المسائل المذكورة أعلاه وتوزيعه بشكل منتظم على الدول والمنظمات والترتيبات الإقليمية التي تُعنى بإدارة مصائد الأسماك وعلى منظمات التعاون الاقتصادي الإقليمية، وسيلتمس إسهامات من الفاو وغيرها من كيانات منظومة الأمم المتحدة. وسيستعين البرنامج الفرعي أيضاً بخدمات الخبراء في مجال مصائد الأسماك للمساعدة في الجوانب العلمية من تقرير الأمين العام.

التقدم المتوقع نحو تحقيق الهدف، ومقياس الأداء

8-87 من المتوقع أن يسهم هذا العمل في تعزيز قانون البحار من أجل الاستخدام السلمي للمحيطات وحفظها واستخدامها على نحو مستدام، وهو ما سيتبين عن طريق اعتماد المؤتمر الاستعراضي لتوصيات تعزز تنفيذ اتفاق الأرصدة السمكية. ومن شأن ذلك أيضاً أن يساعد الدول الأعضاء في إحراز تقدم نحو تحقيق الغاية 14-6 من أهداف التنمية المستدامة من خلال المؤشر 14-6-1 لتلك الأهداف، التقدم الذي تحرزه البلدان في مدى تنفيذ الصكوك الدولية الرامية إلى مكافحة صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم.

الجدول 8-12

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
تستعرض البلدان والمنظمات والترتيبات الإقليمية التي تُعنى بإدارة مصائد الأسماك التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي في عام 2016، وتنظر في إمكانية إدراجها في القرار السنوي للجمعية العامة المتعلق بمصائد الأسماك المستدامة	تلتزم البلدان بالنظر في أن تصبح طرفاً في اتفاق الأرصدة السمكية (ثلاثة تصديقات إضافية في عام 2018) وتنفيذ توصيات المؤتمر الاستعراضي	تواصل البلدان والمنظمات والترتيبات الإقليمية التي تُعنى بإدارة مصائد الأسماك استعراض وتنفيذ التوصيات؛ وتقرر الجمعية العامة عقد الدورة الجديدة للمؤتمر الاستعراضي في عام 2021	تنجز البلدان والمنظمات والترتيبات الإقليمية التي تُعنى بإدارة مصائد الأسماك الأعمال التحضيرية للدورة الجديدة للمؤتمر الاستعراضي، ويعدّ البرنامج الفرعي تقرير الأمين العام لتيسير الإجراءات	يعتمد المؤتمر الاستعراضي توصيات إضافية بشأن تعزيز تنفيذ اتفاق الأرصدة السمكية

الولايات التشريعية

8-88 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

المواد 16 (2) و 47 (9) و 63 (2) و 64 و 75 (2) و 76 (9) و 84 (2) و 116–119 و 287 (8) و 298 (6) و 312 و 313 (1) و 319 (1) و (2)؛ والمواد 2 (2) و (5) و 6 (3) من المرفق الثاني؛ والمادتان 2 و 3 (هـ) من المرفق الخامس؛ والمادة 4 (4) من المرفق السادس؛ والمادة 2 (1) من المرفق السابع؛ والمادة 3 (هـ) من المرفق الثامن

اتفاق عام 1995 لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال

المادتان 26 (1) و 36

قرارات الجمعية العامة

66/37	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار	312/71	محيطاتنا، مستقبلنا: نداء للعمل
28/49	قانون البحار	249/72	صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام
26/52؛ 7/55؛ المحيطات وقانون البحار 30/60؛ 111/63؛ 71/64؛ 37/65 ألف وباء؛ 78/67؛ 70/68؛ 245/69؛ 124/73؛ 19/74		125/73؛ 18/74	استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام 1995 لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة
33/54	نتائج استعراض لجنة التنمية المستدامة للموضوع القطاعي "المحيطات والبحار": التنسيق والتعاون الدوليان	292/73	مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2020 لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة
1/70	تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030		

المنجزات المستهدفة

8-89 يعرض الجدول 8-13 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 8-13

البرنامج الفرعي 4: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2019*	*الفعلي لعام 2019*	*المقرر لعام 2020*	*المقرر لعام 2021*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**12**	**39**	**29**	**17**
1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة عن المحيطات وقانون البحار وعن مصائد الأسماك المستدامة	3	2	3	2
2 - تقرير عن أعمال فريق الجمعية العامة العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية	1	1	1	–
3 - وثائق عن المؤتمر الحكومي الدولي برعاية الأمم المتحدة للنظر في توصيات اللجنة التحضيرية بشأن العناصر ولإعداد نص صك دولي ملزم قانوناً، يُبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام	2	16	3	–

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2019	الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021
4 - وثائق عن عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار	1	2	2	2
5 - وثائق عن اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار	1	12	11	7
6 - وثائق عن لجنة حدود الجرف القاري	3	5	5	5
7 - تقرير عن مشاورات الدول الأطراف في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال	1	1	1	1
8 - التقييم العالمي الثاني للمحيطات	–	–	1	–
9 - تقرير الأمين العام عن الإجراءات التي اتخذتها الدول والمنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك استجابة للفقرات ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة 72/64 و 68/66 و 123/71 بشأن مصائد الأسماك المستدامة، وذلك لمعالجة آثار أنشطة الصيد في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة وعلى استدامة الأرصدة السمكية في أعماق البحار على المدى البعيد	–	–	1	–
10 - موجز عن حلقة العمل المعقودة لمناقشة تنفيذ الفقرات ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة 72/64 و 68/66 و 123/71 بشأن مصائد الأسماك المستدامة، وذلك لمعالجة آثار أنشطة الصيد في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة وعلى استدامة الأرصدة السمكية في أعماق البحار على المدى البعيد	–	–	1	–
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**656**	**693**	**671**	**603**
11 - اجتماعات الجمعية العامة (المشاورات غير الرسمية والجلسات العامة)	32	32	38	32
12 - مشاورات الدول الأطراف في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال	4	4	4	4
13 - الاجتماعات المتعلقة بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية	40	55	34	–
14 - المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام	40	51	20	–
15 - اجتماعات الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار	10	6	10	10
16 - اجتماعات لجنة حدود الجرف القاري ولجانها الفرعية	520	536	550	538
17 - حلقة العمل لمناقشة تنفيذ الفقرات ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة 72/64 و 68/66 و 123/71 بشأن مصائد الأسماك المستدامة، وذلك لمعالجة آثار أنشطة الصيد في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة وعلى استدامة الأرصدة السمكية في أعماق البحار على المدى البعيد	–	–	4	–
18 - اجتماعات عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار	10	8	10	8
19 - الاجتماع التحضيري لعملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار	–	1	1	1
20 - المؤتمر الاستعراضي المعني باتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال	–	–	–	10

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2019	الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021
خدمات المؤتمرات والأمانة المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي يدوم كل منها ثلاث ساعات)	**550**	**553**	**544**	**498**
21 - الاجتماعات المتعلقة بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية	40	55	34	–
22 - اجتماعات اللجان الفرعية للجنة حدود الجرف القاري	510	498	510	498
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**5**	**5**	**5**	**6**
23 - زمالة هاملتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار	1	1	1	1
24 - برنامج الزمالات المشترك بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون اليابانية لتنمية الموارد البشرية والنهوض بالنظام القانوني في محيطات العالم	1	1	1	1
25 - برنامج المحيطات المستدامة المشترك بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون	1	1	1	1
26 - مشروع الاستراتيجيات القائمة على الأدلة والمتسقة سياساتياً في مجال اقتصاد وتجارة المحيطات (الشريحة الحادية عشرة من حساب الأمم المتحدة للتنمية)	1	1	1	1
27 - مشروع للمشرعين والمسؤولين التقنيين الصوماليين بشأن إعداد إطار قانوني فعال لإدارة المناطق البحرية الصومالية والتنمية المستدامة لمواردها وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 والصكوك المتصلة بها (المشروع 89، في إطار الصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال)	1	1	1	1
28 - مشروع لتعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاقات تنفيذه، ولخطة التنمية المستدامة لعام 2030 في سياق شؤون المحيطات وقانون البحار (ممول من الوكالة النرويجية للتعاون الإنمائي)	–	–	–	1
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والأنشطة التدريبية (عدد الأيام)	**6**	**8**	**5**	**7**
29 - حلقات عمل وحلقات دراسية وأنشطة تدريبية بشأن المحيطات وقانون البحار	6	8	5	7
المنشورات (عدد المنشورات)	**4**	**4**	**4**	**4**
30 - منشورات عن قانون البحار	4	4	4	4
المواد التقنية (عدد المواد)	**1**	**3**	**1**	**1**
31 - كتيّبات تقنية عن قانون البحار	1	3	1	1

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: إسداء مشورة متخصصة إلى الدول والمنظمات الدولية بشأن قانون البحار وشؤون المحيطات، لا سيما فيما يتعلق باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال؛ ومساعدة الدول الأعضاء فيما يتعلق بأعمال الجمعية العامة في مجال المحيطات وقانون البحار والمصائد السمكية المستدامة، بما في ذلك في ما يتعلق بإعداد مشاريع القرارات في إطار بند جدول الأعمال بشأن المحيطات وقانون البحار؛ ودعم تنفيذ الدول الأعضاء لأهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمحيطات الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛ وتعزيز التعاون بين الوكالات، لا سيما من خلال شبكة الأمم المتحدة للمحيطات.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: نظام المعلومات الجغرافية المتعلق بإيداع الخرائط والإحداثيات الجغرافية؛ وقواعد البيانات المتصلة بالمناطق البحرية.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: الترويج لفهم أفضل لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق الأرصدة السمكية، ولأعمال الجمعية العامة في مجال المحيطات وقانون البحار والمصائد السمكية المستدامة من خلال المواد المتاحة لعامة الجمهور، والمشاركة في الاجتماعات والإحاطات والمناسبات؛ والاحتفال باليوم العالمي للمحيطات في 8 حزيران/يونيه من خلال تنظيم المناسبات وغيرها من أنشطة التوعية.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث وصيانة البوابات الإلكترونية والمواقع الشبكية.

خدمات المكتبة: تعهُّد وتطوير مجموعة المراجع المتخصصة وقاعدة البيانات الببليوغرافية الخاصة بقانون البحار وشؤون المحيطات.

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2019	الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021

هاء - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

الإدارة: الأنشطة الإدارية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، بما في ذلك إدارة الصناديق الاستئمانية.

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: صيانة قواعد البيانات، بما في ذلك قواعد البيانات والمواقع الشبكية الجغرافية المكانية.

الخدمات القانونية: تقديم المشورة والمساعدة للدول ولجنة حدود الجرف القاري وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمحكمة الدولية لقانون البحار.

البرنامج الفرعي 5
تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجيا

الهدف

8-90 يتمثل الهدف الذي يسهم فيه هذا البرنامج الفرعي في زيادة تنسيق القانون التجاري الدولي وتوحيده تدريجياً.

الاستراتيجية

8-91 من أجل الإسهام في تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجيا بوسائل من بينها إزالة العقبات القانونية أمام التجارة الدولية من خلال المداولات الحكومية الدولية الفعالة، ومعالجة مسألة القواعد الموضوعية المنسقة والمحدثة للقانون الدولي الخاص لتنظِّم التجارة الدولية، ومن خلال كفالة اعتماد واستخدام تلك القواعد على نطاق واسع، سيقوم البرنامج الفرعي، بوصفه أمانة الأونسيترال، بتوفير ورقات العمل ومشاريع التقارير، وتقديم المشورة والمساعدة في إجراء المفاوضات الحكومية الدولية، وبصياغة النصوص التشريعية وغير التشريعية. ويُتوقع أن تفضي هذه الإجراءات إلى مداولات مستنيرة إلى حد كبير وشفافة وشاملة للجميع وإلى قواعد موضوعية للقانون الخاص مقبولة عالمياً في مجالات محددة من التجارة الدولية. وتشمل النتائج التي سبق تحقيقها في هذا المجال وضع اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول (اتفاقية موريشيوس بشأن الشفافية) التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها 116/69، والتي أسهمت في إنشاء إطار قانوني منسق يتيح التوصل إلى تسوية شفافة ومنصفة وفعالة للمنازعات المتعلقة بالاستثمار الدولي وبناء الثقة في إطار الاستثمار الدولي، والتي وقعتها 23 دولة وصدّقت عليها خمس دول. وأُحرز تقدم من خلال إنشاء مستودع للمعلومات والوثائق الواردة بشأن التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول على الموقع الشبكي للأونسيترال.

8-92 وإضافة إلى ذلك، سينسق البرنامج الفرعي أنشطته المتعلقة بوضع القواعد وتحديد المعايير مع الأنشطة المناظرة التي تضطلع بها المنظمات الدولية الأخرى من أجل تجنُّب ازدواجية الجهود في إعداد ونشر الورقات المتعلقة بأعمال الأونسيترال والتطورات ذات الصلة في المنظمات الأخرى، على نحو يتيح مشاركة تلك المنظمات في أعمال الأونسيترال؛ وسيقترح قيام الأونسيترال بالتوصية باستخدام أو اعتماد الصكوك الصادرة عن المنظمات الأخرى. ويُتوقع أن تؤدي هذه الإجراءات إلى إصدار المنظمات الدولية قواعد موضوعية متسقة ومتجانسة للقانون الخاص لتنظم مجالات محدَّدة من التجارة الدولية. وتشمل النتائج التي سبق تحقيقها في هذا المجال ما يلي: أولاً، مشاركة ممثلي الأونسيترال في العملية المفضية إلى اعتماد مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص مبادئ اختيار القانون المنطبق على العقود التجارية الدولية ('مبادئ لاهاي')، التي أقرتها الأونسيترال وأوصت باستخدامها في عام 2017، والتي جرى سنها في العديد من الولايات القضائية؛ وثانياً، إعداد دليل متعلق بالعقود التجارية الدولية (مع التركيز على المبيعات) من جانب أمانة الأونسيترال وأمانتي مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، والذي سييسر كثيراً استخدام وتطبيق تلك الصكوك عملياً والمزيد من التنسيق في هذا المجال.

8-93 وأخيراً، سيقدم البرنامج الفرعي المساعدة التقنية وبناء القدرات للحكومات[1]. وتشمل هذه المساعدة إجراء تحليلات للثغرات ذات الصلة وغيرها من التقييمات التشخيصية، وتنظيم أنشطة التوعية والتدريب، وإسداء المشورة بشأن إدراج نصوص الأونسيترال في القانون الوطني، وبشأن إعداد ونشر المواد الإرشادية والتفسيرية، والتي من المتوقع أن تفضي إلى إجراءات إضافية فيما يتعلق بالمعاهدات، وعن سن المزيد من التشريعات الوطنية المأخوذة عن نصوص الأونسيترال، وإلى زيادة في القرارات القضائية والتحكيمية التي تحيل إلى تلك النصوص وتفسرها. وتشمل النتائج التي سبق تحقيقها في هذا المجال ما يلي: أولاً، توفير التقييمات القطرية لمدى الجاهزية للتجارة الإلكترونية والتجارة اللاورقية، وهو ما أدى إلى انخراط البرنامج الفرعي في العمل مع البلدان وإلى سن القوانين النموذجية التي أعدتها الأونسيترال واعتماد اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية؛ وثانياً، استخدام الشركاء الخارجيين للنصوص التفسيرية. وفي عام 2019، زار نحو 800 34 مستخدم قاعدة بيانات إلكترونية للأونسيترال، وهي متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. وتراوح عدد المستخدمين بين 700 2 و 500 4 في الشهر. وكان البلدان اللذان جرت فيهما أغلب عمليات البحث هما الصين والهند، تليهما الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

8-94 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، المشار إليها في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة 2018-2019 والمتمثلة في إحراز تقدم فعلي نحو تحديث القانون التجاري والممارسات التجارية والحد من مواطن الشك والعقبات القانونية الناشئة عن القوانين القاصرة والمتضاربة أو عن تفسير القوانين وتطبيقها بشكل متعارض، وذلك على نحو ما يدل عليه 61 قراراً تشريعياً في عام 2019 (بيانات مستقاة من جدول حالة نصوص الأونسيترال المتاح على الرابط التالي: https://uncitral.un.org/sites/uncitral.un.org/files/media-documents/uncitral/en/overview-status-table_6.pdf). وهذا الإنجاز قابل للمقارنة بالهدف المتمثل في اتخاذ 65 إجراءً في فترة السنتين 2018-2019. وقد شهد عام 2018 اتخاذ 15 إجراء من الإجراءات المناظرة.

الأداء البرنامجي في عام 2019: اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة تحقق أعلى معدل للتوقيع المبكر لأي معاهدة للأمم المتحدة متصلة بالتجارة

8-95 تتطلب تسوية المنازعات التي يشيع نشوبها في المعاملات التجارية، وإنفاذُ الالتزامات في المنازعات عبر الحدود، آليات لتسوية المنازعات الدولية. وقد عزز البرنامج الفرعي منذ أمد بعيد تسوية المنازعات التجارية عبر الحدود من خلال بدائل للتقاضي في المحاكم الوطنية أكثر حيادية وأسرع وأكثر فعالية من حيث التكلفة، وفي السنوات الأخيرة من خلال الوسيلة غير التخاصمية المعروفة بالوساطة. والأساليب البديلة لتسوية المنازعات معروفة بفوائدها الكبيرة في التخفيف من التكاليف والمخاطر غير الضرورية لتسوية المنازعات، والحد من الحاجة إلى التقاضي، وتيسير إدارة المعاملات الدولية من قِبَل الأطراف التجارية، والحفاظ على العلاقات التجارية الطويلة الأجل، وتحقيق وفورات في إقامة العدالة من جانب الدول. ولذا فإن الأساليب البديلة لتسوية المنازعات تبني الثقة في القدرة على الانخراط في التجارة عبر الحدود. وهذا بدوره يوجِد أرضية خصبة للاستثمار والابتكار، ويعزز علاقات تجارية دولية أكثر ازدهاراً واستقراراً واستدامة بين الدول والمناطق، ويسهم في التنمية الاقتصادية. ويتمثل شرط أساسي لوجود آلية فعالة لتسوية المنازعات الدولية في القدرة على إنفاذ قرار تحكيم أو اتفاق تسوية يجري التوصل إليه من خلال تلك الآلية عبر الحدود، وذلك، مرة أخرى، بطريقة محايدة وملائمة التوقيت وفعالة من حيث التكلفة. وتضطلع

(1) أكّدت الأونسيترال في دورتها الحادية والخمسين على أولوية الأنشطة التشريعية للبرنامج الفرعي، وشجّعت الأمانة العامة على ضمان ألا يؤثر حجم الموارد البشرية المخصَّصة للمساعدة التقنية سلباً على تقديم الخدمات للجنة وأفرقتها العاملة (A/73/17، الفقرة 187).

اثنتان من اتفاقيات الأمم المتحدة بدور رئيسي في هذا الصدد. ففي مجال التحكيم، تنشئ اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وإنفاذها (اتفاقية نيويورك) التي اعتُمدت عام 1958، إطاراً للاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية واتفاقات التحكيم وإنفاذها. وكثيراً ما اعتُبرت اتفاقية نيويورك إحدى الأعمدة الرئيسية للنظام الدولي للعدالة. وحتى إعداد هذا التقرير، توجد 161 دولة طرفاً في هذه الاتفاقية، وهذا يعني أن المحاكم في أغلب الولايات القضائية في العالم تطبق أحكام الاتفاقية وتعترف بقرارات التحكيم الصادرة في الخارج. ويمثل القبول العالمي باتفاقية نيويورك خطوة نحو تحسين إمكانية وصول المشغّلين الاقتصاديين إلى العدالة، إذ أنها توفر اليقين القانوني بشأن حقوق الإنفاذ ومراعاة الأصول القانونية، وفقاً لخطة التنمية المستدامة لعام 2030. وفي عام 2018، اعتمدت الجمعية العامة اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة (اتفاقية سنغافورة للوساطة)، والتي توفر أول آلية إنفاذ عبر الحدود لاتفاقات تسوية المنازعات المنبثقة من الوساطة. وحتى اعتماد اتفاقية سنغافورة للوساطة، كان التحدي الذي يكثر ذكره الذي يواجه اللجوء إلى الوساطة هو عدم وجود إطار فعَّال ومنسَّق للإنفاذ عبر الحدود لاتفاقات التسوية تلك. وتلبية لهذه الحاجة، وضعت الأونسيترال واعتمدت الاتفاقية التي تسهم الآن أيضاً في تطوير نظام تجاري عالمي قائم على القواعد ومكتمل (يتصل بوجه خاص بدعم تنفيذ الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة). وتنشئ هاتان الاتفاقيتان إطاراً محدّثاً ومنسقاً للأعمال التجارية عبر الحدود، حيث تزودان جميع البلدان بأدوات لتوسيع أنشطتها التجارية خارج الحدود الوطنية، وبذلك تكفلان شمول البلدان النامية وأقل البلدان نمواً.

96-8 واعتباراً من عام 2015، تولى البرنامج الفرعي إعداد وصياغة صكوك قانونية دولية لتعزيز دور الوساطة عن طريق كفالة الإنفاذ عبر الحدود لاتفاقات التسوية التي يتم التوصل إليها عن طريق الوساطة، أي اتفاقية سنغافورة للوساطة، والقانون النموذجي للأونسيترال بشأن الوساطة التجارية الدولية، واتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة لعام 2018 (المعدِّلة للقانون النموذجي للأونسيترال بشأن الوساطة التجارية الدولية، 2002)، والتي يمكن استخدامها لتنفيذ الاتفاقية. ووضعت الأونسيترال الصيغة النهائية لتلك الصكوك في عام 2018 واعتمدتها الجمعية العامة واللجنة، على التوالي، في نهاية عام 2018. وأذنت الجمعية في قرارها 198/73 بإقامة حفل لفتح باب التوقيع على الاتفاقية في سنغافورة في آب/أغسطس 2019.

97-8 وبدءاً من آب/أغسطس 2018، ركز البرنامج الفرعي أيضاً على التوعية باتفاقية سنغافورة للوساطة، بوسائل منها المشاركة الواسعة في التحضير لمناسبة التوقيع، التي فُتح خلالها باب التوقيع على الاتفاقية في سنغافورة في 7 آب/أغسطس 2019، وبذلك أسهم في تحقيق الهدف عن طريق تشجيع الدول على التوقيع على الاتفاقية أو التصديق عليها وتنفيذها.

التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف، ومقياس الأداء

98-8 أسهم هذا العمل في تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجيا بوسائل منها إزالة العقبات القانونية أمام التجارة الدولية من خلال المداولات الحكومية الدولية الفعالة، ومعالجة مسألة القواعد الموضوعية المنسقة والمحدثة القانون الخاص لتنظيم التجارة الدولية، ومن خلال كفالة اعتماد واستخدام تلك القواعد على نطاق واسع، في مجال إنفاذ اتفاقات تسوية المنازعات التي يتم التوصل إليها عن طريق الوساطة، وهو ما يبينه توقيع ما مجموعه 52 دولة على الاتفاقية، قامت 46 منها بذلك خلال حفل التوقيع الذي نُظِمَ في 7 آب/أغسطس 2019، تمثل أكبر عدد من الدول الموقعة على أي اتفاقية للأمم المتحدة متعلقة بالتجارة عند فتح باب التوقيع عليها. وقامت خمس دول أخرى بالتوقيع على الاتفاقية في مناسبة لتوقيع المعاهدات تحت عنوان "معاهدات دعماً لخطة التنمية المستدامة لعام 2030" عُقدت في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في الفترة من 24 إلى 27 أيلول/سبتمبر 2019، ووقعت دولة واحدة أخرى على الاتفاقية منذ ذلك الحين. وسيبدأ نفاذ الاتفاقية في 12 أيلول/سبتمبر 2020، بعد مرور قرابة السنة على مراسم التوقيع، وذلك بعد تصديق ثلاث دول على الاتفاقية وتوقيع 49 دولة أخرى عليها. وأدت أنشطة التوعية التي يقوم بها البرنامج الفرعي والمشار إليها أعلاه إلى طلبات لتقديم المساعدة

التقنية واتخاذ تدابير لبناء القدرات ترمي إلى مساعدة البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على استخدام الوساطة، مثل أكاديمية سنغافورة للوساطة، وهي أول أكاديمية من هذا النوع، التي من المقرر إطلاقها في أيلول/سبتمبر 2020.

الجدول 8-14

مقياس الأداء

2015	*2016*	*2017*	*2018*	*2019*
توافق الدول الأعضاء في الأونسيترال على بدء العمل على إنفاذ اتفاقات التسوية المنبثقة من إجراءات الوساطة (A/70/17، الفقرتان 142 و 341)	يجري الفريق العامل الثاني التابع للأونسيترال (التحكيم والتوفيق) مداولات بشأن الأحكام المطلوبة في اتفاقية بشأن إنفاذ اتفاقات التسوية المنبثقة من إجراءات الوساطة (A/71/17، الفقرة 165)	تقر الدول الأعضاء في الأونسيترال اتفاق التسوية الذي توصّل إليه الفريق العامل لمعالجة خمسة مجالات رئيسية كحزمة واحدة في اتفاقية (A/CN.9/901، الفقرة 52، و A/72/17، الفقرة 238)، على نحو يتيح وضع الصيغة النهائية لمشروع الاتفاقية	اعتمدت الجمعية العامة اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة (القرار 198/73، المرفق)	فتح باب التوقيع على الاتفاقية في 7 آب/أغسطس 2019 (A/74/17، الفقرة 122)؛ وتوقيع 25 دولة عليها بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2019

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: إنفاذ الالتزامات التجارية عبر الحدود (نتيجة مرحَّلة من عام 2020)

8-99 سيواصل البرنامج الفرعي الأعمال المتعلقة بآليات تسوية المنازعات التجارية، وفقاً لولايته، وسيعزز الحلول التي تساعد البلدان في تسوية المنازعات على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة، وهو ما يُتوقع أن يبينه مقياس الأداء لعام 2021 الوارد أدناه. ويعكس مقياس الأداء لعام 2020 هدف الأداء المقترح لعام 2020، على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها 251/74.

الجدول 8-15

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
لا ينطبق	اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة	بدء الحوار بين الدول الأعضاء بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات، بما في ذلك إنشاء مراكز الوساطة الوطنية	التصديقات الأولى على الاتفاقية وإنشاء مراكز الوساطة الوطنية وافتتاح أكاديمية سنغافورة للوساطة	بدء نفاذ الاتفاقية وافتتاح أكاديميات وساطة أخرى

النتيجة 2: إدخال إصـــلاحات على نظام تســـوية المنازعات بين المســـتثمرين والدول من خلال إعداد حلول متعددة (نتيجة جديدة)

8-100 في تموز/يوليه 2017، أسـندت الدولُ الأعضـاء في الأونسـيترال إلى الفريق العامل الثالث (المعني بإصـلاح نظام تسـوية المنازعات بين المستثمرين والدول) ولاية واسعة النطاق للعمل على الإصلاح الممكن لنظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، وعلى التأكد ، خلال اضطلاعه بولايته من أن المداولات، التي تستفيد من أوسع نطاق من الخبرات المتاحة من جميع أصحاب المصلحة وتراعي العمل الجاري الذي تضطلع به المنظمات الدولية ذات الصلة، تجرى بقيادة حكومية وبإسهام رفيع المسـتوى من جميع الحكومات ومن أنها قائمة على توافق الآراء ومتسـمة بالشـفافية الكاملة. وفي الفترة من تشـرين الثاني/ نوفمبر 2017 إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2018، حدَّد الفريق العامل أولاً الشواغل المتعلقة بتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ونظر فيها، ثم خلص إلى أن الإصلاح أمر مرغوب في ضوء الشواغل التي تم تحديدها. وبدءاً من نيسان/أبريل 2019، انتقل الفريق العامل إلى المرحلة الثالثة من عمله، أي إعداد حلول ذات صلة يوصى بتقديمها إلى اللجنة، بغرض السماح لكل دولة باختيار ما إذا كانت راغبة في اعتماد الحل أو الحلول ذات الصلة، وإلى أي مدى.

8-101 وقدّم البرنامج الفرعي المشـورة والمسـاعدة للفريق العامل في سـلسـلة من 21 ورقة عمل (حتى تاريخه) قام البرنامج الفرعي بصـياغتها ونشـرها على الموقع الشـبكي للأونسـيترال. وتعالج ورقات العمل هذه ثلاث فئات واسـعة من الشـواغل التي جرى الإعراب عنها بشأن تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول (عدم اتساق القرارات الصادرة عن هيئات التحكيم، وعدم اتساقها وعدم القدرة على التنبؤ بها، وعدم صوابيتها؛ والمسائل المتعلقة بالمحكِّمين وصنّاع القرار؛ وتكلفة قضايا تسوية المنازعات بين المسـتثمرين والدول ومدتها)، وما إذا كان من المرغوب فيه إجراء إصـلاحات، والحلول الممكنة فيما يتعلق بالإصـلاح. وتلقى البرنامج الفرعي أيضاً 30 طلباً من الدول من جميع المستويات ا الإنمائية بشأن نطاق عريض من المسائل. واستناداً إلى جدول زمني للمشـروع متفق عليه في تشـرين الأول/أكتوبر 2019، شـرع الفريق العامل في مناقشـة ووضـع حلول محتملة متعددة للإصلاح على نحو متزامن.

8-102 وأشارت الدول الأعضاء إلى أهمية آليات تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول المتسمة بالشفافية والعدالة كعناصر رئيسية لبيئة الاسـتثمار، وأكّدت على أهمية فعالية ومشـروعية الإصـلاحات الممكنة لكفالة أن تظل العملية شـاملة للجميع ومكتملة الشفافية، ولا سيما كفالة مشاركة الدول من جميع المستويات الإنمائية.

التحدي الداخلي والاستجابة

8-103 يتمثّل التحدي الذي يواجه البرنامج الفرعي في كفالة توافر المعلومات التقنية ذات الصلة للفريق العامل، وبالأخص تلك المتعلقة بالممارسـات القائمة والناشـئة في العديد من الولايات القضـائية؛ وفي إمكانية المعالجة المتزامنة للمسـائل بغية ضـمان إمكانية ظهور حلول فعالة لإصـلاح الآليات التي تحكم المنازعات التي تنشـأ بين مسـتثمر أجنبي ودولة. واسـتجابةً لذلك، سـيتولى البرنامج الفرعي إعداد دراسات تفصيلية لخيارات الإصلاح تعكس تلك الممارسات وكيفية تطويرها، ومقترحات بشأن سبل العمل بين دورات الفريق العامل، بما في ذلك المشاورات بين المندوبين وممثلي المنظمات الدولية المشاركين في دورات الفريق العامل. ومن أجل إعداد تلك الدراسـات والمقترحات، سـينظم البرنامج الفرعي اجتماعات إقليمية بين الدورات في البلدان النامية لتبادل الخبرات والآراء بشأن خطة الإصلاح في سياق المناطق المعنية، وسيقدم تقارير، تبعاً لذلك، إلى الفريق العامل.

التقدم المتوقع نحو تحقيق الهدف، ومقياس الأداء

8-104 من المتوقع أن يسـهم هذا العمل في تنسـيق القانون التجاري الدولي وتوحيده تدريجيا وفي إصـلاح القواعد والآليات التي تحكم المنازعات التي تنشأ بين مستثمر أجنبي ودولة، وهو ما سيبينه توافق الآراء الذي يجري التوصل إليه في الفريق العامل الثالث

بشأن بعض خيارات الإصلاح. وسيؤدي توفير نظام فعال ومتوازن معاً لتسوية تلك المنازعات إلى مواصلة تعزيز الاستثمار الأجنبي والتجارة الدولية. ومن أجل ضمان اتّباع نهج منسق، ينبغي لعملية الإصلاح هذه أن تقوم على توافق الآراء بين الدول الأعضاء في الأونسيترال، بما فيها البلدان النامية، بشأن مختلف جوانب إجراءات تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، على أن توفر الأونسيترال المنابر اللازمة لتلك المداولات.

الجدول 8-16

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
تسند الدول الأعضاء في الأونسيترال إلى الفريق العامل الثالث التابع لها ولاية بالعمل على الإصلاح الممكن لنظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول في ثلاثة أجزاء	يتناول الفريق العامل الثالث الجزأين الأول والثاني من ولايته، بشأن تحديد الشواغل في مجال تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، وما إذا كانت تلك الشواغل تبرر إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول	يبدأ الفريق العامل الثالث المداولات بشأن الإصلاح الممكن والخيارات المتاحة وبشأن وضع جدول زمني للمشروع بشأن خيارات الإصلاح على نحو متواز	ينظر الفريق العامل الثالث في خيارات الإصلاح المتعددة ويتولى وضعها	يواصل الفريق العامل الثالث وضع خيارات الإصلاح ويتوصل إلى توافق آراء بشأن بعض خيارات الإصلاح

الولايات التشريعية

8-105 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

قرارات الجمعية العامة

2205 (د-21)	إنشاء لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي	182/74	تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثانية والخمسين

المنجزات المستهدفة

8-106 يعرض الجدول 8-17 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 8-17

البرنامج الفرعي 5: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2019*	*الفعلي لعام 2019*	*المقرر لعام 2020*	*المقرر لعام 2021*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**158**	**198**	**195**	**195**
1 - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي إلى الجمعية العامة	1	1	1	1
2 - تقارير الهيئات الفرعية للأونسيترال المقدمة إلى اللجنة	12	12	12	12
3 - مذكرات من الأمانة العامة إلى اللجنة وهيئاتها الفرعية	67	76	82	82
4 - ورقات غرفة اجتماع اللجنة وهيئاتها الفرعية	63	94	85	85
5 - ورقات معلومات للجنة وهيئاتها الفرعية	15	15	15	15
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**150**	**137**	**150**	**150**
6 - اجتماعات اللجنة	30	19	30	30
7 - اجتماعات الهيئات الفرعية للأونسيترال	120	118	120	120
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**15**	**15**	**15**	**15**
8 - المشاريع الإقليمية في مجال القانون التجاري الدولي	4	2	4	4
9 - المشاريع القطرية في مجال القانون التجاري الدولي	11	13	11	11
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والأنشطة التدريبية (عدد الأيام)	**80**	**88**	**80**	**80**
10 - حلقات عمل وحلقات دراسية وأنشطة تدريبية دولية في مجال القانون التجاري الدولي	20	23	20	20
11 - حلقات عمل وحلقات دراسية وأنشطة تدريبية دولية في مجال القانون التجاري الدولي	40	46	40	40
12 - حلقات عمل وحلقات دراسية وأنشطة تدريبية إقليمية في مجال القانون التجاري الدولي	20	19	20	20
المنشورات (عدد المنشورات)	**11**	**3**	**9**	**10**
13 - نصوص قانونية (الاتفاقيات الدولية، والقوانين النموذجية للأونسيترال، والأدلة التشريعية، والنصوص القانونية الأخرى)	8	3	5	7
14 - منشورات الأونسيترال (*حولية لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي*، وأدلة الأونسيترال، وخلاصات السوابق القضائية)	3	-	4	3
المنشورات (عدد المنشورات)	**10**	**4**	**12**	**11**
15 - المواد الترويجية ومواد المساعدة التقنية	-	1	2	1
16 - خلاصات السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال الواردة في قاعدة بيانات كلاوت	10	3	10	10
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				

التشاور والمشورة والدعوة: إسداء مشورة متخصصة في القانون التجاري الدولي.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: "كلاوت" (قاعدة بيانات إلكترونية بشأن السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال)؛ وسجل الشفافية (مستودع إلكتروني لنشر والمعلومات والوثائق الواردة في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول)؛ ووحدات التعلم الإلكتروني الشبكية في مجال القانون التجاري الدولي؛ وأدوات إلكترونية، كتقديم العروض، للتوعية بنصوص الأونسيترال وزيادة فهمها؛ وقواعد بيانات أخرى طلبتها الدول.

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2019	المقرر الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: كتيبات ونشرات ومجموعات إعلامية عن الأونسيترال؛ وإلقاء محاضرات أمام مجموعات من الممارسين الحقوقيين وغيرهم من الممارسين والأكاديميين وطلاب القانون؛ وندوات عن القانون التجاري الدولي؛ ومسابقات محاكمة صورية في مجال القانون التجاري الدولي؛ وإقامة المناسبات التذكارية؛ ومؤتمرات القانون الدولي.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: النشرات الصحفية المتعلقة باجتماعات الأونسيترال ومناسباتها الهامة الأخرى (مثل انضمام الدول إلى نصوص الأونسيترال؛ وإصدار المنشورات).

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث وصيانة الموقع الشبكي للأونسيترال.

خدمات المكتبة: حفظ المحتويات المحدَّثة وذات الصلة في المكتبة القانونية للأونسيترال.

البرنامج الفرعي 6
إيداع المعاهدات وتسجيلها ونشرها

الهدف

8-107 يتمثل الهدف الذي يسهم فيه هذا البرنامج الفرعي في كفالة شفافية إطار المعاهدات الدولية، وتوسيع نطاق المعرفة بقانون المعاهدات، وتوسيع نطاق المشاركة في المعاهدات المتعددة الأطراف المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة والمودعة لدى الأمين العام.

الاستراتيجية

8-108 إسهاما في كفالة شفافية إطار المعاهدات الدولية، سيتولى البرنامج الفرعي تسجيل ونشر ما يقرب من 000 2 معاهدة وإجراء متعلق بها سنويا، عملا بالمادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة وسيقدم معلوماتٍ دقيقة وفي حينها عن المعاهدات المودعة والمعاهدات والإجراءات المتصلة بها التي تم تسجيلها، من خلال النشر الإلكتروني للمعلومات المتعلقة بالمعاهدات على مجموعة معاهدات الأمم المتحدة على الإنترنت ونشر مجموعة معاهدات الأمم المتحدة. ويُتوقع أن تؤدي هذه الإجراءات إلى تحسين سبل الاطلاع على المعاهدات المودعة لدى الأمين العام وعلى الإجراءات المتعلقة بالمعاهدات، بما في ذلك على المعلومات بشأن حالتها، وسبل الاطلاع على المعاهدات والإجراءات المتصلة بها التي تقدَّم إلى الأمانة العامة لتسجيلها ونشرها. وتشمل النتائج التي سبق تحقيقها في هذا المجال نشر 985 2 مجلداً من مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، تتضمن جميع المعاهدات أو الاتفاقات الدولية المسجلة أو المودعة في ملفات والمحفوظة لدى الأمانة العامة من جانب الدول الأعضاء والمنظمات الدولية. وتُنشر هذه المعاهدات والاتفاقات الدولية بلغاتها الأصلية، تليها ترجمتان باللغتين الإنكليزية والفرنسية، حسب الاقتضاء. وإضافة إلى ذلك، يمكن الاطلاع على معلومات محدَّثة عن حالة المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام من خلال قاعدة بيانات متاحة على الموقع الشبكي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة (https://treaties.un.org).

8-109 وإسهاما في توسيع نطاق المعرفة بقانون المعاهدات، سيقدم البرنامج الفرعي المساعدة والمشورة إلى الدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة، وبرامج الأمم المتحدة ومكاتبها، والهيئات المنشأة بمعاهدات، والهيئات الأخرى المعنية بقانون المعاهدات، بما يشمل الأحكام الختامية للمعاهدات، وممارسة الأمين العام لمهام الوديع، وتسجيل المعاهدات ونشرها. وستُقدَّم هذه المساعدة بوجه خاص خلال المفاوضات على المعاهدات المتعددة الأطراف ومن خلال تنظيم الحلقات الدراسية لبناء القدرات في المقر وعلى الصعيدين الوطني والإقليمي، وكذلك عبر إعداد منشورات مرجعية مواضيعية. ومن المتوقع أن يفضي هذا العمل إلى

الحيلولة دون حصول مشاكل متعلقة بتفسير وتنفيذ أحكام المعاهدات من جانب الدول المتعاقدة وإلى زيادة إلمام وفهم الدول الأعضاء للجوانب التقنية والقانونية من المشاركة في إطار المعاهدات المتعددة الأطراف وتسجيل المعاهدات. وتشمل النتائج التي سبق تحقيقها في هذا المجال الأحكامَ الختامية الجيدة الصياغة المعدَّة خلال التفاوض الناجح على الصكوك المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام على الصعيدين العالمي والإقليمي، مثل اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق المؤرخة 10 تشرين الأول/أكتوبر 2013، واتفاق باريس المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 2015، والاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (اتفاق إسكاسو) المؤرخ 4 آذار/مارس 2018.

110-8 وإسهاما في توسيع نطاق المشاركة في المعاهدات المتعددة الأطراف المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة والمودعة لدى الأمين العام، سيضطلع البرنامج الفرعي بمهام الوديع المنوطة بالأمين العام فيما يتعلق بنحو 600 معاهدة متعددة الأطراف، وسينظم ويدير مناسبات توقيع وإيداع المعاهدات، بما في ذلك خلال الأسبوع الرفيع المستوى ضمن الدورة السنوية للجمعية العامة. ويُتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى بدء نفاذ المعادات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام وإلى تحقيق عالمية مشاركة الدول في تلك المعاهدات. وتشمل النتائج التي سبق تحقيقها في هذا المجال مجموعاً تراكمياً من 244 2 إجراءً متعلقاً بالمعاهدات فيما يتعلق بالمعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام اتخذها رؤساء الدول والحكومات ووزراء الخارجية وغيرهم من ممثلي الدول المخولين حسب الأصول لدى إقامة مناسبات توقيع وإيداع المعاهدات المنظمة منذ عام 2000 في المقر. وتشمل النتائج التي سبق تحقيقها أيضاً عدداً كبيراً من الإجراءات المتعلقة بالمعاهدات المتخذة بمناسبة تنظيم سلسلة من المناسبات الخاصة المتعلقة بتوقيع وإيداع المعاهدات بناء على طلب دولة عضو، سواء على هامش المناسبات السنوية المتعلقة بالمعاهدات أو كتعهد رسمي جماعي قائم بذاته.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

111-8 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019 المشار إليها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، والتي تتمثل في مشاركة الدول باستمرار في إطار المعاهدات الدولية، على نحو ما يدل عليه الاستمرار حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 في استلام ما مجموعه 718 5 من المعاهدات والإجراءات المتعلقة بها بغرض إيداعها لدى الأمين العام وتسجيلها. وهذا الرقم أعلى من الهدف المتمثل في استلام 360 5 معاهدة وإجراءات متعلقة بالمعاهدات مبينة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019.

الأداء البرنامجي في عام 2019: عددٌ كبير من الدول يوقّع على معاهدة عالمية جديدة بشأن الوساطة

112-8 في 20 كانون الأول/ديسمبر 2018، اعتمدت الجمعية العامة اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة (انظر القرار 198/73). وبذلك، اعترفت الجمعية بقيمة الوساطة بوصفها طريقة لتسوية المنازعات الناشئة ضمن سياق العلاقات التجارية الدولية تسويةً ودية. وتنشئ هذه الاتفاقية الدولية آلية فعالة لإنفاذ اتفاقات تسوية المنازعات في الإطار الدولي لتسوية المنازعات، مما سيسهم في إقامة علاقات اقتصادية دولية متناغمة. وقد أعدت مشروعَ الاتفاقية لجنةُ الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، التي دعت خبرات البرنامج الفرعي إلى تزويد الحكومات بالدعم القانوني بشأن قانون المعاهدات، ولا سيما بشأن الأحكام الختامية، وذلك قبل اعتماد الاتفاقية في 20 كانون الأول/ديسمبر 2018. وتتيح الأحكام الختامية المُصاغة بشكل جيد تيسير إعمال المعاهدة وتيسير تنفيذها من جانب الأطراف والوديع. ويمكن أن يكون لها تأثير كبير على الجوهر أيضا. وتُعرف اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة باسم اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة، حيث فُتح باب التوقيع عليها في 7 آب/أغسطس 2019. وساعد البرنامج الفرعي أيضا، في سياق اضطلاعه بمهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام بموجب الاتفاقية، في ترتيب وتنظيم احتفال رفيع المستوى، استضافته حكومة سنغافورة،

من أجل افتتاح باب التوقيع على الاتفاقية. والقصد من هذه المساعدة هو ضمان عدم نشوء أي مسألة قانونية أو إجرائية أثناء حفل التوقيع على الاتفاقية، الذي يكون فيه ممثلو الدول مجرد عناصر تنفيذ.

8-113 وقبل اعتماد اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة، قدم البرنامج الفرعي خلال عملية التفاوض المشورة القانونية إلى الدول المتفاوضة، وذلك عن طريق أمانة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. وتشمل المشورة القانونية استعراض الأحكام الختامية لمشروع الاتفاقية من منظور القانون الدولي للمعاهدات وممارسة الأمين العام للأمم المتحدة بوصفه الوديع. وقُدمت المشورة القانونية بشأن أحكام مشروع الاتفاقية، مثل الأحكام التي تتناول المشاركة، ولا سيما من جانب منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية، والأحكام المتعلقة ببدء النفاذ، والتعديلات، والتحفظات، وعلاقة أحكام الاتفاقية بالمعاهدات الأخرى. والصياغة السليمة لهذه الشروط أو الأحكام وفقا لقانون المعاهدات الدولية وممارساتها المنطبقة من شأنها أن تحول دون حدوث مشاكل في تطبيق الاتفاقية وتفسيرها.

8-114 وبعد اعتماد اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة، أعد البرنامج الفرعي النسخة الأصلية منها، وأصدر النسخ الأصلية المعتمدة وعمّمها على جميع الدول من أجل إنجاز عملياتها الوطنية كي توقع على الاتفاقية وتصبح طرفاً فيها. وقبل افتتاح مراسم التوقيع في سنغافورة، استعرض البرنامج الفرعي صكوك التفويض الكامل التي تأذن الدول بموجبها لممثليها بالتوقيع على الاتفاقية. وأسدى البرنامج الفرعي المشورة إلى حكومة سنغافورة، وعمل مع شعبة القانون التجاري الدولي التابعة للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي على تناول الجوانب القانونية والإجرائية والبروتوكولية المتصلة بمراسم التوقيع. وسلط الأمين العام الضوء أيضا على الاتفاقية خلال مناسبة المعاهدات السنوية التي نظمها البرنامج الفرعي في أيلول/سبتمبر 2019 خلال الأسبوع الرفيع المستوى من الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة.

التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-115 أسهم هذا العمل في توسيع نطاق المعرفة بقانون المعاهدات والمشاركة الأوسع نطاقا في المعاهدات المتعددة الأطراف المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة والمودعة لدى الأمين العام، وذلك كما يتضح من توقيعات الدول الأعضاء الستة والأربعين على اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة خلال مراسم التوقيع على الاتفاقية في سنغافورة والتوقيعات الإضافية الخمس للدول الأعضاء خلال مناسبة توقيع المعاهدات لعام 2019.

الجدول 8-18

مقياس الأداء

2015	*2016*	*2017*	*2018*	*2019*
لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي تشرع في عملها بشأن موضوع إنفاذ اتفاقات التسوية لتحديد المسائل ذات الصلة ووضع الحلول الممكنة.	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي تواصل أعمالها بشأن هذا الموضوع	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي تعد مشروع الاتفاقية بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة	الجمعية العامة تعتمد الاتفاقية بشأن اتفاقات التسوية الدولية الناشئة عن الوساطة	خلال مراسم افتتاح باب التوقيع على الاتفاقية، ست وأربعون دولة توقع على الاتفاقية، وخمس دول إضافية توقع عليها خلال مناسبة توقيع المعاهدات

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: تحقيق الشفافية في الإطار التعاهدي الدولي في القرن الحادي والعشرين (نتيجة مرحّلة من عام 2020)

8-116 سيواصل البرنامج الفرعي العمل المتصل بتسجيل المعاهدات، وفقا لولايته، وسييسر هذا التسجيل من أجل أن تفي الدول الأعضاء بالتزاماتها في تسجيل المعاهدات على نحو أيسر وأوسع نطاقا، وهو ما يُتوقّع إثبات تحقّقه عن طريق مقياس الأداء لعام 2021 الوارد أدناه. ويعكس مقياس الأداء لعام 2020 الأداء المستهدف المقترح لعام 2020، على نحو ما أقرّته الجمعية العامة في قرارها 251/74.

الجدول 8-19

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
لا ينطبق	عدم وجود إطار تنظيمي مستكمل من أجل تسجيل المعاهدات ونشرها بموجب المادة 102 من الميثاق، على النحو المشار إليه في قرار الجمعية العامة 210/73	إجراء مشاورات بين الدول الأعضاء بشأن مختلف الخيارات المتاحة لمواصلة استعراض نظام إعمال المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة	اعتماد الدول الأعضاء إطارا تنظيميا جديدا لتحسين وتيسير إيفاء الدول الأعضاء بالتزامها بتسجيل المعاهدات	تنفيذ الإطار التنظيمي الذي سيحسن ويسهل وفاء الدول الأعضاء بالتزامها بتسجيل المعاهدات

النتيجة 2: الحلول التكنولوجية الحديثة المتاحة للدول الأعضاء لتعزيز شفافية إطار المعاهدات الدولية (نتيجة جديدة)

8-117 تنص المادة 102 من الميثاق على أنّ كل معاهدة وكل اتفاق دولي يعقده أي عضو من أعضاء الأمم المتحدة بعد العمل بهذا الميثاق يجب أن يسجل في أمانة الهيئة وأن تقوم بنشره بأسرع ما يمكن. وليس لأي طرف في معاهدة أو اتفاق دولي لم يسجل أن يتمسك بتلك المعاهدة أو ذلك الاتفاق أمام أي فرع من فروع الأمم المتحدة.

8-118 ويضطلع البرنامج الفرعي بولاية التسجيل والنشر عملا بالمادة 102، وبإطار تنظيمي يستند إلى نظام إعمال المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة، التي استكملته الجمعية العامة آخر مرة في قرارها 210/73 بشأن تعزيز الإطار التعاهدي الدولي وتدعيمه. وأدرج النظام الجديد، الذي بدأ العمل به اعتبارا من 1 شباط/فبراير 2019، تعديلات على إجراءات التسجيل والنشر، وتضمّن أحكاما بشأن استخدام الموارد الإلكترونية على نحو أوسع نطاقا. وعلى وجه الخصوص، سيكون للتعديل الذي أُجري على المادة 5 من النظام أثر كبير على الدول الأعضاء المقدمة للتقارير. وفي الماضي، كان تقديم نسخة مطبوعة مصدقة من المعاهدة دائما بمثابة شرط. وتمشيا مع سياسات الكفاءة التي تشجعها الجمعية، وبسبب توافر تكنولوجيا المعلومات، ينص النظام المعدل الآن على وجوب تقديم النسخة المعتمدة من المعاهدة إما في شكل إلكتروني أو في شكل مطبوع.

8-119 وفي القرار 210/73، سلمت الجمعية العامة بأنّ التكنولوجيا قد تطورت تطورا كبيرا، واعترفت بأهمية التعجيل بتجهيز المعاهدات والإجراءات المتعلقة بالمعاهدات وتسجيلها ونشرها. وقد أدت الزيادة الكبيرة في طلبات تسجيل المعاهدات خلال السنوات الأخيرة إلى زيادة كبيرة في حجم المواد المتصلة بالمعاهدات المتاحة للنشر. وقد أدى هذا بدوره إلى تسليط الضوء على تصور مشترك مفاده أنه ينبغي للأمانة العامة أن تقدم لعملائها الرئيسيين، أي الدول الأعضاء، أكثر الأدوات فعالية من حيث التكلفة وسهولة الاستعمال والسرعة بغية تيسير امتثالها للالتزامات المنصوص عليها في المادة 102 من الميثاق.

التحدي الداخلي والاستجابة

8-120 بالنسبة للبرنامج الفرعي، يتمثل التحدي في تحليل إجراءات التشغيل القائمة في مجال أنشطة تسجيل المعاهدات ونشرها، المعمول بها منذ التسعينات، وتحديد جدوى إعادة تصميم أجزاء من عملية تقديم المعاهدات تقوم على التكنولوجيا الحديثة. واستجابة لذلك، سيبدأ البرنامج الفرعي في تطوير تطبيق حديث على شبكة الإنترنت ييسر على الدول الأعضاء تقديم المعاهدات والإجراءات المتصلة بالمعاهدات إلكترونيا من أجل تسجيلها ونشرها. وقد تحقق في عام 2019 زخم في الجهود الرامية إلى إنشاء نظام إلكتروني لتقديم المعاهدات، وسيستمر هذا الزخم حتى عام 2021. وسيقوم البرنامج الفرعي في عام 2020 بتصميم النموذج الأولي لنظام إلكتروني لتقديم المعاهدات واختباره كمشروع في مرحلته الأولية. وسيقدم مزيدا من المعلومات ضمن سياق ما طلبته الجمعية العامة في قرارها 210/73 من أن يقدم الأمين العام، بعد إجراء مشاورات واسعة النطاق مع الدول الأعضاء، تقريرا يتضمن معلومات عن الممارسات والخيارات الممكنة لاستعراض النظام، مع أخذ المسائل المعلقة التي حددتها الدول الأعضاء في الاعتبار. وجميع الجوانب التقنية لهذا النظام الإلكتروني الجديد لتقديم المعاهدات والإجراءات المتصلة بالمعاهدات سيتم تناولها بصورة تعاونية مع الوحدات ذات الصلة في الأمانة العامة، ولا سيما مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وفحصها للوفاء بمعايير الأمم المتحدة الأمنية الصارمة.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-121 من المتوقع أن يسهم هذا العمل في ضمان شفافية إطار المعاهدات الدولية، وهو ما سيتجلى من استخدام الدول الأعضاء لنظام لتقديم المعاهدات على الإنترنت ضمن الموقع الشبكي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة، ومن زيادة الاعتماد على الطلبات الإلكترونية لتسجيل المعاهدات والإجراءات المتصلة بالمعاهدات ونشرها من خلال هذا النظام.

الجدول 8-20

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
ظهور اتجاه من جانب الدول الأعضاء نحو زيادة الاعتماد على الوسائل الإلكترونية في تقديم المعاهدات والإجراءات المتصلة بالمعاهدات لتسجيلها	تحديث الجمعية العامة لنظام إعمال المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة، حتى ينص على تقديم المعاهدات والإجراءات المتصلة بالمعاهدات إلكترونيا	إجراء مشاورات بين الدول الأعضاء بشأن المسائل المعلقة المتصلة بنظام إعمال المادة 102 من الميثاق، بما في ذلك دور التكنولوجيا في تسجيل المعاهدات	اللجنة السادسة للجمعية العامة تنظر في إمكانية استكمال نظام إعمال المادة 102 من الميثاق، ولاسيما في المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن إمكانية وضع نظام جديد لتقديم المعاهدات على الإنترنت	الدول الأعضاء تطبّق النظام المنقح لإعمال المادة 102 من الميثاق، بما في ذلك على نظام جديد محتمل لتقديم المعاهدات عبر الإنترنت ضمن الموقع الشبكي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة، وزيادة الاعتماد على الطلبات الإلكترونية لتسجيل المعاهدات والإجراءات المتصلة بالمعاهدات ونشرها من خلال هذا النظام

الولايات التشريعية

8-122 ترد في القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

ميثاق الأمم المتحدة

المادة 98

المادة 102

قرارات الجمعية العامة

23 (د-1)	تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية
24 (د-1)	نقل بعض مهام وأنشطة وأصول عصبة الأمم
97 (د-1)	تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية: أنظمة إعمال المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة
364 (د-4)؛ 482 (د-5)	تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية ونشرها
141/33	تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية عملا بالمادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة
158/51	قاعدة البيانات الإلكترونية للمعاهدات
153/52، 28/54	عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي
2/55	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
77/56؛ 73/58؛ 19/60؛ 62/62؛ 110/68	برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه
70/62؛ 118/70	سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي
272/62	استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب
128/63	سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي
179/64	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني
210/73	تعزيز الإطار التعاهدي الدولي وتدعيمه

المنجزات المستهدفة

8-123 يعرض الجدول 8-21 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 8-21

البرنامج الفرعي 6: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2019*	*الفعلي لعام 2019*	*المقرر لعام 2020*	*المقرر لعام 2021*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
الخدمات الفنية المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	-	-	**9**	-
1 - جلسات اللجنة السادسة للجمعية العامة (مشاورات غير رسمية وجلسات عامة)	-	-	9	-
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	-	-	**1**	-
2 - تقرير الجمعية العامة في إطار البند "تعزيز الإطار التعاهدي الدولي وتدعيمه"	-	-	1	-
باء - توليد المعارف ونقلها				
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**2**	**2**	**2**	**2**
3 - حلقة دراسية عن قانون المعاهدات وممارساتها في مقر الأمم المتحدة	2	2	2	2
المنشورات (عدد المنشورات)	**36**	**40**	**37**	**38**
4 - مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلدات	36	40	37	38

الفئة والفئة الفرعية	المقرر الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: إسداء المشورة إلى الهيئات الحكومية الدولية بشأن الأحكام الختامية وقانون المعاهدات أثناء مفاوضات المعاهدات التي تودع لدى الأمين العام؛ والتشاور والمشورة القانونية بشأن قانون المعاهدات وممارسات الإيداع وتسجيل المعاهدات لدى الدول والمنظمات الدولية والأمانات والهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

قاعدة البيانات والمواد الرقمية الفنية: إخطارات الإيداع بشأن الإجراءات التعاهدية (التوقيع، والقبول، والموافقة، والتصديق، والانضمام، والخلافة، والتحفظ، والاعتراض، والإعلان، وما إلى ذلك) والإجراءات الشكلية (التعديل، والتصويب، وبدء النفاذ، وما إلى ذلك) فيما يتعلق بالمعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام؛ النصوص الأصلية للمعاهدات والنسخ المعتمدة من المعاهدات المودعة لدى الأمين العام؛ شهادات التسجيل وغيرها من وثائق التسجيل المتعلقة بالمعاهدات والإجراءات التعاهدية التي سجلتها وصنفتها ودونتها الدول الأعضاء والكيانات الأخرى؛ وتحديث قاعدة بيانات مجموعة معاهدات الأمم المتحدة وتعهدها.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: المناسبة السنوية للمعاهدات خلال الجلسة الافتتاحية للجمعية العامة ومناسبات تعاهدية خاصة مكرسة لمعاهدة معينة مودعة لدى الأمين العام.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث الموقع الشبكي لقسم المعاهدات وتعهده.

هاء - المنجزات المستهدفة التمكينية

الخدمات القانونية: تقديم المشورة والدعم القانونيين إلى مكاتب الأمم المتحدة وإداراتها ولجانها الإقليمية بشأن قانون المعاهدات وممارسات الإيداع وتسجيل المعاهدات.

باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2021

لمحة عامة

8-124 ترد في الجداول 8-22 إلى 8-24 الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021، بما في ذلك تفاصيل التغييرات في الموارد، حسب الاقتضاء.

الجدول 8-22

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	نفقات عام 2019	*اعتمادات عام 2020*	*التغيرات*				*تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*	*إعادة تقدير التكاليف*	*تقديرات عام 2021 (بعد إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*		
الوظائف	21 225,6	22 061,8	(249,7)	–	(45,9)	(295,6)	(1,3)	21 766,2	605,8	22 372,0
تكاليف الموظفين الأخرى	325,3	627,9	(200,0)	–	–	(200,0)	(31,9)	427,9	10,1	438,0
التعويضات الممنوحة لغير الموظفين	–	0,1	–	–	–	–	–	0,1	–	0,1
الاستشاريون	220,5	296,7	(46,3)	22,0	0,2	(24,1)	(8,1)	272,6	5,1	277,7
الخبراء	7,4	45,9	–	–	(0,2)	(0,2)	(0,4)	45,7	0,9	46,6
سفر الممثلين	1 315,4	1 507,7	–	–	(33,0)	(33,0)	(2,2)	1 474,7	28,0	1 502,7
سفر الموظفين	453,3	513,8	(22,0)	–	33,0	11,0	2,1	524,8	10,0	534,8
الخدمات التعاقدية	841,2	883,1	(46,6)	–	2,5	(44,1)	(5,0)	839,0	15,7	854,7
مصروفات التشغيل العامة	312,1	316,4	(2,5)	–	–	(2,5)	(0,8)	313,9	5,9	319,8
الضيافة	–	0,9	–	–	–	–	–	0,9	–	0,9
اللوازم والمواد	11,2	55,1	(1,0)	–	(9,1)	(10,1)	(18,3)	45,0	0,6	45,6
الأثاث والمعدات	39,6	54,8	–	–	8,6	8,6	15,7	63,4	1,1	64,5
التحسينات في أماكن العمل	8,3	–	–	–	–	–	–	–	–	
الزمالات والمنح والمساهمات	207,6	404,3	(155,0)	–	(2,0)	(157,0)	(38,8)	247,3	4,6	251,9
المجموع	**24 967,6**	**26 768,5**	**(723,1)**	**22,0**	**(45,9)**	**(747,0)**	**(2,8)**	**26 021,5**	**687,8**	**26 709,3**

ملاحظة: تستخدم المختصرات التالية في الجداول والأشكال: أ ع م، أمين عام مساعد؛ خ ع (رأ)، فئة الخدمات العامة (الرتبة الأخرى)؛ خ ع (رأ)، فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ وأ ع: وكيل أمين عام.

الجدول 8-23

التغيرات في الوظائف[أ]

	العدد	الرتبة
الوظائف المعتمدة لعام 2020	144	1 و أ ع، 1 أ ع م، 4 مد-2، 7 مد-1، 19 ف-5، 22 ف-4، 24 ف-3، 14 ف-2/1، 11 خ ع (ر ر)، 41 خ ع (ر أ)
الوظائف الملغاة	(3)	1 خ ع (ر أ) في إطار البرنامج الفرعي 2، و 1 ف-3، و 1 خ ع (ر أ) في إطار البرنامج الفرعي 4
الوظائف المعاد تصنيفها	-	رفع رتبة وظيفة واحدة من ف-2 إلى ف-3 في إطار البرنامج الفرعي 6
الوظائف المقترحة لعام 2021	141	1 و أ ع، 1 أ ع م، 4 مد-2، 7 مد-1، 19 ف-5، 22 ف-4، 24 ف-3، 13 ف-2/1، 11 خ ع (ر ر)، 39 خ ع (ر أ)

(أ) لا توجد تغيرات مقترحة في الوظائف لعام 2021.

الجدول 8-24

الموارد المتصلة بالوظائف

الفئة	المعتمد لعام 2020[أ]	التغيرات				المقترح لعام 2021
		التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	
الفئة الفنية والفئات العليا						
و أ ع	1	-	-	-	-	1
أ ع م	1	-	-	-	-	1
مد-2	4	-	-	-	-	4
مد-1	7	-	-	-	-	7
ف-5	19	-	-	-	-	19
ف-4	22	-	-	-	-	22
ف-3	24	(1)	-	1	-	24
ف-2/1	14	-	-	(1)	(1)	13
المجموع الفرعي	**92**	**(1)**	-	-	**(1)**	**91**
فئة الخدمات العامة						
الرتبة الرئيسية	11	-	-	-	-	11
الرتب الأخرى	41	(1)	-	(1)	(2)	39
المجموع الفرعي	**52**	**(1)**	-	**(1)**	**(2)**	**50**
المجموع	**144**	**(2)**	-	**(1)**	**(3)**	**141**

(أ) تشمل وظيفتين مؤقتتين غير متكررتين: وظيفة (ف-3) ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، تمت الموافقة عليهما عملا بقرار الجمعية العامة 257/71 (انظر الفقرة 8-127 (أ) أدناه).

8-125 وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجداول 8-25 إلى 8-27 وفي الشكل الخامس من الباب 8.

8-126 وعلى النحو المبين في الجدولين 8-25 (1) و 8-26 (1)، تبلغ الموارد الإجمالية المقترحة لعام 2021 ما قدره 500 021 26 دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، أي بنقصان صاف قدره 000 747 دولار (أو ما يعادل نسبة 2.8 في المائة) مقارنة بالاعتماد

المخصص لعام 2020. ونتجت التغييرات في الموارد عن ثلاثة عوامل هي: (أ) التعديلات الفنية المتصلة بشطب الاحتياجات غير المتكررة؛ (ب) والولايات الجديدة؛ (ج) والتغييرات الأخرى في الموارد. ويغطي مستوى الموارد المقترحة تكاليف تنفيذ الولايات تنفيذا تاما يتسم بالكفاءة والفعالية.

الجدول 8-25

تطور الموارد المالية حسب العنصر والبرنامج الفرعي

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

(1) *الميزانية العادية*

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغيرات				تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات عام 2021 (بعد إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية		
ألف - أجهزة تقرير السياسات	1 602,6	1 769,6	–	–	–	–	–	1 769,6	33,5	1 803,1
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	1 050,5	1 147,5	–	–	–	–	–	1 147,5	31,1	1 178,6
جيم - برنامج العمل										
1 - تقديم الخدمات القانونية إلى منظومة الأمم المتحدة ككل	1 920,1	1 935,2	–	–	–	–	–	1 935,2	56,0	1 991,2
2 - الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها	3 440,7	3 766,7	–	–	(77,5)	(77,5)	(2,1)	3 689,2	109,6	3 798,8
3 - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	3 915,0	4 456,5	–	–	–	–	–	4 456,5	120,7	4 577,2
4 - قانون البحار وشؤون المحيطات	5 694,3	6 070,2	(523,1)	22,0	–	(501,1)	(8,3)	5 569,1	161,2	5 730,3
5 - تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجيا	3 182,3	3 160,2	–	–	–	–	–	3 160,2	63,7	3 223,9
6 - إيداع المعاهدات وتسجيلها ونشرها	3 248,1	3 557,1	(200,0)	–	31,6	(168,4)	(4,7)	3 388,7	89,7	3 478,4
المجموع الفرعي، جيم	**21 400,5**	**22 945,9**	**(723,1)**	**22,0**	**(45,9)**	**(747,0)**	**(3,3)**	**22 198,9**	**600,9**	**22 799,8**
دال - الدعم البرنامجي	914,1	905,5	–	–	–	–	–	905,5	22,3	927,8
المجموع الفرعي، 1	**24 967,7**	**26 768,5**	**(723,1)**	**22,0**	**(45,9)**	**(747,0)**	**(2,8)**	**26 021,5**	**687,8**	**26 709,3**

(2) *الموارد المقررة الأخرى*

	نفقات عام 2019	تقديرات عام 2020	تقديرات عام 2021
ألف- أجهزة تقرير السياسات	–	–	–
باء- التوجيه التنفيذي والإدارة	135,3	123,4	123,8
جيم- برنامج العمل	2 741,3	3 471,0	3 967,5
دال- الدعم البرنامجي	–	–	–
المجموع الفرعي، 2	**2 876,6**	**3 594,4**	**4 091,3**

(3) *الموارد الخارجة عن الميزانية*

	نفقات عام 2019	تقديرات عام 2020	تقديرات عام 2021
ألف – أجهزة تقرير السياسات	–	–	–
باء – التوجيه التنفيذي والإدارة	–	343,7	343,7
جيم – برنامج العمل	6 881,7	8 118,1	8 116,0
دال – الدعم البرنامجي	147,4	136,0	136,1
المجموع الفرعي، 3	**7 029,0**	**8 597,8**	**8 595,8**
المجموع	**34 873,3**	**38 960,7**	**39 396,4**

الجدول 8-26

تطور الموارد المتصلة بالوظائف حسب العنصر والبرنامج الفرعي

(1) *الميزانية العادية*

	المعتمد لعام 2020	التغيرات				المقترح لعام 2021
		التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	
ألف – أجهزة تقرير السياسات	–	–	–	–	–	–
باء – التوجيه التنفيذي والإدارة	7	–	–	–	–	7
جيم – برنامج العمل						
1 – تقديم الخدمات القانونية إلى منظومة الأمم المتحدة ككل	11	–	–	–	–	11
2 – الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها	22	–	–	(1)	(1)	21
3 – التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	21	–	–	–	–	21
4 – قانون البحار وشؤون المحيطات	34	(2)	–	–	(2)	32
5 – تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجيا	19	–	–	–	–	19

	المعتمد لعام 2020	التغيرات				المقترح لعام 2021
		التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	
6 - إيداع المعاهدات وتسجيلها ونشرها	25	–	–	–	–	25
المجموع الفرعي جيم	**132**	**(2)**	**–**	**(1)**	**(3)**	**129**
دال - الدعم البرنامجي	5	–	–	–	–	5
المجموع **الفرعي، 1**	**144**	**(2)**	**–**	**(1)**	**(3)**	**141**

(2) *الموارد المقررة الأخرى*

	المعتمد لعام 2020	تقديرات عام 2021
ألف - أجهزة تقرير السياسات	–	–
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	–	–
جيم - برنامج العمل	20	20
دال - الدعم البرنامجي	–	–
المجموع الفرعي، 2	**20**	**20**

(3) *الموارد الخارجة عن الميزانية*

	المعتمد لعام 2020	تقديرات عام 2021
ألف - أجهزة تقرير السياسات	–	-
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	2	2
جيم - برنامج العمل	25	25
دال - الدعم البرنامجي	1	1
المجموع الفرعي، 3	**28**	**28**
المجموع	**192**	**189**

الجدول 8-27

تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة

(آلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغيرات					تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	21 225,6	22 061,8	(249,7)	-	(45,9)	(295,6)	(1,3)	21 766,2
الموارد غير المتصلة بالوظائف	3 742,0	4 706,7	(473,4)	22,0	-	(451,4)	(9,6)	4 255,3
المجموع	**24 967,6**	**26 768,5**	**(723,1)**	**22,0**	**(45,9)**	**(747,0)**	**(2,8)**	**26 021,5**

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغيرات					تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		92	(1)	_	_	(1)	(1,1)	91
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		52	(1)	–	(1)	(2)	(3,8)	50
المجموع		**144**	**(2)**	–	**(1)**	**(3)**	**(2,1)**	**141**

الشكل الخامس من الباب الثامن

توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)

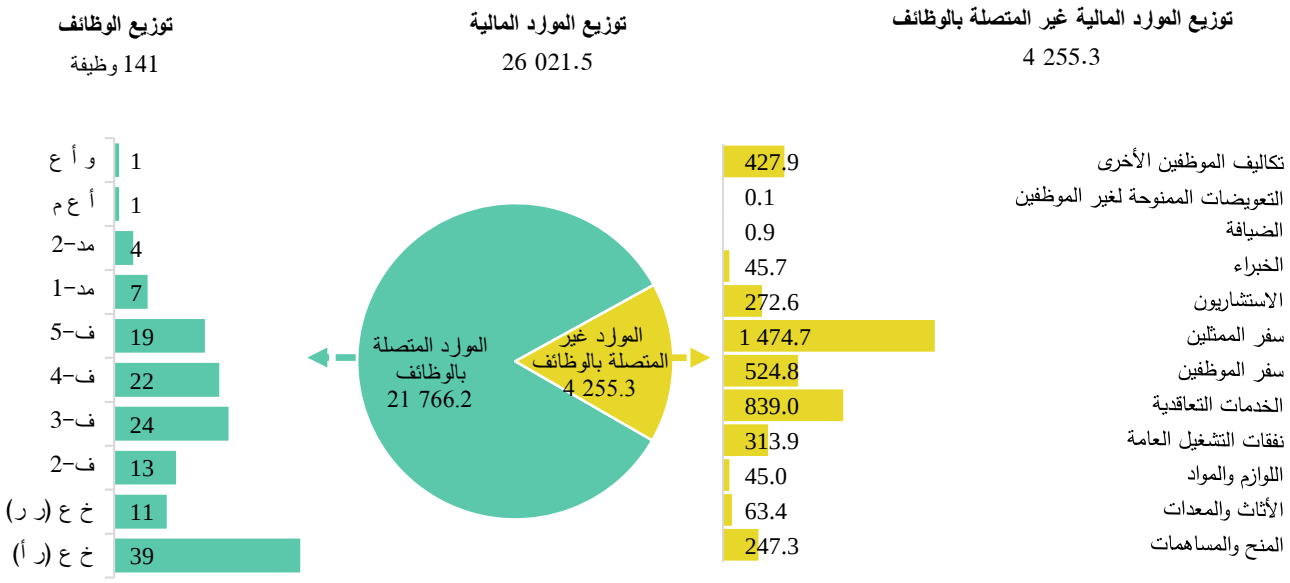

تحليلات الفروق حسب العنصر والبرنامج الفرعي

التغييرات الإجمالية في الموارد

التعديلات الفنية

8-127 على النحو المبين في الجدولين 8-25 (1) و 8-26 (1)، تعكس التغييرات في الموارد نقصانا صافيا قدره 100 723 دولار يتصل بإلغاء الاعتمادات غير المتكررة لعام 2020، ضمن إطار البرنامجين الفرعيين 4 و 6 على النحو التالي:

(أ) **البرنامج الفرعي، 4 قانون البحار وشؤون المحيطات** – صافي النقصان البالغ 523,100 دولار يتصل بما يلي:

'1' نقصان قدره 700 249 دولار تحت بند الموارد المتصلة بالوظائف يتعلق بإلغاء وظيفتين مؤقتتين (موظف لإدارة البرامج (ف-3) ومساعد لإدارة البرامج (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، تمت الموافقة عليهما للدورة الثانية (التي تغطي الفترة 2017-2020) من العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة

البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، عملا بقرار الجمعية العامة 257/71؛

’2‘ نقصان قدره 400 273 دولار تحت بند الموارد غير المتصلة بالوظائف يتعلق بالخبراء الاستشاريين (000 32 دولار)، وسفر الموظفين (000 22 دولار)، وسفر المشاركين في الاجتماعات في إطار الزمالات والمنح والمساهمات (000 155 دولار)، والخدمات التعاقدية (600 46 دولار)، وتكاليف التشغيل العامة (500 2 دولار)، واللوازم والمواد (000 1 دولار) التي تمت الموافقة عليها أيضا عملا بالقرار 257/71، والخدمات الاستشارية (300 14 دولار) التي تمت الموافقة عليها لإعداد الجوانب التقنية والعلمية من تقرير الأمين العام عن آثار الصيد في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة واستدامة الأرصدة السمكية في أعماق البحار على المدى الطويل، الذي ستنظر فيه الجمعية العامة خلال دورتها الخامسة والسبعين عملا بقرار الجمعية العامة 125/73.

(ب) البرنامج الفرعي 6، حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها: النقصان البالغ 000 200 دولار تحت بند الموارد غير المتصلة بالموظفين يعود إلى تكاليف الموظفين الأخرى إلى إلغاء المساعدة المؤقتة العامة التي أُقرَّت لإعداد التقرير الموضوعي عن تعزيز الإطار التعاهدي الدولي وتدعيمه، الذي سيقدَّم عملا بقرار الجمعية العامة 210/73.

الولايات الجديدة/الموسعة

128-8 على النحو المبين في الجدول 8-25 (1)، تعكس التغييرات في الموارد زيادة غير متكررة قدرها 000 22 دولار في إطار البرنامج الفرعي 4، قانون البحار وشؤون المحيطات، الذي سيوفر خدمات استشارية لإعداد الجوانب التقنية والعلمية من تقرير الأمين العام الذي سيقدَّم في إطار البند الفرعي المعنون ”استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام 1995 لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة“، من البند المعنون ”المحيطات وقانون البحار“، عملا بقرار الجمعية العامة 18/74.

التغيرات الأخرى

129-8 على النحو المبين في الجدولين 8-25 (1) و 8-26 (1)، تعكس التغييرات في الموارد نقصانا صافيا قدره 900 45 دولار، في إطار البرنامجين الفرعيين 2 و 6، وذلك على النحو التالي:

(أ) **البرنامج الفرعي 2، الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها:** يتصل النقصان البالغ 500 77 دولار تحت بند الموارد المتصلة بالوظائف بإلغاء مقترح لوظيفة مساعد قانوني (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، وذلك اعتبارا من 1 آذار/مارس 2021. ويعزى هذا الإلغاء إلى إعادة توزيع العمل في البرنامج الفرعي؛

(ب) **البرنامج الفرعي 6، حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها:** تتصل الزيادة البالغة 600 31 دولار تحت بند الموارد المتصلة بالوظائف بإعادة التصنيف المقترحة لوظيفة محرر معاون (ف-2) لتصبح وظيفة محرر (ف-3)، مطلوبة حتى يتمكن المكتب من الامتثال للأمر الإداري ST/AI/2000/1 المعني بالشروط الخاصة لتوظيف أو تنسيب المرشحين الناجحين في امتحان تنافسي للوظائف التي تتطلب مهارات لغوية خاصة. وإعادة التصنيف المقترحة ستعكس بشكل أفضل تعقيدات الوظيفة ومسؤولياتها، التي ستلزم إجراء استعراض مفصل لوثائق قانونية معقدة بنحو 100 لغة مختلفة، للتأكد من دقة واكتمال النص الوارد في مجموعة معاهدات الأمم المتحدة وكفالة الامتثال لمعايير التحرير في الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، ستلبي إعادة التصنيف الاحتياجات المتزايدة الناجمة عن العدد الكبير

من المعاهدات المسجلة وعن زيادة تعقيد مهام التحرير والتدقيق اللغوي ذات الصلة. ويلزم ترجمة المعاهدات باللغتين الانكليزية والفرنسية من أجل نشر مجموعة المعاهدات بموجب نظام إعمال المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة. ومن شأن تعيين محررين من ذوي الخبرة، اللذين لهم إلمام بمعايير التحرير في الأمم المتحدة وفهم للمسائل القانونية المعقدة، أن يكفل المعالجة الفعالة للأحجام وتجنب التأخيرات في إنتاج مجموعة المعاهدات.

الموارد المقررة الأخرى والموارد الخارجة عن الميزانية

130-8 على النحو المبين في الجدولين 8-25 (2) و 8-26 (2)، ستستخدم الموارد المقررة الأخرى المتوقعة لعام 2021 والبالغة 300 091 4 دولار، بما في ذلك 20 وظيفة، لدعم أنشطة المكتب في بعثات حفظ السلام وفي الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وتعكس هذه الموارد زيادة بمبلغ 900 496 دولار مقارنة بتقديرات عام 2020، وذلك بسبب تحديث التكاليف القياسية للمرتبات (انظر A/74/743، الفقرات 44-48). وتمثل الموارد المقررة الأخرى 10,4 في المائة من مجموع الموارد المخصصة لهذا البرنامج.

131-8 وبالإضافة إلى ذلك، وعلى النحو المبين في الجدولين 8-25 (3) و 8-26 (3)، يتلقى المكتب مساهمات نقدية وعينية خارجة عن الميزانية تُكمّل موارد الميزانية العادية وتكتسي دائما أهمية حيوية بالنسبة لتنفيذ ولاياته. وفي عام 2021، من المتوقع تلقي موارد متوقعة خارجة عن الميزانية (مساهمات نقدية) قدرها 800 595 8 دولار، بما في ذلك 28 وظيفة، الأمر الذي سيدعم المكتب في تقديم المشورة والمساعدة القانونيتين لتيسير تنفيذ الولايات الفنية، وحماية المصالح القانونية، والتقليل إلى أدنى حد من الالتزامات القانونية للأمم المتحدة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الدعم والمساعدة القانونيان استجابة للطلبات المقدمة من أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية؛ وفي تلبية الطلب الكبير على التدريب على القانون الدولي ونشره في إطار برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه؛ وتعزيز وتدعيم قانون البحار من أجل الاستخدام السلمي للمحيطات وتحقيق التنمية المستدامة؛ وتقديم المساعدة فيما يتعلق بالتحسين التدريجي للقانون التجاري الدولي وتنسيقه وفهمه والإلمام به وتفسيره وتطبيقه، وتنسيق عمل المنظمات الدولية العاملة في هذا الميدان. وتمثل الموارد الخارجة عن الميزانية نسبة 21,8 في المائة من مجموع الموارد المخصصة لهذا البرنامج.

132-8 وستغطي المساهمات العينية المتوقعة التي تقدر قيمتها بمبلغ 034 32 دولارا ترتيبات الحق في الاستخدام الممنوحة بموجب مذكرة تفاهم بين الأمم المتحدة ووزارة العدل بجمهورية كوريا ومدينة إنشيون فيما يتعلق بتشغيل المركز الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ التابع للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، والمساهمة فيه ماليا.

أجهزة تقرير السياسات

133-8 ستغطي الموارد المقترحة في إطار هذا العنصر الاحتياجات المتصلة بالأجهزة الحكومية الدولية وهيئات الخبراء الدائمة. ويتضمن الجدول 8-28 معلومات عن الهيئات الحكومية الدولية الدائمة وما يتصل بها من الاحتياجات من الموارد في إطار الميزانية العادية.

الجدول 8-28

أجهزة تقرير السياسات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

جهاز تقرير السياسة	*البيان*	*المعلومات الإضافية*	*اعتمادات عام 2020*	*تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
لجنة القانون الدولي	عملا بالفقرة 1 (أ) من المادة 13 من ميثاق الأمم المتحدة، أنشأت الجمعية العامة لجنة القانون الدولي ووافقت على نظامها الأساسي بموجب قرارها 174 (د-2) (انظر القرار 174 (د-2)، المرفق بصيغته المعدلة بموجب القرارات 485 (د-5) و 984 (د-10) و 985 (د-10) و 36/39). ويتمثل هدف اللجنة في تعزيز التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. وهي تتألف من 34 عضوا من المشهود لهم بالكفاءة في القانون الدولي. وتعقد اللجنة دورة سنوية تتراوح مدتها بين 10 أسابيع و 12 أسبوعا في جنيف، وتقدم تقاريرها إلى الجمعية العامة، التي تزود اللجنة بالتوجيهات بشأن برنامج عملها من خلال قرارات سنوية بشأن تقارير اللجنة. وابتداء من عام 2000، تعقد اللجنة وفق التكليف الصادر عن الجمعية العامة دورات سنوية مجزأة لفترة كلية تصل إلى 12 أسبوعا. ويعتمد طول مدة الدورة على التوصية التي تقدمها اللجنة في الدورة السابقة وتوافق عليها الجمعية العامة. وتقوم شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية بتقديم الخدمات الفنية للجنة.	سند التكليف: المادة 13 (1) (أ) من ميثاق الأمم المتحدة العضوية: 34 خبيرا عدد الدورات في عام 2021: دورة واحدة مدتها 10 إلى 12 أسبوعا	1 634,1	1 634,1
لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي	عملا بقرار الجمعية العامة 2205 (د-21)، كُلفت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، المكونة من 60 دولة عضوا، بأن تواصل التنسيق والتحديث التدريجيين للقانون التجاري الدولي، وهي المهمة المقابلة للبرنامج الفرعي 5. وتقوم اللجنة بمهامها، بمساعدة شعبة القانون التجاري الدولي بوصفها أمانة لها، في اجتماع سنوي واحد يمكن أن تصل مدته إلى أربعة أسابيع وفي ستة اجتماعات لأفرقة عاملة معنية بمواضيع في مجالات متخصصة لمدة أقصاها 12 أسبوعا في السنة.	سند التكليف: قرار الجمعية العامة 2205 (د-21) العضوية: 60 دولة عضوا عدد الدورات في عام 2021: دورة واحدة	135,5	135,5
المجموع			**1 769,6**	**1 769,6**

8-134 تبلغ الموارد المقترحة من الميزانية العادية لعام 2021 ما مقداره 600 769 1 دولار. وترد تفاصيل إضافية في الجدول 8-29 والشكل 8-سادسا.

الجدول 8-29

أجهزة تقرير السياسات: تطور الموارد المالية

تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

	نفقات عام 2019	*اعتمادات عام 2020*	*التغيرات*					*تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الموارد غير المتصلة بالوظائف	1 602,6	1 769,6	-	-	-	-	-	1 769,6
المجموع	**1 602,6**	**1 769,6**	-	-	-	-	-	**1 769,6**

الشكل السادس من الباب 8

أجهزة تقرير السياسات: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

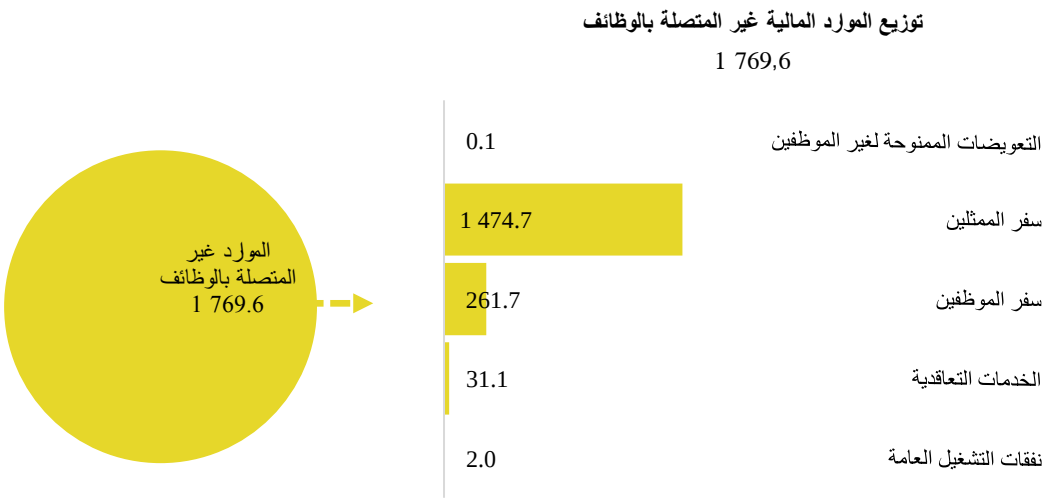

التوجيه التنفيذي والإدارة

8-135 يضطلع وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، المستشار القانوني، بالمسؤولية عن توجيه السياسات في مكتب الشؤون القانونية والإشراف على المكتب وإدارته وتسيير أعماله عموما. وهو يمثل الأمين العام في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الطابع القانوني وفي الإجراءات القضائية والتحكيمية، ويصدق على الصكوك القانونية التي تصدر باسم الأمم المتحدة، ويدعو إلى عقد اجتماعات المستشارين القانونيين لمنظومة الأمم المتحدة ويمثل المنظمة في هذه الاجتماعات.

8-136 ويقدم مكتب وكيل الأمين العام للشؤون القانونية الدعم إلى المستشار القانوني في اضطلاعه بمسؤولياته في الوقت المناسب، وفي إدارة مكتب الشؤون القانونية، التي تشمل رصد موارد المكتب من أجل تلبية الاحتياجات التنظيمية المتغيرة وتحمّل عبء العمل، وتحسين نظم إدارة المكتب. ويقدم مكتب وكيل الأمين العام الدعم للمستشار القانوني في صياغة التوصيات التي تقدَّم إلى الأمين العام في إطار الهيئات المشتركة بين الإدارات وبين الوكالات، وفي تنسيق شبكة المستشارين القانونيين للأمم المتحدة، وفي إسداء المشورة القانونية للهيئات الرفيعة المستوى المشتركة بين الوكالات. ويكفل المكتب، من خلال وحدة التقييم والتخطيط الاستراتيجي الجديدة التابعة له، الرصد والتقييم الذاتي المستمرين للبرامج الفرعية، ويدعم البرامج الفرعية في تحديد منهجيات وممارسات الرصد والتقييم الذاتي وتطويرها واستعراضها. وتنسق الوحدة أيضا الفريقين العاملين المنشأين حديثا والمعنيين داخل مكتب الشؤون القانونية بالرصد والتقييم وبأهداف التنمية المستدامة. ويعمل مكتب وكيل الأمين العام كجهة تنسيق للمعلومات المتعلقة بجميع جوانب عمل مكتب الشؤون القانونية، وينسق الأنشطة المشتركة بين الإدارات ويتشاور ويتفاوض مع الإدارات والمكاتب والهيئات الفرعية والوكالات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك.

8-137 وفي إطار التزام مكتب وكيل الأمين العام بأهداف وغايات خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والاتفاقات الدولية المتعلقة بتغير المناخ وحماية البيئة، يعكف المكتب على إدماج ممارسات الإدارة البيئية في عملياته، بما في ذلك عن طريق تقليص بصمته الكربونية من خلال ما يلي: (أ) التشجيع على استخدام مرافق التداول بالفيديو لإجراء المقابلات وعقد الاجتماعات؛ (ب) والحد

من خدمات الطباعة وكفالة تشغيل جميع آلات النسخ بخيار الطبع على وجهي الورقة؛ (ج) وتشجيع الموظفين على وقف تشغيل الحواسيب والشاشات في نهاية يوم العمل. وترد في الجدول 8-30 معلومات عن درجة الامتثال فيما يتعلق بتقديم الوثائق في المواعيد المقررة والحجز المسبق لتذاكر السفر الجوي. وواصل المكتب بذل الجهود الرامية إلى توعية الموظفين، وتشجيع التخطيط المبكر للاجتماعات والمؤتمرات، كلما أمكن ذلك. وعادة ما يخطط موظفو المكتب لرحلاتهم قبل موعدها بوقت كاف. ومع ذلك، كثيرا ما ترد ترشيحات الدول الأعضاء للمشاركين في الاجتماعات والممثلين في المؤتمرات بعد الموعد النهائي العادي للتجهيز. وبالإضافة إلى ذلك، تأثر توقيت السفر في عامي 2019 و 2020 بحالة السيولة في الميزانية البرنامجية، حيث لا يمكن المضي قدما في الإصدار العادي لتذاكر السفر، بسبب نقص الأموال.

الجدول 8-30

معدل الامتثال

(بالنسبة المئوية)

	المقرر لعام 2019	*الفعلي لعام 2019*	*المقرر لعام 2020*	*المقرر لعام 2021*
تسليم الوثائق في موعدها	100	100	100	100
النسبة المئوية لتذاكر السفر الجوي التي تشتريها المنظمة قبل موعد السفر بأسبوعين على الأقل	100	78,5	100	100

8-138 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 500 147 1 دولار، وهي لا تعكس أي تغير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 8-31 وفي الشكل السابع من الباب 8

الجدول 8-31

التوجيه التنفيذي والإدارة: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(آلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2019	*اعتمادات عام 2020*	*التغيرات*					*تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	1 006,5	1 103,0	-	-	-	-	-	1 103,0
الموارد غير المتصلة بالوظائف	44,0	44,5	-	-	-	-	-	44,5
المجموع	**1 050,5**	**1 147,5**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**1 147,5**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا	3	3	–	–	–	–	–	3
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	4	4	–	–	–	–	–	4
المجموع		**7**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**7**

الشكل السابع من الباب 8

التوجيه التنفيذي والإدارة: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)

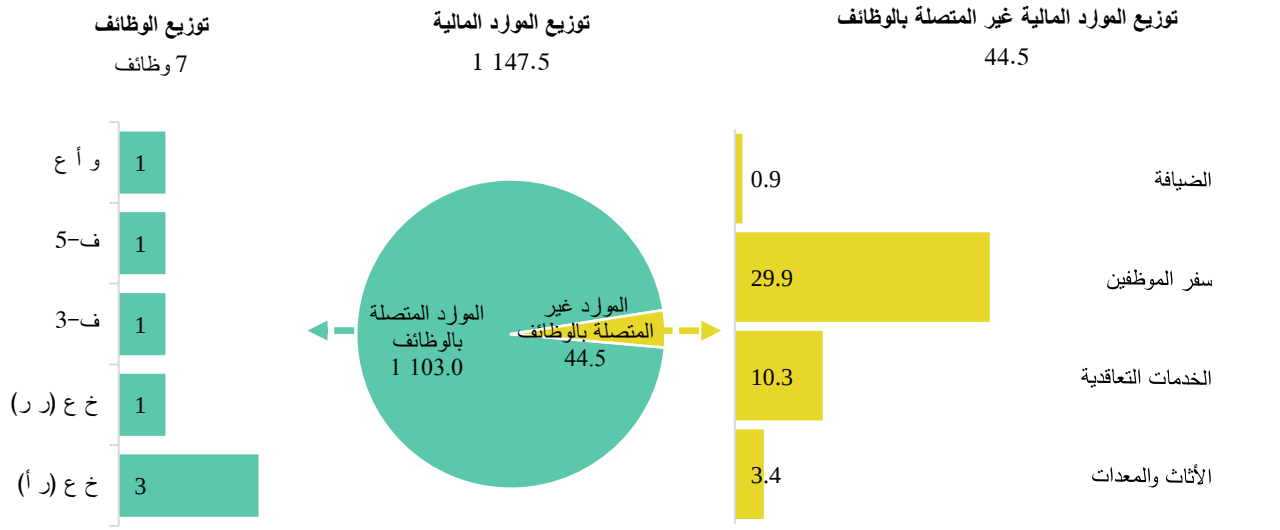

برنامج العمل

8-139 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 900 198 22 دولار، وهي تعكس نقصانا صافيا قدره 000 747 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2020. وتتضمن الفقرات 8-127 إلى 8-129 أعلاه تفسيرا للنقصان المقترح بمبلغ 000 747 دولار. ويرد توزيع الموارد لكل برنامج فرعي في الشكل الثامن من الباب 8.

الشكل الثامن من الباب 8

توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 حسب البرنامج الفرعي

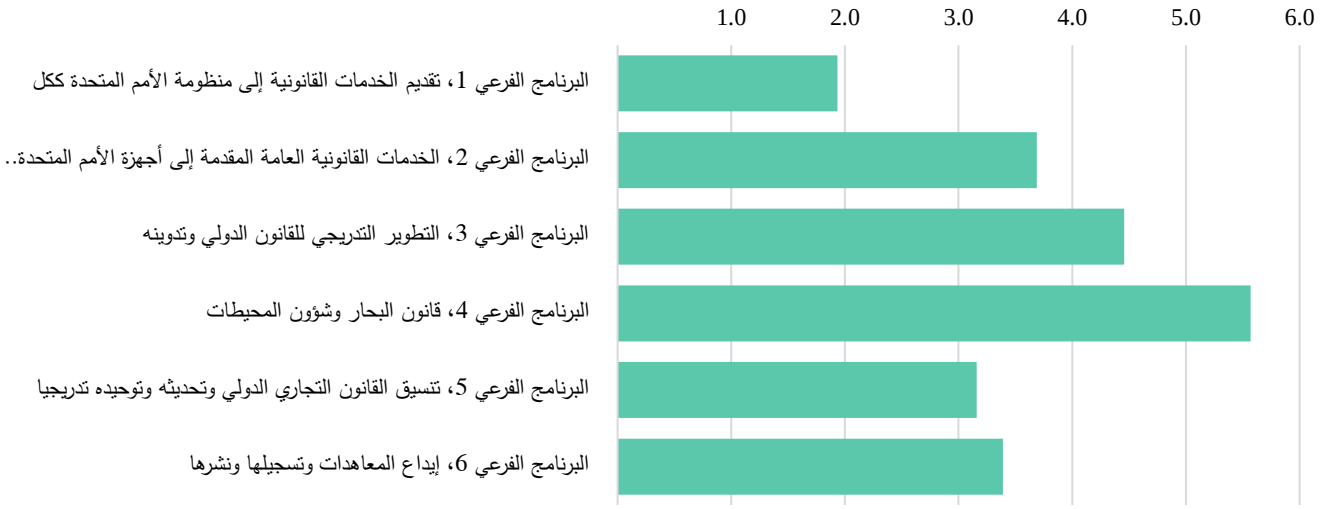

البرنامج الفرعي 1

تقديم الخدمات القانونية إلى منظومة الأمم المتحدة ككل

8-140 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 200 935 1 دولار، وهي لا تعكس أي تغير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 8-32 وفي الشكل التاسع من الباب 8.

الجدول 8-32

البرنامج الفرعي 1: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغيرات				تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
الموارد المتصلة بالوظائف	1 864,8	1 859,0	–	–	–	–	1 859,0
الموارد غير المتصلة بالوظائف	55,3	76,2	–	–	–	–	76,2
المجموع	**1 920,1**	**1 935,2**	–	–	–	–	**1 935,2**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة							
الفئة الفنية والفئات العليا	7	7	–	–	–	–	7
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	4	4	–	–	–	–	4
المجموع		**11**	–	–	–	–	**11**

الشكل التاسع من الباب 8

البرنامج الفرعي 1: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)

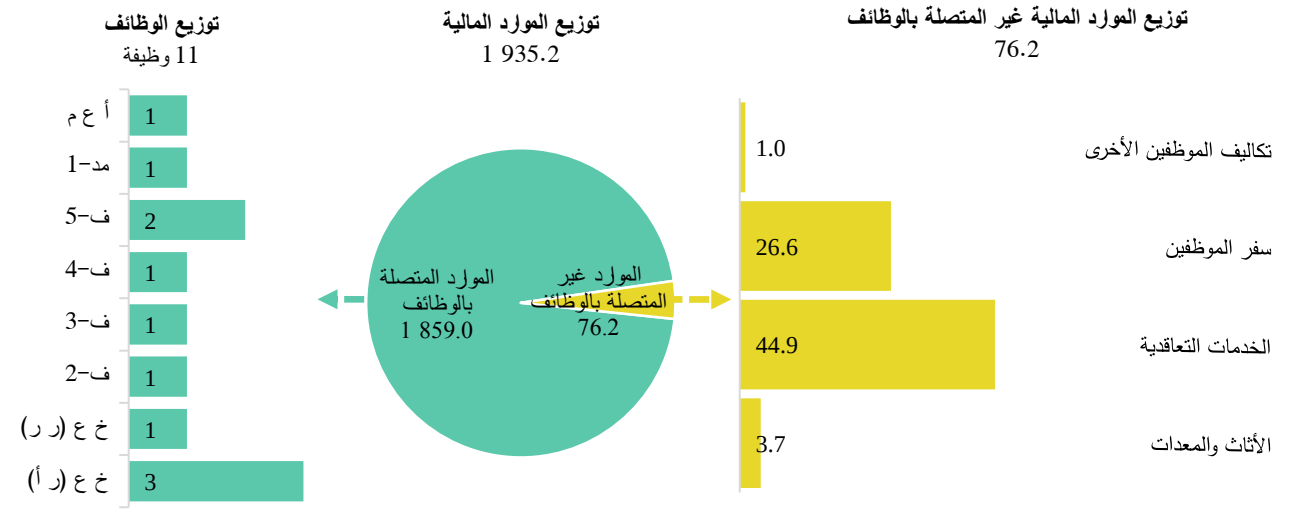

البرنامج الفرعي 2
الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

8-141 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 200 689 3 دولار، وهي تعكس نقصانا قدره 500 77 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2020. وتتضمن الفقرة 8-129 (أ) أعلاه تفسيرا للنقصان المقترح بمبلغ 500 77 دولار. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 8-33 وفي الشكل العاشر من الباب 8.

الجدول 8-33

البرنامج الفرعي 2: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

			التغيرات					
	نفقات عام 2019	*اعتمادات عام 2020*	*التعديلات الفنية*	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	*تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	3 370,1	3 658,2	–	–	(77,5)	(77,5)	(2,1)	3 580,7
الموارد غير المتصلة بالوظائف	70,6	108,5	–	–	–	–	–	108,5
المجموع	**3 440,7**	**3 766,7**	–	–	(77,5)	(77,5)	(2,1)	**3 689,2**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا	16	16	–	–	–	–	–	16
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	6	6	–	–	(1)	(1)	(16,7)	5
المجموع	**22**	**22**	–	–	(1)	(1)	(4,5)	**21**

الشكل العاشر من الباب 8

البرنامج الفرعي 2: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)

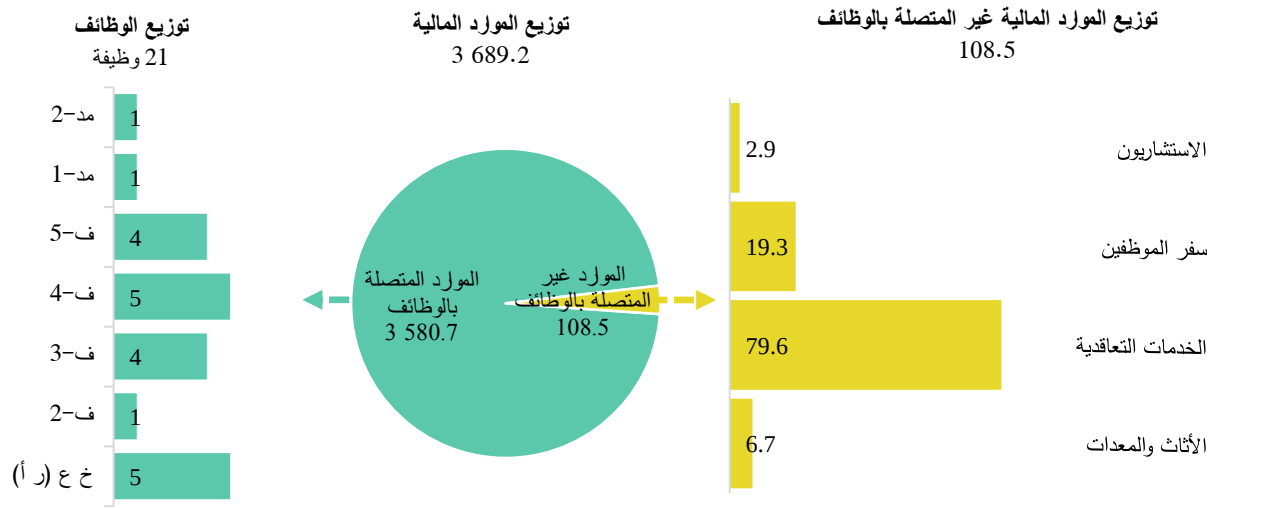

البرنامج الفرعي 3
التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

8-142 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 500 456 4 دولار، وهي لا تعكس أي تغير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 8-34 والشكل الحادي عشر من الباب 8.

الجدول 8-34

البرنامج الفرعي 3: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغيرات: التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	2 995,6	3 297,1	–	–	–	–	–	3 297,1
الموارد غير المتصلة بالوظائف	919,4	1 159,4	–	–	–	–	–	1 159,4
المجموع	**3 915,0**	**4 456,5**	–	–	–	–	–	**4 456,5**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		14	–	–	–	–	–	14
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		7	–	–	–	–	–	7
المجموع		**21**	–	–	–	–	–	**21**

الشكل الحادي عشرة من الباب 8

البرنامج الفرعي 3: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)

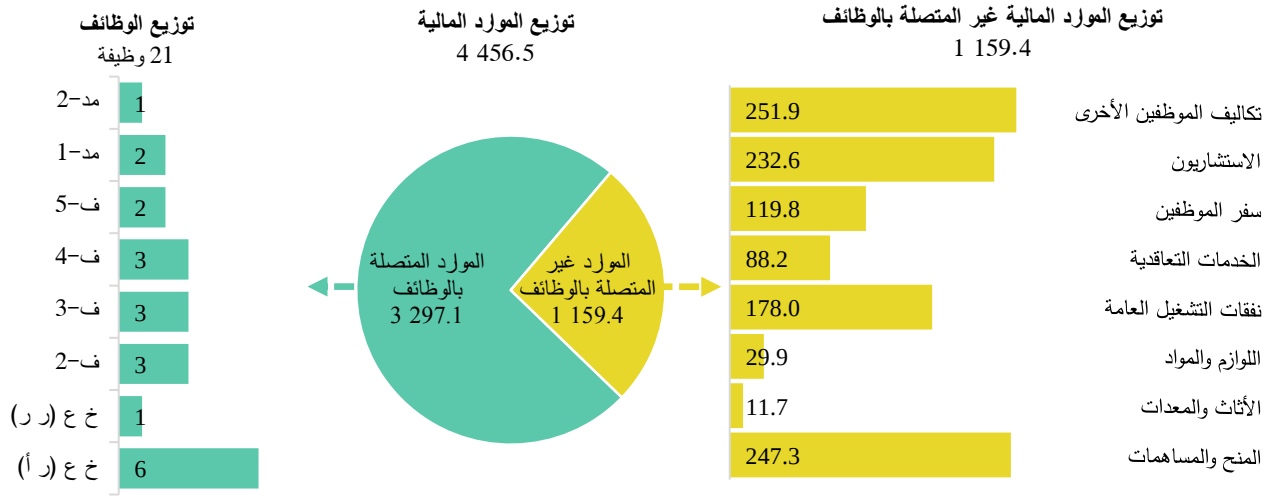

البرنامج الفرعي 4
قانون البحار وشؤون المحيطات

8-143 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 100 569 5 دولار، وهي تعكس نقصانا صافيا قدره 100 501 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2020. وتتضمن الفقرتان 8-127 (أ) و 8-128 أعلاه تفسيرا للنقصان المقترح بمبلغ 100 501 دولار. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 8-35 والشكل الثاني عشرة من الباب 8.

الجدول 8-35

البرنامج الفرعي 4: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	التغيرات المجموع	التغيرات النسبة المئوية	تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	5 223,7	5 403,5	(249,7)	–	–	(249,7)	(4,6)	5 153,8
الموارد غير المتصلة بالوظائف	470,6	666,7	(273,4)	22,0	–	(251,4)	(37,7)	415,3
المجموع	**5 694,3**	**6 070,2**	**(523,1)**	**22,0**	–	**(501,1)**	**(8,3)**	**5 569,1**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا	24	24	(1)	–	–	(1)	(4,2)	23
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	10	10	(1)	–	–	(1)	(10,0)	9
المجموع	**34**	**34**	**(2)**	–	–	**(2)**	**(5,9)**	**32**

الشكل الثاني عشر من الباب 8

البرنامج الفرعي 4: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)

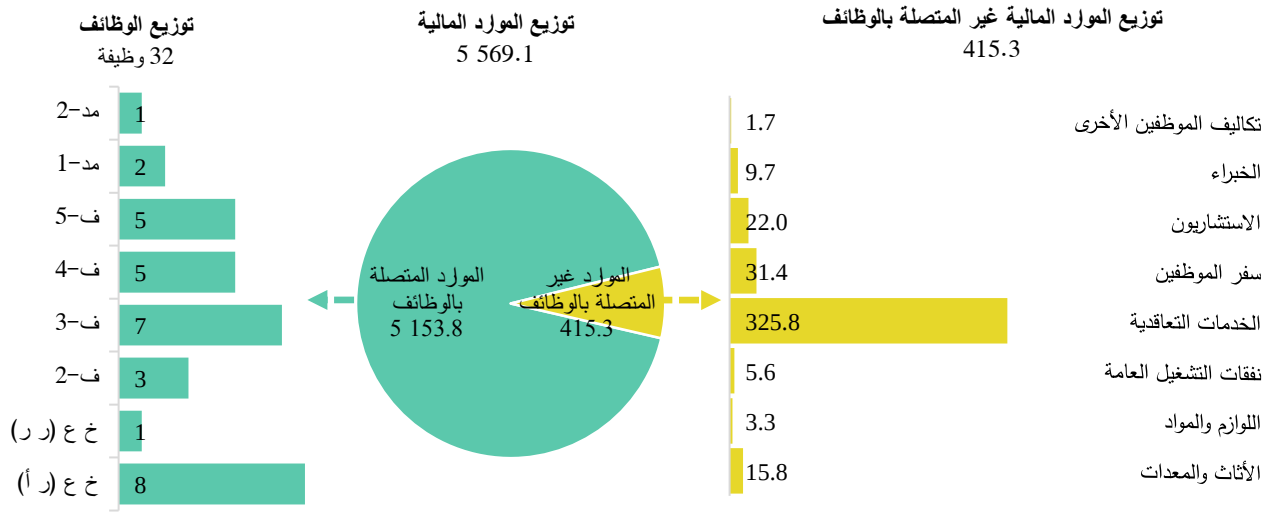

البرنامج الفرعي 5

تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجيا

144-8 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 200 160 3 دولار، وهي لا تعكس أي تغير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 8-36 والشكل الثالث عشر من الباب 8.

الجدول 8-36

البرنامج الفرعي 5: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغيرات					تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	2 910,6	2 840,4	–	–	–	–	–	2 840,4
الموارد غير المتصلة بالوظائف	271,7	319,8	–	–	–	–	–	319,8
المجموع	**3 182,3**	**3 160,2**	–	–	–	–	–	**3 160,2**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		14	–	–	–	–	–	14
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		5	–	–	–	–	–	5
المجموع		**19**	–	–	–	–	–	**19**

الشكل الثالث عشر من الباب 8

البرنامج الفرعي 5: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)

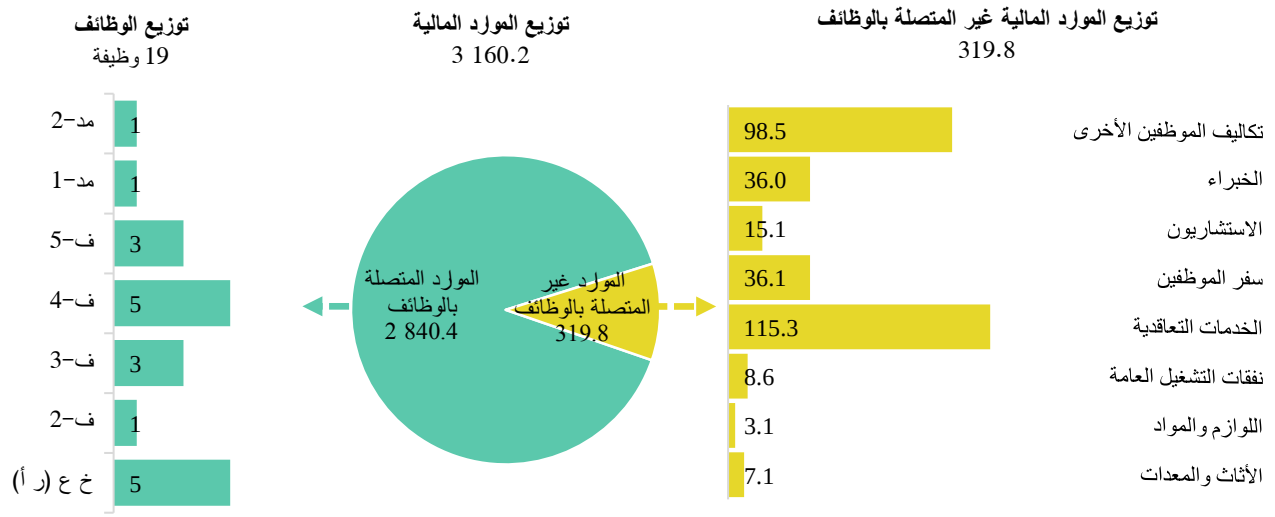

البرنامج الفرعي 6
إيداع المعاهدات وتسجيلها ونشرها

8-145 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 700 388 3 دولار، وهي تعكس نقصانا صافيا قدره 400 168 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2020. وتتضمن الفقرتان 8-127 (ب) و 8-129 (ب) أعلاه تفسيرا للنقصان المقترح بمبلغ 400 168 دولار. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 8-37 والشكل الرابع عشرة من الباب 8.

الجدول 8-37

البرنامج الفرعي 6: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

			التغيرات				
	نفقات عام 2019	*اعتمادات عام 2020*	*التعديلات الفنية*	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	*تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	3 081,1	3 208,4	–	–	31,6	31,6	1,0	3 240,0
الموارد غير المتصلة بالوظائف	167,0	348,7	(200,0)	–	–	(200,0)	(57,4)	148,7
المجموع	**3 248,1**	**3 557,1**	**(200,0)**	–	**31,6**	**(168,4)**	**(4,7)**	**3 388,7**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		12	–	–	–	–		12
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		13	–	–	–	–		13
المجموع		**25**	–	–	–	–		**25**

الشكل الرابع عشر من الباب 8

البرنامج الفرعي 6: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)

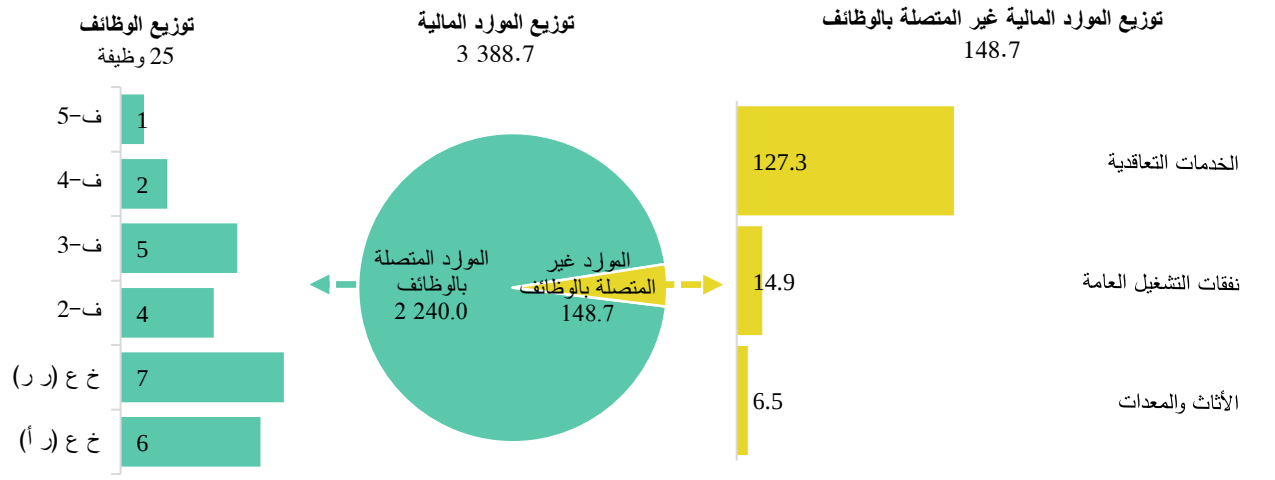

الدعم البرنامجي

8-146 يقدم المكتب التنفيذي الخدمات إلى مكتب الشؤون القانونية في ما يتعلق بإدارة شؤون الموظفين وإدارة الميزانية والشؤون المالية، وتخطيط الموارد، واستغلال الخدمات المشتركة، إلى جانب تقديم الدعم الإداري لأجهزة تقرير السياسات وللاجتماعات الدولية الأخرى، حسب الاقتضاء.

8-147 وتبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 500 905 دولار، وهي لا تعكس أي تغير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 8-38 والشكل الخامس عشر من الباب 8.

الجدول 8-38

الدعم البرنامجي: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(آلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

			التغيرات					
	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	773,2	692,2	–	–	–	–	–	692,2
الموارد غير المتصلة بالوظائف	140,9	213,3	–	–	–	–	–	213,3
المجموع	**914,1**	**905,5**	–	–	–	–	–	**905,5**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا	2	2	–	–	–	–	–	2
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	3	3	–	–	–	–	–	3
المجموع		**5**	–	–	–	–	–	**5**

الشكل الخامس عشر من الباب 8

الدعم البرنامجي: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)

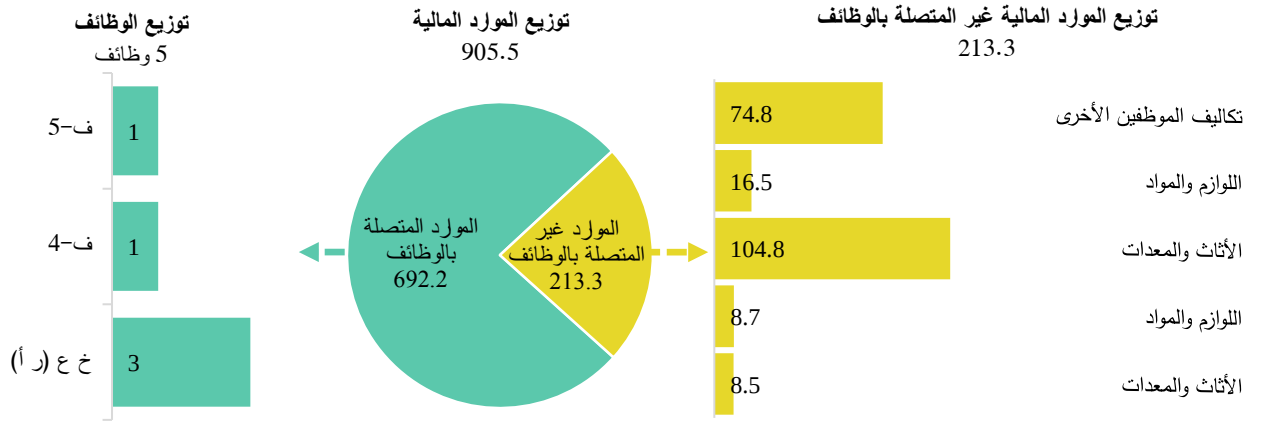

ثانيا - آلية التحقيق المستقلة لميانمار

تصدير

تشكل الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021 هذه فرصة لقيادة آلية التحقيق المستقلة لميانمار لاقتراح كيفية لتخصيص الموارد تكون متناسبة على الوجه الأكمل مع الرؤية والاستراتيجية الخاصتين بتنفيذ الولاية الصعبة، المتمثلة في جمع وتحليل الأدلة على الجرائم الدولية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011. وتعكس الميزانية البرنامجية المقترحة عددا من التغييرات على ميزانية 2019 وميزانية 2020، اللتين وُضعتا قبل تعيين أي من قيادات الآلية أو موظفيها. وستكفل هذه التغييرات أن يكون لدى الآلية ما يلزم من الموارد والموظفين والخبرات للتصدي للتحديات التشغيلية العديدة التي تواجهها لدى الاضطلاع بولايتها المعقدة.

وفي 1 تموز/يوليه 2019، بدأت مهامي كرئيس للآلية التي دخلت بدورها طور العمل في 30 آب/أغسطس 2019. وحتى في الأيام الأولى لتنفيذ الولاية، شهدنا الأهمية الحاسمة لإقامة حوار مفتوح مع الضحايا والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين. وعلينا أن نتأكد من أن جميع الأطراف المهتمة أو المتأثرة بأنشطة الآلية تفهم ما نقوم به وتحصل على معلومات دقيقة عن الغرض من الآلية، والقواعد التي نعمل بموجبها، ونوع المعلومات التي نسعى إلى الحصول عليها، وما نعتزم القيام به فيما يتعلق بتلك المعلومات. وبالتالي، لا بد من أن يكون من ضمن موظفي الآلية اختصاصيون مؤهلون ذوو خبرة في مجال الاتصالات يمكنهم موافاة أصحاب المصلحة بآخر المستجدات بانتظام، بما في ذلك من خلال وسائل التواصل الاجتماعي والنشرات، فيما يتعلق بأهداف الآلية والتقدم الذي تحرزه والتحديات التي تواجهها والنتائج التي تحققها.

وفي عام 2019، ركزت الآلية إلى حد كبير على تطوير هياكلها الأساسية، وعلى القدرات في مجال تكنولوجيا المعلومات، والسياسات والبروتوكولات الداخلية وتعيين الموظفين ذوي الخبرة اللازمة، بما يتيح البدء في جمع الأدلة وتحليلها بكفاءة. ومع استشراف عام 2021، من المتوقع أن تكون الأسس والهياكل الأساسية اللازمة للآلية موجودة بأكملها قبل بداية العام. ومن المتوقع أن تركز الآلية، في عام 2021، على تنفيذ ولايتها المتمثلة في جمع الأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي في ميانمار منذ عام 2011 وتوحيدها وحفظها وتحليلها، وإعداد ملفات بغية تسهيل وتسريع إقامة دعاوى جنائية عادلة ومستقلة، في المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لديها أو قد يكون لديها في المستقبل اختصاص للنظر في هذه الجرائم.

(توقيع) نيكولاس **كومجيان**
رئيس آلية التحقيق المستقلة لميانمار

ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2021 والأداء البرنامجي لعام 2019

التوجه العام

الولايات والمعلومات الأساسية

148-8 تتولى آلية التحقيق المستقلة لميانمار جمع الأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011 وتوحيدها وحفظها وتحليلها، وإعداد ملفات بغية تسهيل وتسريع إقامة دعاوى جنائية عادلة ومستقلة، في المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لديها، أو قد يكون لديها في المستقبل، اختصاص للنظر في هذه الجرائم. والولاية مستمدة من الأولويات التي نصت عليها القرارات والمقررات ذات الصلة، ومنها قرار مجلس حقوق الإنسان 2/39، وقد تم توضيحها أكثر في اختصاصات الآلية كما جاءت في مرفق لرسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيسة الجمعية العامة (A/73/716)، وفي رسالة موجهة إلى رئيسة مجلس حقوق الإنسان.

149-8 ورحبت الجمعية العامة في قرارها 264/73 بإنشاء الآلية. ورحب مجلس حقوق الإنسان في قراره 3/42 ببدء تشغيل الآلية في 30 آب/أغسطس 2019، وأهاب بالأمم المتحدة أن تكفل تزويد الآلية بما يلزم من دعم وموارد تحتاجها من حيث ملاك الموظفين والموقع والحرية التشغيلية حتى يمكنها أن تنجز ولايتها بأقصى قدر ممكن من الفعالية. وأهابت الجمعية العامة كذلك، في قرارها 246/74، بالأمم المتحدة أن تكفل منح الآلية المرونة التي تحتاج إليها من حيث ملاك الموظفين والموقع والحرية التشغيلية حتى يمكنها أن تنجز ولايتها بأقصى قدر ممكن من الفعالية، وحثت الآليةَ أيضاً على الإسراع بالمضي قدما في عملها.

برنامج العمل

آلية التحقيق المستقلة لميانمار

الهدف

150-8 الهدف الذي تسهم آلية التحقيق المستقلة لميانمار في تحقيقه هو كفالة مساءلة الجناة وإقامة العدل إنصافا لضحايا الجرائم الدولية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011.

الاستراتيجية

151-8 للمساهمة في كفالة مساءلة الجناة وإقامة العدل إنصافا لضحايا الجرائم الدولية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011، ستنفذ الآلية استراتيجية مكونة من أربعة أجزاء.

152-8 وستقوم الآلية بجمع المعلومات والوثائق والأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011 وتوحيدها وحفظها. وستسعى الآلية إلى الحصول على مواد من كيانات أخرى تشارك في أنشطة التحقيق وتقصي الحقائق والإبلاغ، وذلك استنادا إلى المواد التي وردت من البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار في أيلول/سبتمبر 2019. وستقوم الآلية أيضا بجمع المواد من المصادر المفتوحة، بما في ذلك من الإنترنت والأخبار والتقارير العامة ووسائل التواصل الاجتماعي. وستجري الآلية، حسب الاقتضاء وعلى أساس ترتيبات التعاون المبرمة مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين، مقابلات مع الضحايا والشهود وغيرهم من الأفراد، وستسعى إلى الحصول أيضا على الأدلة المادية ومقاطع الفيديو/المواد السمعية البصرية والمواد الرقمية وغيرها من المواد الإلكترونية والمواد المتعلقة بالأدلة الجنائية. وللحفاظ على سلامة الأدلة وضمان تسلسل العهدة بصورة ملائمة، ستقوم الآلية بتوحيد وحفظ المواد التي تم جمعها باستخدام

أدوات إدارة المعلومات وقواعد البيانات الإلكترونية المناسبة. وستنفَّذ هذه الأنشطة وفقا للبروتوكولات والإجراءات الداخلية، بما يتسق مع ميثاق الأمم المتحدة وقواعد الأمم المتحدة وأنظمتها وسياساتها وممارساتها الجيدة وأحكام القانون الدولي والسوابق القضائية ذات الصلة، ولا سيما فيما يتعلق بأمن ورفاه الضحايا والشهود والحق في محاكمة عادلة وغير ذلك من أحكام الإجراءات القانونية الواجبة. ومن المتوقع أن يؤدي جمع المواد وتوحيدها وحفظها إلى توفر أدلة سهرت على جمعها هيئة تحقيق مستقلة ومحايدة ومنظمة تنظيما جيدا ومستوفية للمعايير العامة بشأن مقبولية الدعاوى الجنائية أمام المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية ضد الأفراد الذين يُزعم أنهم ارتكبوا جرائم دولية خطيرة وانتهاكات للقانون الدولي في ميانمار. ومن المتوقع أيضا أن يحول الحفاظ على المواد دون فقدان المعلومات والوثائق والأدلة الهامة ذات الصلة بالموضوع.

8-153 وتقوم الآلية بتحليل المعلومات والوثائق والأدلة المتعلقة بالجرائم الدولية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011، وهي تعد، حيثما أظهرت الأدلة مسؤولية جنائية فردية عن جرائم دولية خطيرة أو انتهاكات للقانون الدولي، ملفات القضية في هذا الصدد. وتقوم الآلية بتقييم المعلومات والوثائق والأدلة استنادا إلى موثوقيتها وقيمتها الإثباتية، مع مراعاة المعايير والمبادئ المتعلقة بالأدلة والمنهجية، المنطبقة في النظم القانونية الوطنية والدولية ذات الصلة. وتحدد الآلية أيضا الثغرات في المعلومات والوثائق والأدلة التي في حوزتها وتحصل على أدلة إضافية حسب الحاجة. واستنادا إلى تحليل الأدلة التي تم جمعها، تعد الآلية ملفات القضايا المتعلقة بالأفراد الذين يُزعم أنهم ارتكبوا جرائم دولية خطيرة وانتهاكات للقانون الدولي في ميانمار منذ عام 2011. وتتصرف الآلية، لدى القيام بذلك، باستقلال وحياد ودون أي تمييز على أساس انتماء المتهمين أو صفتهم الرسمية. وتسعى الآلية أيضا إلى إعداد ملفات قضايا تكون ممثلة لمدى حجم أو خطورة الجرائم المرتكبة ضد مختلف الجماعات العرقية والإثنية والدينية في ميانمار. ومن المتوقع أن يسفر تحليل المواد وإعداد ملفات القضايا عن تحديد الأدلة التي يمكن أن تستخدمها المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية في الدعاوى الجنائية المحتملة ضد الأفراد الذين يُزعم أنهم ارتكبوا جرائم دولية خطيرة وانتهاكات للقانون الدولي في ميانمار.

8-154 وتقوم الآلية بتقاسم المواد وملفات القضايا مع المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لها اختصاص للنظر في الجرائم الدولية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011 بغية تسهيل وتسريع إقامة دعاوى جنائية عادلة ومستقلة وفقا لمعايير القانون الدولي. ولا تقوم الآلية، وفقا لاختصاصاتها(انظر A/73/716، المرفق)، بتقاسم أي معلومات أو وثائق أو أدلة بهدف استخدامها في إجراءات جنائية يمكن بموجبها فرض عقوبة الإعدام أو تنفيذها. ومن المتوقع أن يؤدي تقاسم المواد وملفات القضايا إلى الشروع في إقامة دعاوى جنائية عادلة ومستقلة في المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية ضد الأفراد الذين يُزعم أنهم ارتكبوا جرائم دولية خطيرة وانتهاكات للقانون الدولي في ميانمار.

8-155 وتحصر الآلية على أن يتم بشكل متسق شرح ولايتها واستراتيجياتها ونواتجها وإبلاغ أصحاب المصلحة المعنيين بها، ولا سيما الشهود ومجموعات الضحايا، وذلك وفقا لاستراتيجيتها في مجالي الاتصالات والتوعية العامة. وتسعى الآلية أيضا إلى إنشاء قناة اتصال مفتوحة مع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل تلقي تعليقاتهم بشأن عمل الآلية، التي تؤخذ بعين الاعتبار حسب الاقتضاء والضرورة. ومن المتوقع أن تسفر أنشطة الآلية في مجالي الاتصالات والتوعية العامة عن تزويد أصحاب المصلحة المعنيين بقدر أكبر من المعلومات عن الآلية وما تواجهه من تحديات وما تحققه من إنجازات، وأن تسهم في زيادة القدرة على تنفيذ ولاية الآلية بفعالية.

العوامل الخارجية لعام 2021

8-156 فيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2021 إلى افتراضات التخطيط التالية:

(أ) أن تتيح الدول الأعضاء المعنية للآلية الاضطلاع بأنشطة داخل أراضيها، مع مراعاة شواغل هذه الدول والحساسيات التي ينطوي عليها الأمر؛

(ب) أن يكون للمحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية، أو أن يكون لها في المستقبل، اختصاص النظر في الجرائم التي تدخل في نطاق ولاية الآلية، وأن تطلب السلطات المعنية تقاسم المواد أو ملفات القضايا مع الآلية.

157-8 وتدمج الآلية منظورا جنسانيا في أنشطتها التنفيذية ومنجزاتها المستهدفة ونتائجها، حسب الاقتضاء. وفي هذا الصدد، تكفل الآلية إدراج الجرائم الجنسية والجنسانية في جميع أنشطتها، بدءا من جمع المواد وتوحيدها وحفظها إلى تحليل ملفات القضايا وإعدادها. وهذه الجرائم تشمل الجرائم الجنسية والجنسانية المرتكبة ضد النساء والفتيات، وكذلك ضد الرجال والصبيان. وعلى وجه الخصوص، تكفل الآلية توفير تدابير الحماية والدعم المناسبة للضحايا والشهود للحيلولة دون تعرضهم لمزيد من الأذى والصدمات.

158-8 وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى، تعمل الآلية، تماشيا مع ولايتها، مع عدد من الكيانات الحكومية وغير الحكومية على التماس المعلومات والوثائق والأدلة، والحصول على الدعم لتنفيذ ولايتها. ويتمثل أحد العناصر الرئيسية للنهج المحايد والمستقل الذي تتبعه الآلية في طلب هذه المساعدة من مجموعة متنوعة من الكيانات على نطاق واسع. ويكتسي تعاون الدول الأعضاء المعنية أهمية خاصة بالنسبة لقدرة الآلية على القيام بأنشطة التحقيق، بما في ذلك الوصول إلى مواقع الجرائم وإجراء مقابلات مع الشهود بطريقة تكفل أمنهم وخصوصيتهم، وعلى تحديد المحاكم أو الهيئات القضائية المحتملة التي لها، أو قد يكون لها في المستقبل، اختصاص النظر في الجرائم التي تدخل في نطاق ولاية الآلية.

159-8 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات، تعمل الآلية، تماشيا مع ولايتها، مع المحاكم الدولية وغيرها من آليات المساءلة الدولية للتعلم من تجاربها وللاستفادة من أفضل ممارساتها. وتنسق الآلية، على وجه الخصوص، مع هذه الكيانات في مجالات نظم تكنولوجيا المعلومات وإدارة البيانات؛ والبروتوكولات المتعلقة بإجراء المقابلات مع الشهود، وبالسرية والحماية؛ وأطر نقل المعلومات والوثائق والأدلة من مقدمي المعلومات. وتنسق الآلية أيضا مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى العاملة في المسائل المتصلة بميانمار.

أنشطة التقييم

160-8 لم تضطلع الآلية بأنشطة تقييم في عام 2019 لأنها لم تدخل طور العمل إلا في 30 آب/أغسطس 2019. وخلال مرحلة البدء الأولية هذه، لم تكن عمليات الآلية مناسبة للتقييم بعد.

161-8 ومن المقرر إجراء تقييم ذاتي في عام 2021 لمدى فعالية استراتيجية الآلية بشأن جمع الأدلة.

الأداء البرنامجي في عام 2019: الحصول من مصادر متعددة على المعلومات والوثائق والأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011.

162-8 في 2 نيسان/أبريل 2019، أعلن الأمين العام تعيين رئيس الآلية الذي تولى الرئيس مهامه رسمياً في 1 تموز/يوليه 2019. وتولت نائبة رئيس الآلية مهامها رسميا في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2019.

163-8 ووضعت الآلية استراتيجية ومفهوما للعمليات واسعَي النطاق حتى تبدأ في العمل في أسرع وقت ممكن. ويشمل مفهوم العمليات تدابير الدعم التنظيمي والإداري وغيرها من تدابير الدعم الداخلي الرامية إلى تمكين الآلية من العمل بفعالية ومن تنفيذ ولايتها.

وفي رسالة مؤرخة 27 آب/أغسطس 2019 موجهة إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان، اعتبر الأمين العام أن الآلية جاهزة للعمل اعتباراً من 30 آب/أغسطس 2019.

8-164 واستنادا إلى الاستراتيجية والمفهوم الواسعَي النطاق لعمليات الآلية، اضطلعت الآلية بعمليات توظيف تتماشى مع متطلبات عملها. وأُجريت هذه العمليات بالتسلسل حتى يتم تعيين موظفين ذوي خبرات محددة لازمة لمراحل معينة أصبحت فيها الآلية جاهزة للعمل ولأداء المهام.

8-165 وأنشأت الآلية أيضا البنية التحتية الإلكترونية الأولية اللازمة للتخزين الآمن للكميات الكبيرة من المواد المتلقاة من بعثة تقصي الحقائق في أيلول/سبتمبر 2019. وبدأت الآلية لاحقا في استعراض وتحليل المواد بغية تحديد الأدلة لإدراجها في ملفات القضايا التي يمكن تقاسمها مع المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية ذات الاختصاص من أجل تحديد المسؤولية الجنائية الفردية عن الجرائم الدولية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011.

8-166 وحددت الآلية أيضا السلطات الوطنية وكيانات الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية والإقليمية والوطنية والمنظمات غير الحكومية والشركات وكيانات القطاع الخاص وغيرها من الجماعات والأفراد الذين لديهم، أو من المرجح أن يكون لديهم، معلومات ووثائق وأدلة لها صلة بولاية الآلية، أو لديهم القدرة على تيسير عمل الآلية بأي طريقة أخرى. وطلبت الآلية معلومات من هذه الأطراف وأطلقت حوارا بشأن الشروط التي يمكن بموجبها أن تتلقى المعلومات المطلوبة. وبدأت الآلية أيضا مفاوضات بشأن أطر التعاون لإتاحة إمكانية الكشف عن المعلومات للآلية. وفي إطار هذه الجهود، قاد رئيس الآلية وفدا إلى منطقة آسيا والمحيط الأطلسي في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر 2019 للاجتماع بالسلطات الوطنية المعنية وبممثلي كيانات الأمم المتحدة ، ولعرض ولاية الآلية، وتحديد مجالات التعاون المحتمل، والتماس الدعم التشغيلي لأنشطتها.

8-167 وأخيرا، واستجابةً لطلب من إحدى هيئات الادعاء، تقاسمت الآلية مع هذه الهيئة المعلومات والوثائق الواردة من بعثة تقصي الحقائق. وتم ذلك وفقا لولاية الآلية وبموافقة الأطراف التي قدمت المعلومات إلى بعثة تقصي الحقائق.

التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-168 أسهم عمل الآلية في ضمان مساءلة الجناة وإقامة العدل إنصافا لضحايا الجرائم الدولية الخطيرة ولانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011، وذلك كما يتضح من التقدم المحرز في إطلاق حوار مع الأطراف بشأن الترتيبات التعاونية الرامية إلى الحصول على المعلومات والوثائق والأدلة، وأيضا الحصول على أشكال الدعم التشغيلي الأخرى. وهذا التعاون ضروري لقيام الآلية بجمع المواد وتحليلها، فضلا عن إعداد ملفات القضايا لتقاسمها في نهاية المطاف مع المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية. وفي هذا السياق، بدأت أطراف شتى في تقديم المعلومات والوثائق والأدلة ذات الصلة بولاية الآلية.

الجدول 8-39

مقياس الأداء

2015	*2016*	*2017*	*2018*	*2019*
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	دول أعضاء ومنظمات دولية ومنظمات غير حكومية وكيانات تابعة للأمم المتحدة وكيانات تابعة للقطاع الخاص أجرت حوارات مع الآلية، ولا سيما فيما يتعلق بأطر التعاون لإتاحة إمكانية الكشف عن المعلومات للآلية

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: الأطر التعاونية لجمع المعلومات والوثائق والأدلة وحفظها وتخزينها (نتيجة مُرحَّلة من عام 2020)

8-169 تواصل الآلية عملها المتصل ببذل الجهود وإجراء الحوارات من أجل إبرام اتفاقات التعاون، تماشيا مع ولايتها. وهي ستسعى إلى وضع أطر تعاونية لجمع المعلومات والوثائق والأدلة ذات الصلة وتنظيمها وحفظها وتخزينها، وهو ما يُتوقع إثبات تحققه عن طريق مقياس الأداء لعام 2021 الوارد أدناه. ويعكس مقياس الأداء لعام 2020 الأداء المستهدف المقترح لعام 2020، كما أقرّته الجمعية العامة في قرارها 251/74.

الجدول 8-40

مقياس الأداء

2017	*2018*	*2019*	*2020*	*2021*
لا ينطبق	اعتماد قرار مجلس حقوق الإنسان 2/39	إطلاق حوار بين الأطراف	اتفاق الأطراف على وضع أطر تعاونية لجمع المعلومات والوثائق والأدلة وحفظها وتخزينها	تيسير إمكانية الوصول إلى مصادر المعلومات والوثائق والأدلة

النتيجة 2: جمع وتوحيد المعلومات والوثائق والأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011 (نتيجة جديدة)

8-170 في عام 2021، ستواصل الآلية جمع المعلومات والوثائق والأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011 وتوحيدها وتحليلها. ومع استمرار الولاية، سترصد الآلية الأحداث في ميانمار عن كثب، وستكون على استعداد، في حالة ارتكاب جرائم دولية إضافية في إطار ولايتها، للاضطلاع بالأنشطة المناسبة لجمع الأدلة على هذه الجرائم والحفاظ عليها. وفي عام 2021، ستحول الآلية تركيزها من استعراض المعلومات الموجودة بالفعل في حوزتها ومن

وضع استراتيجيات لإعداد القضايا، إلى جمع الأدلة الإضافية اللازمة لإثبات جميع عناصر هذه القضايا. وحيث إن معظم هذه الأدلة موجود في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، ومقر الآلية موجود في جنيف، ستحتاج الآلية إلى العمل مع الدول في المنطقة وإلى وضع استراتيجيات للتغلب على هذا التحدي والوصول إلى الأشخاص الذين يمكنهم تقديم الأدلة بكفاءة وفعالية وأمان. وسيتطلب ذلك زيادة سفر موظفي الآلية وقياداتها إلى المنطقة، مع القيام في الوقت ذاته باستكشاف التكنولوجيات التي قد تتيح جمع بعض الأدلة عن بعد.

8-171 وفي عام 2021، ستواصل الآلية أيضا توحيد المعلومات والوثائق والأدلة التي يتم جمعها عن طريق مواصلة تطوير قاعدة بياناتها الإلكترونية وضمان أمن وسلامة المعلومات والوثائق والأدلة التي تجمعها. وستكون قاعدة البيانات بمثابة الأداة الرئيسية التي تمكّن للآلية من المحافظة على الحجم الكبير للمواد والبيانات التي يتم جمعها، والتي تتيح أيضا تنظيم هذه المعلومات تنظيما جيدا ييسر تحليل الجرائم المعقدة وإعداد ملفات القضايا بسهولة.

8-172 وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل الآلية في عام 2021 بذل الجهود من أجل التواصل مع أصحاب المصلحة المعنيين بشأن عملها ومنهجيتها ونواتجها المتوقعة، فضلا عن استراتيجيتها للمضي قدما بعملها، مع الحرص في الوقت نفسه على سرية هذا العمل. ويتمثل أحد العناصر الرئيسية لهذه الجهود في مشاركة الآلية مع منظمات المجتمع المدني من خلال منتدى منظم. وستواصل الآلية أيضا استخدام موقعها الشبكي ومنصاتها على وسائل التواصل الاجتماعي، وإصدار نشرات إعلامية بانتظام. وهي ستعمل باستمرار على تقييم وتعديل أنشطتها في مجال الاتصالات والتوعية العامة.

التحدي الداخلي والاستجابة

8-173 يتمثل التحدي الذي تواجهه الآلية في جمع الأدلة على الجرائم المرتكبة في ميانمار، الدولة التي ارتُكبت فيها الجرائم المزعومة ويوجد فيها العديد من الشهود المعنيين. ولمواجهة التحدي وللتغلب عليه، ستواصل الآلية النظر في جميع المصادر البديلة للمعلومات المتعلقة بالجرائم، والتماس سبل الوصول إلى الشهود الموجودين في بلدان أخرى، وتوخي أساليب مبتكرة في استخدام مصادر المعلومات المتاحة للجمهور. وستواصل الآلية أيضا اتصالاتها مع حكومة ميانمار وسعيها إلى التعاون معها، مع الحرص على إثبات موضوعيتها واقتدارها المهني. وهي ستواصل، في الوقت نفسه، التماس التعاون مع الدول الأعضاء الأخرى في المنطقة وخارجها، وستراعي في ذلك الشواغل المشروعة والحساسيات التي ينطوي عليها التعاون في مجال التحقيقات الجنائية.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-174 من المتوقع أن يسهم عمل الآلية في ضمان مساءلة الجناة وإقامة العدل إنصافا لضحايا الجرائم الدولية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011، وهو ما يتضح من موافقة الدول الأعضاء، من خلال إبرام أطر رسمية وغير رسمية، على السماح للآلية بالوصول إلى أراضيها. وسيتيح ذلك للآلية أن تحصل بقدر أكبر وأكثر تنوعا على المعلومات والوثائق والأدلة المتعلقة بهذه الجرائم، وتحرز بذلك تقدّما في جمع هذه المواد وتوحيدها وحفظها وتحليلها.

الجدول 8-41

مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
لا ينطبق	اعتماد قرار مجلس حقوق الإنسان 2/39	إطلاق حوار بين الأطراف	اتفاق الأطراف على ترتيبات تعاونية للحصول على المعلومات والوثائق والأدلة	الوصول إلى مصادر المعلومات والوثائق والأدلة

الولايات التشريعية

8-175 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى الآلية.

قرارات الجمعية العامة

264/73 حالة حقوق الإنسان في ميانمار

246/74 حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار

قرارا مجلس حقوق الإنسان

2/39، 3/42 حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار

المنجزات المستهدفة

8-176 يعرض الجدول 8-42 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 8-42

آلية التحقيق المستقلة لميانمار: المنجزات المستهدفة للفترة 2019 2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2019	الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**2**	**2**	**2**	**2**
1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة	1	1	1	1
2 - التقارير المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان	1	1	1	1
الخدمات الفنية المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**5**	**4**	**5**	**4**
3 - اجتماعات الجمعية العامة	1	–	1	–
4 - اجتماعات مجلس حقوق الإنسان	1	1	1	1
5 - اجتماعات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	1	1	1	1
6 - اجتماعات لجنة البرنامج والتنسيق	1	1	1	1

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2019	الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021
7 - اجتماعات اللجنة الخامسة	1	1	1	1
باء - توليد المعارف ونقلها				
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	–	–	**6**	–
8 - تدريب الشركاء على استخدام نظام الآلية لإدارة الأدلة	–	–	6	–
المواد التقنية (عدد المواد)	–	–	6	13
9 - الوثائق التي تتضمن تجميعا للأدلة المتعلقة بالجرائم الدولية	–	–	6	10
10 - الوثائق التي تتضمن تجميعا للتحليلات المتعلقة بالجرائم الدولية	–	–	–	3
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				

التشاور والمشورة والدعوة: إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني بشأن الآلية.

بعثات تقصي الحقائق والرصد والتحقيق: بعثات تحقيق لجمع المعلومات والوثائق والأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011، بما في ذلك عن طريق أخذ إفادات الضحايا والشهود.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: قاعدة بيانات لتوحيد المعلومات والأدلة ذات الصلة وتنظيمها وحفظها والتحقق منها وتحليلها.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: عقد اجتماعات ومؤتمرات مع أصحاب المصلحة المعنيين، ولا سيما منظمات المجتمع المدني، للتوعية بولاية الآلية وأنشطتها؛ وإعداد مواد إعلامية عن الآلية وعملها لأغراض النشر العام، ومواد مصممة خصيصا لجماهير محددة باللغات ذات الصلة.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: عقد المؤتمرات الصحفية وإجراء المقابلات الإعلامية؛ والمشاركة في حلقات النقاش والمناسبات؛ وتقديم إحاطات إلى الأوساط الدبلوماسية والأكاديمية بشأن التقدم المحرز في عمل الآلية.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث الموقع الشبكي للآلية.

باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2021

لمحة عامة

8-177 يبين الجدولان 8-43 و 8-45 الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021، بما في ذلك تفاصيل التغييرات في الموارد، حسب الاقتضاء.

الجدول 8-43

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغييرات					تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات عام 2021 (بعد إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية			
تكاليف الموظفين الأخرى	1 260,6	8 902,6	–	–	(572,5)	(572,5)	(6,4)	8 330,1	218,7	8 548,8
الخبراء الاستشاريون	22,1	–	–	–	447,1	447,1	–	447,1	5,9	453,0
سفر الموظفين	275,2	394,0	–	–	148,8	148,8	37,8	542,8	10,3	553,1
الخدمات التعاقدية	431,1	52,7	–	–	1 124,5	1 124,5	2 133,8	1 177,2	15,8	1 193,0
مصروفات التشغيل العامة	1 636,0	4 753,5	–	–	(3 961,2)	(3 961,2)	(83,3)	792,3	10,5	802,8
اللوازم والمواد	0,7	5,0	–	–	45,6	45,6	912,0	50,6	0,6	51,2
الأثاث والمعدات	325,1	–	–	–	783,9	783,9	–	783,9	10,4	794,3
التحسينات في أماكن العمل	1 165,1	–	–	–	–	–	–	–	–	–
الزمالات والمنح والتبرعات	7,8	128,7	–	–	–	–	–	128,7	2,4	131,1
المجموع	**5 123,6**	**14 236,5**	–	–	**(1 983,8)**	**(1 983,8)**	**(13,9)**	**12 252,7**	**274,6**	**12 527,3**

الجدول 8-44

التغييرات في وظائف المساعدة المؤقتة العامة[أ]

	العدد	الرتبة
الوظائف المعتمدة لعام 2020	58	1 أ ع م، و 1 مد-1، و 4 ف-5، و 7 ف-4، و 19 ف-3، و 8 ف-2، و 10 ف-1، و 8 خ ع (ر أ)
الوظائف الملغاة	(5)	5 ف-1
إنشاء الوظائف	3	1 ف-4، و 2 ف-3
إعادة الانتداب	-	2 ف-4، و 2 ف-3، و 3 ف-2
الوظائف المقترحة لعام 2021	56	1 أ ع م، و 1 مد-1، و 4 ف-5، و 8 ف-4، و 21 ف-3، و 8 ف-2، و 5 ف-1، و 8 خ ع (ر أ)

(أ) ترد في المرفق الثالث تفاصيل مبررات التغييرات في وظائف المساعدة المؤقتة العامة.

ملاحظة: تُستخدم المختصرات التالية في الجداول والرسوم البيانية: أ ع م = أمين عام مساعد؛ خ ع (ر أ): الخدمات العامة (الرتب الأخرى).

الجدول 8-45

وظائف المساعدة المؤقتة العامة

الفئة	المعتمد لعام 2020	التغيرات				المقترح لعام 2021
		التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	
الفئة الفنية والفئات العليا						
أ ع م	1	–	–	–	–	1
مد-1	1	–	–	–	–	1
ف-5	4	–	–	–	–	4
ف-4	7	–	–	1	1	8
ف-3	19	–	–	2	2	21
ف-2/1[أ]	18	–	–	(5)	(5)	13
المجموع الفرعي	**50**	**–**	**–**	**(2)**	**(2)**	**48**
فئة الخدمات العامة						
الرتب الأخرى	8	–	–	–	–	8
المجموع الفرعي	**8**	**–**	**–**	**–**	**–**	**8**
المجموع	**58**	**–**	**–**	**(2)**	**(2)**	**56**

(أ) تشمل 10 وظائف برتبة ف-1 و 8 برتبة ف-2 المعتمدة في عام 2020، و 5 وظائف برتبة ف-1 و 8 برتبة ف-2 المقترحة لعام 2021.

8-178 وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 8-46 وفي الشكل السادس عشر من الباب 8.

8-179 وعلى غرار ما يرد في الجدولين 8-43 و 8-46، تبلغ الموارد الإجمالية المقترحة لعام 2021 ما قدره 700 252 12 دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، وهي تعكس نقصانا صافيا قدره 800 983 1 دولار (أو 13,9 في المائة) مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2020، على النحو المفصل في الفقرة 8-180. ويغطي مستوى الموارد المقترحة تكاليف تنفيذ الولايات تنفيذا تاما يتسم بالكفاءة والفعالية.

الجدول 8-46

تطور الموارد المالية ووظائف المساعدة المؤقتة العامة حسب الفئة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغيرات				تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
الموارد غير المتصلة بالوظائف	5 123,6	14 236,5	–	–	(1 983,8)	(1 983,8)	(13,9) 12 252,7
المجموع	**5 123,6**	**14 236,5**	**–**	**–**	**(1 983,8)**	**(1 983,8)**	**(13,9) 12 252,7**

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغيرات: التعديلات الفنية	التغيرات: الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات: التغيرات الأخرى	التغيرات: المجموع	التغيرات: النسبة المئوية	تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
وظائف المساعدة المؤقتة العامة حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		50	–	–	(2)	(2)	(4,0)	48
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		8						8
المجموع		**58**	**–**	**–**	**(2)**	**(2)**	**(3,4)**	**56**

الشكل السادس عشر من الباب 8

توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

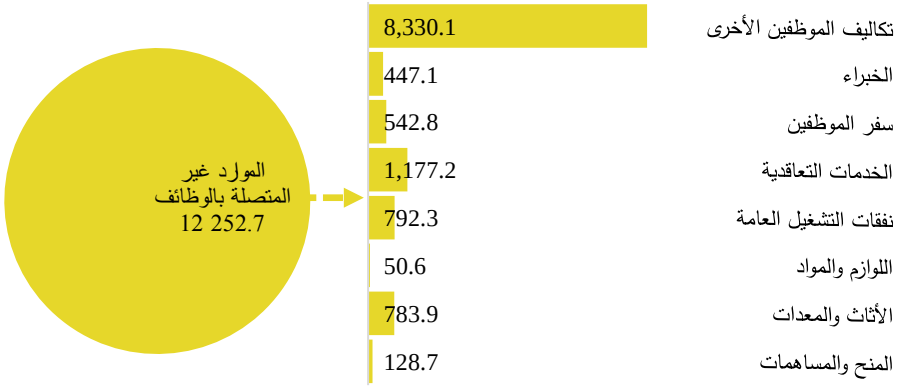

تحليل الفروق حسب العنصر

التغييرات الإجمالية في الموارد

التغيرات الأخرى

8-180 كما هو مبين في الجدولين 8-43 و 8-46، تعكس التغييرات في الموارد نقصانا صافيا قدره 800 983 1 دولار، وذلك على النحو التالي:

(أ) نقصان قدره 700 533 4 دولار يتعلق بما يلي:

'1' انخفاض الاحتياجات البالغة 200 961 3 دولار تحت بند مصروفات التشغيل العامة بسبب وقف الاعتماد المخصص لاستئجار أماكن العمل وخدمات أمن المباني الخاصة، حيث تقرر بناء حيز مكتبي للآلية على أراضي قصر الأمم في جنيف؛

'2' انخفاض صافي الاحتياجات البالغة 500 572 دولار تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى، ناجم عن الإلغاء المقترح لخمس وظائف مؤقتة لموظفين قانونيين معاونين (ف-1) (500 615 دولار) وإعادة انتداب سبع وظائف لتلبية الاحتياجات التشغيلية على نحو أفضل (900 472 دولار)، وذلك على النحو المفصل في

الفقرات الفرعية (د) إلى (ي)؛ وهذا الانخفاض يقابله جزئيا الإنشـــاء المقترح لثلاث وظائف مؤقتة عامة (وظيفة واحدة لموظف لشؤون الإعلام (ف-4) وأخرى لمحرر (ف-3) وثالثة لموظف قانوني (ف-3) على النحو المفصـــل في الفقرات الفرعية (أ) إلى (ج)) من أجل تمكين الآلية من الحصـــول على الخبرة اللازمة على المستويات المناسبة من أجل تنفيذ ولايتها بمزيد من الفعالية (600 273 دولار)، ورصد اعتماد لموارد المســـاعدة المؤقتة العامة لتغطية فترات ذروة عبء العمل، مثل إعداد المواد وملفات القضـــايا في آجال مضبوطة تلبيةً لطلب مقدم من محكمة أو هيئة قضائية وطنية أو إقليمية أو دولية (300 242 دولار)؛

أ - **موظف شؤون الإعلام (ف-4)** - ستكون هذه الوظيفة داخل مكتب رئيس الآلية. وسيكون شاغل الوظيفة مسؤولا أمام رئيس الآلية أو نائب رئيسها، وسيتولى إدارة صياغة وتنفيذ الاستراتيجية والتخطيط والتطوير وتوفير المعلومات الدقيقة في الوقت المناسب للجمهور في الداخل والخارج بهدف تعزيز الوعي بعمل الآلية وفهمه ودعمه؛ والإعداد لتطوير مجموعة متنوعة من منتجات الاتصـــال عبر منصـــات متعددة، منها المنصـــات الرقمية والإذاعية والتلفزيونية والمطبوعة، أو الإشـراف على ذلك؛ ومعالجة جوانب العلاقات مع وسـائط الإعلام والتوعية العامة؛ وإنشـاء نظم دورية للتوعية العامة والاتصـالات من أجل تلبية احتياجات الآلية أو المساعدة في ذلك؛ وإقامة علاقة تعاونية مع الشركاء، بمن فيهم ممثلو الضحايا ومنظمات المجتمع المدني والصـــحفيون المحليون والدوليون المعنيون بقضـــايا ميانمار، والحفاظ على هذه العلاقة؛ والعمل كمتحدث رسمي وإقامة شراكات قوية مع الأطراف المعنية من أجل توليد الدعم لولاية الآلية والنهوض بها؛

ب - **المحرر (ف-3)** - ستكون هذه الوظيفة داخل قسم خدمات دعم اللغات، وسيكون شاغلها مسؤولا أمام نائب رئيس الآلية أو مندوبه المفوض. وســتولى شــاغل الوظيفة تخطيط وتنظيم وإدارة عمل القســم لكفالة جودة وحسن توقيت خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية التي يقدمها، مع مراعاة المستوى العالي لحساسية المعلومات الموجودة في حوزة الآلية وســريتها؛ ووضـــع المســارد؛ ومراجعة وتحرير ترجمات مواد الإثبات والمنتجات الإعلامية للتأكد من دقتها؛ وتنظيم خدمات الترجمة الشـــفوية للاجتماعات وأنشـــطة التحقيق، حسب الاقتضاء.

ج - **الموظف القانوني (ف-3)** - ســتكون هذه الوظيفة داخل قســم جمع الأدلة وتحليلها وتبادلها. وســيكون الموظف القانوني مسـؤولا أمام الموظف القانوني الأقدم، وسـيتولى تقديم الدعم بشـأن مجموعة متنوعة من المسائل القانونية الإجرائية والموضوعية مثل إجراء بحوث وتحليلات قانونية مستقلة؛ وإعداد، أو دعم إعداد، الآراء/المشـورة القانونية بشـأن طائفة واسـعة من قضـايا القانون الجنائي المحلي والدولي؛ وإعداد، أو دعم إعداد، الدراسـات والموجزات والتقارير وورقات المعلومات الأسـاسـية وغيرها من المواد القانونية؛ واسـتعراض مواد الإثبات؛ والمســـاهمة في تخطيط أنشـــطة جمع الأدلة وتنفيذها، بما في ذلك إجراء مقابلات مع الأشخاص الذين شهدوا الأحداث ذات الصلة.

د - **محرر/مراجع (ف-4) إلى محقق (ف-4)** - سـيعاد انتداب المحرر/المراجع (ف-4) كمحقق داخل قسـم جمع الأدلة وتحليلها وتبادلها، ليكون مسـؤولا أمام رئيس القسـم. وتقترح الآلية إنشـاء وظيفة محرر (ف-3) تكون على المستوى المناسب لتوفير خدمات لغوية فعالة للآلية. وسيعمل المحقق المعاد انتدابه على تعزيز القدرة التقنية للآلية على جمع المعلومات والوثائق والأدلة المتعلقة بالجرائم الدولية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011، وذلك بســـبل منها إجراء مقابلات مع الضـــحايا والشـــهود والاسـتفادة من الأخصـائيين التقنيين. وسـتشـمل الواجبات المنوطة بهذه الوظيفة تخطيط أنشـطة التحقيق وقيادتها، بما في ذلك تحديد مصادر المعلومات وجمع الأدلة؛ والتأكد من أنّ المواد التي يتم جمعها محفوظة

بشكل آمن وبما يتماشى مع معايير القانون الجنائي الدولي؛ وإدارة عمل المحققين في الفريق؛ والاتصال بسلطات التحقيق والسلطات القضائية، حسب الاقتضاء؛

هـ - **موظف نظم معلومات (ف-4) إلى موظف قانوني (ف-4)** - سيُعاد انتداب موظف نظم المعلومات (ف-4) كموظف قانوني داخل قسم جمع الأدلة وتحليلها وتبادلها، ليكون مسؤولا أمام رئيس القسم. وتقترح الآلية إعادة الانتداب هذه بالموازاة مع إعادة انتداب مترجم تحريري معاون (ف-2) كموظف معاون لنظم المعلومات (ف-2) بحيث تكون الوظيفة على المستوى المناسب لتقديم الدعم في تطوير قاعدة البيانات الإلكترونية للآلية وصيانتها باستمرار من أجل جمع المعلومات والوثائق والأدلة وتخزينها بشكل آمن. وسيعمل الموظف القانوني المعاد انتدابه على تعزيز القدرة التقنية للآلية على جمع المعلومات والوثائق والأدلة وتحليلها، وإعداد ملفات القضايا استنادا إلى هذه المواد. وسيقوم شاغل الوظيفة ببحث وتحليل المسائل القانونية الإجرائية والموضوعية ذات الصلة بالجرائم الدولية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011. وستشمل الواجبات المنوطة بهذه الوظيفة إجراء بحوث وتحليلات قانونية مستقلة؛ وإعداد الآراء/المشورة القانونية بشأن مجموعة واسعة من قضايا القانون الجنائي المحلي والدولي؛ وإعداد الدراسات والموجزات والتقارير وورقات المعلومات الأساسية وغيرها من المواد القانونية؛ واستعراض مواد الإثبات؛ وإدارة عمل فريق الموظفين القانونيين والموظفين القانونيين المعاونين؛ والمساهمة في تخطيط أنشطة جمع الأدلة وتنفيذها، بما في ذلك إجراء مقابلات مع الشهود؛

و - **محلل معلومات أمنية (ف-3) إلى موظف لشؤون حماية ودعم الشهود (ف-3)** - سيُعاد انتداب محلل المعلومات الأمنية (ف-3) كموظف لشؤون حماية ودعم الشهود (ف-3) داخل قسم جمع الأدلة وتحليلها وتبادلها، وذلك حرصا على توفير تدابير الحماية والدعم المناسبة للضحايا والشهود الذين تتعامل معهم الآلية. وسيكون شاغل الوظيفة مسؤولا أمام رئيس القسم وسيتولى تيسير حماية الشهود وتقديم الدعم لهم، بما يكفل سلامتهم وأمنهم ورفاههم. وستشمل الواجبات المنوطة بهذه الوظيفة وضع وتنفيذ سياسات داخلية وإجراءات تشغيل موحدة لحماية الشهود والضحايا ودعمهم؛ وإسداء المشورة للمحققين بشأن المعايير الدولية لحماية الشهود ودعمهم؛ وتقديم توصيات إلى الإدارة العليا بشأن جوانب من استراتيجية التحقيق والخطط التنفيذية وتدابير الحماية؛ وإجراء تقييمات للتهديدات والمخاطر؛

ز - **موظف قانوني (ف-3) إلى موظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3)** - سيعاد انتداب موظف قانوني (ف-3) كموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3) داخل قسم جمع الأدلة وتحليلها وتبادلها، وذلك حرصا على تزويد ضمان الآلية بالخبرة المتخصصة اللازمة في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان ذات الصلة بولاية الآلية، على النحو المنصوص عليه في اختصاصاتها. وسيكون شاغل الوظيفة مسؤولا أمام رئيس القسم. وستشمل الواجبات المنوطة بهذه الوظيفة بحث مسائل القانون الدولي لحقوق الإنسان ذات الصلة بالجرائم الدولية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011؛ وإسداء المشورة بشأن الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان من عمل الآلية وتبعات هذه العمل على هذه الحقوق؛ وتحليل الأحداث الجارية في ميانمار وتقييم صلتها بولاية الآلية؛ وجمع البيانات عن حقوق الإنسان وتحليل هذه البيانات والمؤشرات ذات الصلة؛ واستعراض مواد الإثبات؛ وصياغة التقارير والرسائل وغيرها من الوثائق؛

ح - **مترجم تحريري معاون (ف-2) إلى موظف معاون لنظم المعلومات (ف-2)** - سيُعاد انتداب وظيفة مترجم معاون (ف-2) كموظف معاون لنظم المعلومات (ف-2) داخل قسم إدارة نظم المعلومات، ليكون مسؤولا

أمام رئيس القسم. وسيقدم شاغل الوظيفة الدعم لتطوير قاعدة البيانات الإلكترونية للآلية وصيانتها باستمرار من أجل جمع المعلومات والوثائق والأدلة وتخزينها بشكل آمن. وستشمل الواجبات المنوطة بهذه الوظيفة إعداد متطلبات المستخدمين والمواصفات التقنية الأخرى؛ وتعهّد الأجزاء المخصصة من الأنظمة؛ وتوفير الدعم التشغيلي لتطبيقات النظام، وتحليل وتنفيذ التغييرات/التحسينات في النظام؛ والمساعدة في عمليات الشراء، بما في ذلك إجراء تقييمات للاحتياجات والنقاط المرجعية؛ والمشاركة في خدمات دعم مكتب المساعدة؛ والمشاركة في تقييم أدوات تكنولوجيا المعلومات الجديدة واختبارها. وفي الوقت نفسه، سيجري تعزيز قسم خدمات الدعم اللغوي حسب الاقتضاء من خلال الاستعانة بخدمات الترجمة الخارجية؛

ط - **مترجم تحريري معاون (ف-2) إلى موظف معاون لشؤون الإعلام (ف-2)** - سيُعاد انتداب مترجم تحريري معاون (ف-2) كموظف معاون لشؤون الإعلام (ف-2) داخل مكتب رئيس الهيئة، ليكون مسؤولا أمام موظف شؤون الإعلام (ف-4) ولتتمكن الآلية من تعريف الجهات المعنية صاحبة المصلحة بولايتها واستراتيجياتها ونواتجها. وسيساعد شاغل الوظيفة على صياغة وتنفيذ الاستراتيجية والتخطيط والتطوير وتوفير معلومات دقيقة في الوقت المناسب للجمهور في الداخل والخارج بهدف تعزيز الوعي بعمل الآلية وفهمه ودعمه؛ وهو سيساهم في إعداد مجموعة متنوعة من منتجات الاتصال عبر منصات متعددة بما فيها منصات رقمية وإذاعية وتلفزيونية ومطبوعة؛ وسيساعد في تناول جوانب من العلاقات مع وسائط الإعلام والتوعية العامة؛ وفي إنشاء نظم عادية للتوعية العامة والاتصالات لتلبية احتياجات الآلية؛ وفي إقامة علاقة تعاونية مع الشركاء، بمن فيهم ممثلو الضحايا، ومنظمات المجتمع المدني، والصحفيون المحليون والدوليون المعنيون بقضايا ميانمار، والحفاظ على هذه العلاقة. وفي الوقت نفسه، سيجري تعزيز قسم خدمات الدعم اللغوي حسب الاقتضاء من خلال الاستعانة بخدمات الترجمة الخارجية؛

ي - **مترجم تحريري معاون (ف-2) إلى موظف لشؤون حماية ودعم الشهود (ف-2)** - سيُعاد انتداب مترجم معاون (ف-2) كموظف لشؤون حماية ودعم الشهود (ف-2) داخل قسم جمع الأدلة وتحليلها وتبادلها، ليكون مسؤولا أمام موظف شؤون حماية ودعم الشهود (ف-3). وسيساعد شاغل الوظيفة في تيسير توفير تدابير الدعم النفسي والاجتماعي وغيرها من تدابير الدعم للضحايا والشهود الذين تتعامل معهم الآلية. وستشمل الواجبات المنوطة بهذه الوظيفة المساعدة على وضع وتنفيذ سياسات وإجراءات تشغيل موحدة داخلية متعلقة بالشهود والضحايا؛ وإسداء المشورة للمحققين بشأن المعايير الدولية لحماية الشهود ودعمهم؛ والمساهمة في جوانب من استراتيجية التحقيق والخطط التنفيذية وتدابير الحماية؛ وتنظيم إجراءات الإحالة إلى خدمات دعم الشهود. وفي الوقت نفسه، سيجري تعزيز قسم خدمات الدعم اللغوي حسب الاقتضاء من خلال الاستعانة بخدمات الترجمة الخارجية؛

(ب) وهذا النقصان تقابله جزئيا زيادة قدرها 900 549 2 دولار تتصل بما يلي:

'1' مبلغ 100 447 دولار تحت بند الخبراء الاستشاريين لتقديم الخدمات في المجالات التي لا تتوافر فيها الخبرة الفنية داخليا، مثل الخبرة المتخصصة للغاية في الشؤون العسكرية والادلة الجنائية والشؤون الديمغرافية، والجغرافية المكانية، والنفسية والاجتماعية، والمالية والمتعلقة بالتاريخ/الثقافة؛

'2' مبلغ 800 148 دولار تحت بند سفر الموظفين بسبب حاجة الآلية، في هذه المرحلة من تطورها، إلى بعثات تحقيق إضافية؛

’3‘ مبلغ 500 124 1 دولار تحت بند الخدمات التعاقدية، أساسا لزيادة توفير خدمات البرامجيات، وخدمات تجهيز البيانات، والتدريب التقني واللغوي؛

’4‘ مبلغ 600 45 دولار تحت بند اللوازم والمواد، لتوفير إمكانية الوصول إلى المكتبات الرقمية والاشتراكات ذات الصلة غير المتاحة من مكتبة مكتب الأمم المتحدة في جنيف، وكذلك الاحتياجات من الكتب والمنشورات؛

’5‘ مبلغ 900 783 دولار تحت بند الأثاث والمعدات لتغطية تكاليف اقتناء وحدات إضافة لبرامجيات التشغيل وتحليل الأدلة الجنائية؛ ومجموعات لوازم البعثات؛ وتجهيز الأدلة؛ ومحطات العمل الحاسوبية المتخصصة.

181-8 وترد في الجدول 8-47 معلومات عن درجة الامتثال فيما يتعلق بتقديم الوثائق في المواعيد المقررة والحجز المسبق لتذاكر السفر الجوي. ففي عام 2019، واجهت الآلية صعوبات في الامتثال لسياسة الشراء المسبق لتذاكر السفر الجوي، وذلك لأنّها كانت تركز على بدء الأنشطة التنفيذية بأسرع ما يمكن. والآن وقد بدأ تشغيل الآلية، يجري التخطيط مبكرا جدا للمهام وسائر الأسفار في عام 2020، ومن المقرر أن تمتثل جميع الأسفار للمعدل المستهدف.

الجدول 8-47

معدل الامتثال

(بالنسبة المئوية)

	المقرر لعام 2019	*الفعلي لعام 2019*	*المقرر لعام 2020*	*المقرر لعام 2021*
تسليم الوثائق في موعدها	100	100	100	100
النسبة المئوية لتذاكر السفر الجوي التي تشتريها المنظمة قبل موعد السفر بأسبوعين على الأقل	100	12,1	100	100

ثالثا- الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

تصدير

تواصل الآلية إحراز تقدم في تنفيذ ولايتها، على النحو المبين في قرار الجمعية العامة 248/71، وذلك من أجل المساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. ويجري العمل على قدم وساق لإنشاء مستودع مركزي للمعلومات والأدلة المتعلقة بالجرائم التي تدخل ضمن نطاق الولاية، وقد تيسر ذلك بفضل عدد من أطر التعاون التي تم إبرامها مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني. وتواصل الآلية تنويع عملياتهم لجمع الأدلة التي تضم، حتى الآن، أكثر من مليوني سجل يمكن البحث فيها وكمية محفوظة من المعلومات والأدلة يتجاوز حجمها 49 تيرابايت.

وظلّ عدد طلبات المساعدة الواردة من الجهات الفاعلة الوطنية في مجال العدالة الجنائية يتزايد، ولا تزال الآلية بدورها تزيد من كفاءة وفعالية استجاباتها. وهي، إلى جانب ذلك، تقوم بوضع العناصر الأساسية التحليلية لدعم الملاحقة القضائية للجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، التي تدخل في نطاق الولاية، وذلك كجزء من تحقيقاتها الهيكلية ومن ملفات القضايا.

وتسعى الآلية إلى تعزيز العدالة عبر دعم كل فرصة لإقامة العدل تكون متوافقة مع ولايتها ومعروضة أمام المحاكم الوطنية أو يمكن أن تصبح معروضة في المستقبل، بما في ذلك في أمام أي محكمة مختلطة أو إقليمية أو دولية قد تنشأ. وما تجريه الآلية من حوار وتبادل وتعاون مستمر مع منظمات المجتمع المدني والأفراد في الجمهورية العربية السورية يساعدها في التأكد من أن عملها يعكس واقع المتضررين مباشرة، وفي وضع نهج خاص بها يركز على الضحايا والناجين.

(توقيع) كاترين **مارشي - أويل**
رئيسة الآلية

ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2021 والأداء البرنامجي لعام 2019

التوجه العام

الولايات والمعلومات الأساسية

8-182 الآلية مسؤولة عن المساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 وملاحقتهم قضائيا. وهي تستمد ولايتها من الأولويات المحددة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ومنها القرار 248/71، التي تم شرحها بالتفصيل في اختصاصات الآلية (انظر الوثيقة A/71/755، المرفق). وتتولى الآلية مسؤوليةً مباشرةً عن دعم المساءلة الجنائية، ويتصل عملها بدعم التحقيقات والملاحقات القضائية الجارية التي تقوم بها جهات فاعلة أخرى، وأيضا بإعداد ملفات للقضايا ستطلع عليها المحاكم أو الهيئات القضائية التي لديها حالياً اختصاص البت في هذه الجرائم أو قد يكون لها ذلك الاختصاص مستقبلاً.

برنامج العمل

الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

الهدف

8-183 يتمثل الهدف، الذي تساهم الآلية في تحقيقه، في كفالة المساءلة عن أخطر الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

الاستراتيجية

8-184 للمساهمة في تحقيق المساءلة عن أخطر الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، ستواصل الآلية إعداد مجموعة شاملة من الأدلة بشأن تلك الجرائم المزعومة من خلال اتفاقات التعاون القائمة أو الجديدة. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى حفظ وتجميع الأدلة الحاسمة في مستودع مركزي شامل للمعلومات والأدلة المتعلقة بهذه الجرائم المزعومة. وستواصل الآلية أيضا تحليل الأدلة في إطار تحقيقها الهيكلي، وهو ما سيسفر بحسب التوقعات عن أساس منهجي قائم على المبادئ لدعم عمل الجهات الفاعلة الوطنية في مجال العدالة الجنائية. وعلاوة على ذلك، ستقوم الآلية بإعداد ملفات القضايا الجنائية من خلال تحليل الأدلة الموجودة في حوزتها، وتتبع مسارات التحقيق، وإجراء التحقيقات اللازمة لسد الثغرات في الأدلة. وإضافة إلى ذلك، ستتبادل الآلية المعلومات والأدلة ونواتج العمل التحليلي والخبرة و/أو ملفات القضايا مع المحاكم والهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لها ولاية قضائية على هذه الجرائم المزعومة. ومن المتوقع أن يسفر هذ العمل عن تعزيز التحقيقات والملاحقات القضائية والمحاكمات التي تجريها السلطات الوطنية بشأن الجرائم المزعومة التي تدخل في نطاق ولاية الآلية. وستواصل الآلية تطوير وتنفيذ نهجها الذي يركز على الضحايا والناجين، وستولى في جميع أعمالها اهتماما ينصب التركيز فيه على الجرائم الجنسية والجنسانية المرتكبة ضد الأطفال، وهو ما سيؤدي بحسب التوقعات إلى زيادة إمكانية اللجوء إلى القضاء والمساواة بين الجنسين. وستواصل الآلية أيضا ترويج نهج متكامل إزاء العدالة والمساءلة وذلك عن طريق الحوار والتنسيق الفعليين، بما في ذلك الحوار والتنسيق مع الجهات الفاعلة الوطنية في مجال العدالة الجنائية ومع المجتمع المدني والجهات الفاعلة الأخرى في الأمم المتحدة. ومن المتوقع أن تفضي هذه الأنشطة إلى تعزيز أكبر مجموعة ممكنة من مبادرات العدالة، بما يتفق مع ولاية الآلية. والنتائج التي سبق أن تحققت في هذه المجالات تشمل جمع وتجهيز أكثر

من مليوني سجل بحلول نهاية عام 2019، مع حفظ 49 تيرابايت من المواد حاليا في المستودع المركزي للمعلومات والأدلة التابع للآلية.

العوامل الخارجية لعام 2021

185-8 فيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2021 إلى افتراضات التخطيط التالية:

(أ) أن تقدم الأطراف معلومات وأدلة (بما في ذلك نسخ مطبوعة من الوثائق والسجلات الرقمية وقواعد البيانات والصور وأشرطة الفيديو) لإدراجها في جمع الأدلة، مما يستلزم قدرات وموارد تخزين لمواصلة وسم المعلومات والأدلة؛

(ب) أن تتوفّر المواد ذات الصلة باستخدام الأسلحة الكيميائية التي جمعتها آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة.

186-8 وتراعي الآلية منظورا جنسانيا في أنشطتها التنفيذية ومنجزاتها المستهدفة ونتائجها، حسب الاقتضاء. وتواصل الآلية مراعاة منظور جنساني في استراتيجياتها المتعلقة بالإثبات، وذلك مثلا من أجل تجنب التحيز عند التسجيل الدقيق للأضرار التي عانت منها الإناث، وكفالة إيلاء الاهتمام الواجب بجرائم العنف الجنسي ضد الذكور، وتنويع مصادر الإثبات لمراعاة وجهات نظر كل الهويات الجنسانية.

187-8 وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى، ستواصل الآلية التعاون مع الهيئات القضائية ذات الاختصاص والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني (داخل الجمهورية العربية السورية وعلى المستوى الدولي) ومع الأفراد باستخدام مجموعة متنوعة من أطر التعاون.

188-8 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال بين الوكالات، ستواصل الآلية التعاون مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى العاملة على قضايا تتعلق بالجمهورية العربية السورية، بما فيها لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، وفق الولاية المنوطة بها.

الأداء البرنامجي في عام 2019: الحصول على الأدلة من أجل إجراءات جنائية عادلة ومستقلة

189-8 واصلت الآلية عملها على إنشاء مستودع مركزي شامل للمعلومات والأدلة المتعلقة بالجرائم الخطيرة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. ولضمان الحياد، واصلت الآلية العمل مع 50 طرفا من خلال أطر التعاون التي تشمل المنظمات الدولية والدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني. وقامت الآلية بمواءمة أنشطتها المتعلقة بجمع البيانات والتحقيق مع العنصرين من عناصر عملها المتعلقين بالتحليل وإعداد ملفات القضايا، فضلاً عن توفير الأدلة وغير ذلك من أشكال الدعم للهيئات القضائية الوطنية. وبدأت الآلية إجراء عمل تحليلي لدعم الملاحقة القضائية في الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية ضمن إطار التحقيق الهيكلي الذي تجريه. وواصلت الآلية أيضا العمل بشأن ملفي القضايا القائمين أمامها. ولتلبية عدد متزايد من الطلبات الواردة من الجهات الفاعلة الوطنية في مجال العدالة الجنائية للاطلاع على مجموعة الأدلة التي تحتفظ بها الآلية، وعلى نتائج العمل التحليلي الذي أُعد في إطار التحقيق الهيكلي الذي تجريه، زادت الآلية من الأدلة الموجودة في حوزتها؛ وعززت قدرتها على البحث الإلكتروني في الأدلة التي تحتفظ بها لتحديد المواد ذات الصلة؛ وقامت باختبار إجراءات العمل الأولية واستعراضها وتعزيزها؛ وعقدت جلسات حوار مع السلطات الطالبة.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-190 ساهم هذا العمل في تحقيق العدالة للضحايا ومساءلة مرتكبي أخطر الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، كما يتضح من الردود العشرين التي قدمتها الآلية في عام 2019 على طلبات المساعدة المقدمة من الهيئات القضائية الوطنية من أجل الحصول على مواد مستمدة من الأدلة التي تحتفظ بها الآلية أو على نتائج عملها التحليلي المستمدة من تحقيقها الهيكلي.

الشكل السابع عشر من الباب 8

مقياس الأداء: عدد طلبات المساعدة التي تتلقى ردودا

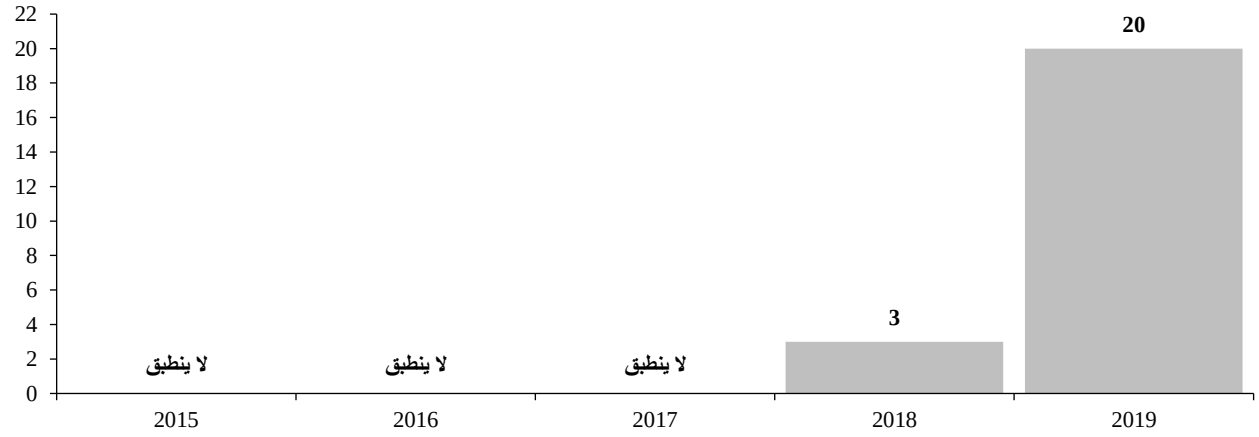

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: تحقيقات وملاحقات قضائية محلية يدعمها توسيع نطاق جمع الأدلة وتنويعها (نتيجة مرحلة من عام 2020)

8-191 ستواصل الآلية عملها المتصل بجمع الأدلة، وفقا لولايتها، وستضع أطرا للتعاون، وهو ما يتوقع إثبات تحقّقه عن طريق مقياس الأداء لعام 2021 الوارد أدناه. ويعكس مقياس الأداء لعام 2020 الأداء المستهدف المقترح لعام 2020، على نحو ما أقرّته الجمعية العامة في قرارها 251/74.

الشكل الثامن عشر من الباب 8

مقياس الأداء: عدد مصادر البيانات المتاحة

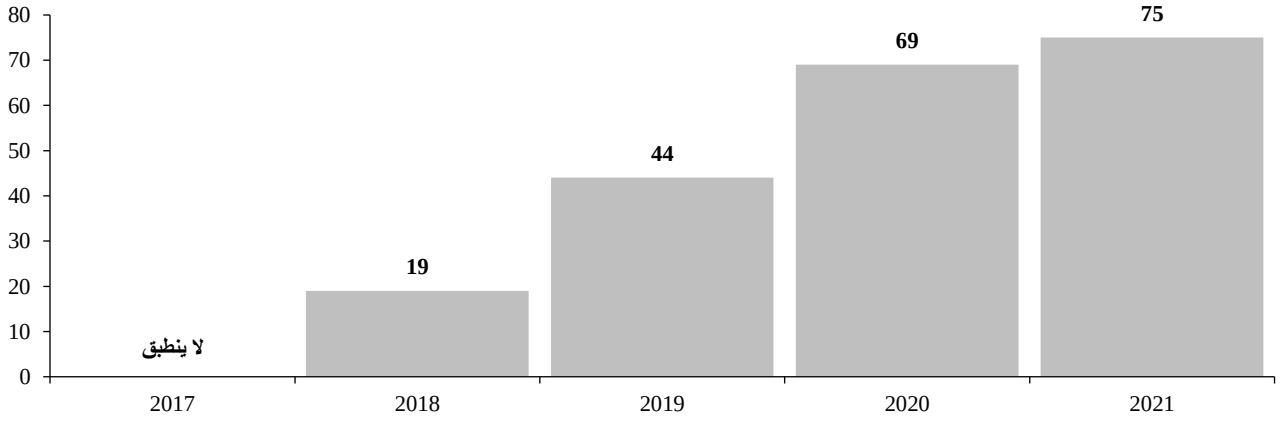

النتيجة 2: تحليل متعدد الأشكال (نتيجة جديدة)

8-192 ما فتئت الآلية تجمع المعلومات والأدلة بأشكال متعددة، منها تسجيلات الفيديو والصور الرقمية والتسجيلات الصوتية، ومن قواعد البيانات. وهي قد أحرزت تقدما في استخدام أساليب حسابية متقدمة لتحليل كميات كبيرة من الوثائق النصية.

التحدي الداخلي والاستجابة

8-193 كان التحدي الذي واجهته الآلية يتمثل في توسيع وتعزيز قدرتها على تحليل البيانات التي ليست وثائق نصية، لا سيما تسجيلات الفيديو والتسجيلات الصوتية. واستجابة لذلك، ستعزز الآلية قدرتها الداخلية على العمل بهذه الأشكال من خلال اقتناء التكنولوجيا اللازمة ووضع إجراءات التشغيل الموحدة ذات الصلة، ومن خلال التدريب التقني عند الاقتضاء.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

8-194 من المتوقع أن يسهم هذا العمل في تحقيق العدالة للضحايا ومساءلة مرتكبي أخطر الجرائم الدولية في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، وهو ما يُتوقع إثبات تحقّقه عن طريق استعراض 500 6 سجل لجمع الأدلة بغرض الاستجابة لطلبات المساعدة المقدمة من السلطات المختصة في الولايات القضائية المعنية، إما في إطار ملفات قضايا أو بشكل منفصل.

الشكل التاسع عشر من الباب 8

مقياس الأداء: عدد سجلات جمع الأدلة

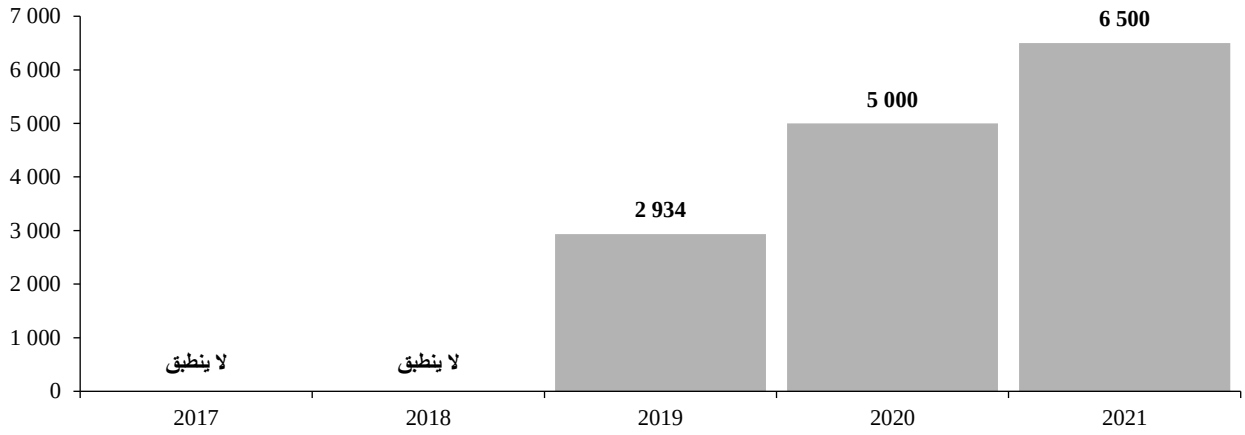

الولاية التشريعية

8-195 ترد أدناه الولاية المسندة إلى الآلية.

قرارات الجمعية العامة

248/71 الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

المنجزات المتوخاة

8-196 يعرض الجدول 8-48 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتوقّع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 8-48

الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011: المستهدفة للفترة 2019-2021، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2019*	*الفعلي لعام 2019*	*المقرر لعام 2020*	*المقرر لعام 2021*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**2**	**2**	**2**	**2**
1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة	2	2	2	2
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	–	–	**3**	**3**
2 - اجتماعات اللجنة الخامسة	–	–	1	1
3 - اجتماعات لجنة البرنامج والتنسيق	–	–	1	1
4 - اجتماعات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	–	–	1	1
باء - توليد المعارف ونقلها				
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**44**	**25**	**87**	**4**
5 - حلقات عمل في لوزان بشأن استراتيجيات التعاون بين المنظمات غير الحكومية في الجمهورية العربية السورية والآلية	2	1	2	1
6 - حلقات عمل للجهات الفاعلة من المجتمع المدني في الجمهورية العربية السورية لبناء قدراتها على أن تكون جهات فاعلة في مجال المساءلة هناك	2	–	4	2
7 - تدريب أعضاء الوحدات المعنية بجرائم الحرب على استخدام نظام الآلية لإدارة الأدلة من أجل تيسير تحديدهم للأدلة المتعلقة بالجرائم الدولية وتحليلها	40	24	80	–
8 - عقد اجتماع سنوي مع ممثلي الضحايا في المنظمات غير الحكومية للمشاركة في نهجها الذي يركز على الضحايا	–	–	1	1
المواد التقنية (عدد المواد)	**34**	**39**	**50**	**71**
9 - وثائق تتضمن تجميعا للمعلومات والأدلة المتعلقة بالجرائم الدولية، بما في ذلك ما يتعلق بالاستجابة لطلبات المساعدة المقدمة إلى الآلية من سلطات الادعاء	23	33	32	50
10 - وثائق تتضمن تجميعا لتحليل الأدلة على الجرائم الدولية، من أجل إطلاع السلطات المختصة عليها	10	5	15	19
11 - ملفات القضايا (كلياً أو جزئياً) المتعلقة بالمسؤولية الجنائية الفردية عن جرائم دولية محددة، جاهزة للتعميم على السلطات المعنية التي لها اختصاص مقاضاة الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية	1	1	3	2
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				

التشاور والمشورة والدعوة: إجراء مشاورات مع السلطات القضائية الوطنية من 17 بلدا لتيسير قيامها بتحديد وتحليل الأدلة المتعلقة بالجرائم الدولية في مجموعة الأدلة التي جمعتها الآلية، ولزيادة التعاون دعما للتحقيقات والملاحقات القضائية على الصعيد الوطني؛ وإجراء مشاورات مع المجتمع المدني ومجتمعات الضحايا بشأن عمليات المساءلة.

الفئة والفئة الفرعية	المقرر الفعلي لعام 2019	المقرر لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021

بعثات تقصي الحقائق والرصد والتحقيق: 16 تحقيقا أو بعثة من أجل تحديد المصادر والشهود المحتملين؛ وجمع الأدلة؛ وسد الثغرات الموجودة في مجموعة الأدلة التي جمعتها الآلية؛ و/أو تجهيز ملف (ملفات) قضايا للهيئات القضائية الوطنية الإقليمية أو الدولية التي ستحاكم الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: المستودع المركزي للأدلة على الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، الذي يمكن أن ييسر الملاحقات القضائية الجنائية في الولايات القضائية المناسبة، في الحاضر أو المستقبل.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: نشرات إعلامية دورية بشأن عمل الآلية، ونشرة وكتيب أسئلة وأجوبة للنشر العام؛ وورقات معلومات أساسية تتضمن معلومات عن الآلية؛ واجتماعات لتعريف شركاء الأمم المتحدة بولاية الآلية وأنشطتها.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: المؤتمرات الصحفية والمقابلات والمشاركة في الأفرقة والمناسبات، وتقديم إحاطات إلى السلك الدبلوماسي والأوساط الأكاديمية بشأن التقدم المحرز في عمل الآلية.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث الموقع الشبكي لآلية وتعهده.

باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2021

لمحة عامة

197-8 تبين الجداول 8-49 إلى 8-51 الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021، بما في ذلك تفاصيل التغييرات في الموارد، حسب الاقتضاء.

الجدول 8-49

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغيرات: التعديلات الفنية	التغيرات: الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات: التغيرات الأخرى	التغيرات: المجموع	التغيرات: النسبة المئوية	تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات عام 2021 (بعد إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المتصلة بالوظائف	–	9 538,5	–	–	–	–	–	9 538,5	252,1	9 790,6
تكاليف الموظفين الأخرى	–	1 645,9	–	–	–	–	–	1 645,9	11,5	1 657,4
الضيافة	–	3,6	–	–	–	–	–	3,6	–	3,6
الاستشاريون	–	1 090,2	–	–	(8,4)	(8,4)	(0,8)	1 081,8	7,6	1 089,4
الخبراء	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
سفر الممثلين	–	287,5	–	–	–	–	–	287,5	5,5	293,0
سفر الموظفين	–	581,0	–	–	(30,7)	(30,7)	(5,3)	550,3	10,5	560,8
الخدمات التعاقدية	–	1 476,2	(10,7)	–	–	(10,7)	(0,7)	1 465,5	10,4	1 475,9
مصروفات التشغيل العامة	–	969,8	–	–	(39,9)	(39,9)	(4,1)	929,9	6,4	936,3
اللوازم والمواد	–	63,3	–	–	–	–	–	63,3	0,5	63,8
الأثاث والمعدات	–	1 745,7	(438,0)	–	79,0	(359,0)	(20,6)	1 386,7	9,7	1 396,4
الزمالات والمنح والمساهمات	–	47,0	–	–	–	–	–	47,0	0,9	47,9
المجموع	–	**17 448,7**	**(448,7)**	–	–	**(448,7)**	**(2,6)**	**17 000,0**	**315,1**	**17 315,1**

الجدول 8-50

التغييرات في الوظائف[أ]

	العدد	الرتبة
المعتمد لعام 2020	60	1 أ ع م، و 1 مد-1، و 4 ف-5، و 10 ف-4، و 24 ف-3، و 4 ف-2، و 6 ف-1، و 1 خ ع (ر ر)، و 9 خ ع (ر أ)
المقترح لعام 2021	60	1 أ ع م، و 1 مد-1، و 4 ف-5، و 10 ف-4، و 24 ف-3، و 4 ف-2، و 6 ف-1، و 1 خ ع (ر ر)، و 9 خ ع (ر أ)

(أ) لا توجد تغييرات مقترحة في الوظائف لعام 2021.

الجدول 8-51

ملاحظة: تستخدم المختصرات التالية في الجداول والأشكال: أ ع م، أمين عام مساعد؛ خ ع، فئة الخدمات العامة؛ ر أ، الرتب الأخرى؛ ر ر: الرتبة الرئيسية

الموارد المتصلة بالوظائف

الفئة	المعتمد لعام 2020	التغيرات				المقترح لعام 2021
		التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	
الفئة الفنية والفئات العليا						
أ ع م	1	–	–	–	–	1
مد-1	1	–	–	–	–	1
ف-5	4	–	–	–	–	4
ف-4	10	–	–	–	–	10
ف-3	24	–	–	–	–	24
ف-2/1[أ]	10	–	–	–	–	10
المجموع الفرعي	**50**	**–**	**–**	**–**	**–**	**50**
الخدمات العامة						
الرتبة الرئيسية	1	–	–	–	–	1
الرتب الأخرى	9	–	–	–	–	9
المجموع الفرعي	**10**	**–**	**–**	**–**	**–**	**10**
المجموع	**60**	**–**	**–**	**–**	**–**	**60**

(أ) تشمل 4 وظائف برتبة ف-2 و 6 برتبة ف-1

8-198 وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 8-52 وفي الشكل العشرين من الباب 8.

8-199 وعلى النحو المبين في الجدولين 8-52 (1) و 8-54، تبلغ الموارد الإجمالية المقترحة لعام 2021 ما قدره 000 000 17 دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، أي بنقصان صاف قدره 700 448 دولار (أو ما يعادل نسبة 2,6 في المائة) عن المبلغ المعتمد لعام 2020. وتعزى التغييرات في الموارد إلى التعديلات الفنية المتصلة بإلغاء الاحتياجات غير المتكررة. ويغطي مستوى الموارد المقترح تكاليف تنفيذ الولاية بالكامل وبكفاءة وفعالية.

الجدول 8-52

تطور الموارد المالية حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(1) *الميزانية العادية*

	نفقات عام 2019	اعتمادات عام 2020	التغيرات				تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات عام 2021 (بعد إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية		
برنامج العمل	–	17 448,7	(448,7)	0,0	0,0	(448,7)	(2,6)	315,1	17 315,1
المجموع الفرعي، 1	**–**	**17 448,7**	**(448,7)**	**0,0**	**0,0**	**(448,7)**	**(2,6)**	**315,1**	**17 315,1**

(2) *الموارد الخارجة عن الميزانية*

	نفقات عام 2019	*تقديرات عام 2020*	*تقديرات عام 2021*
برنامج العمل	8 421,8	1 146,0	1 000,0
المجموع الفرعي، 2	**8 421,8**	**1 146,0**	**1 000,0**
المجموع	**8 421,8**	**18 594,7**	**18 315,1**

الجدول 8-53

تطور الموارد المتصلة بالوظائف حسب العنصر

(1) *الميزانية العادية*

	المعتمد لعام 2020	*التغيرات*				*المقترح لعام 2021*
		التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	
برنامج العمل	60	–	–	–	–	60
المجموع	**60**	**–**	**–**	**–**	**–**	**60**

الجدول 8-54

تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة

(آلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2019	*اعتمادات عام 2020*	*التغيرات*				*تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	–	9 538,5	–	–	–	–	–	9 538,5
الموارد غير المتصلة بالوظائف	–	7 910,2	(448,7)	–	–	(448,7)	(5,7)	7 461,5
المجموع	**–**	**17 448,7**	**(448,7)**	**–**	**–**	**(448,7)**	**(2,6)**	**17 000,0**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		50	–	–	–	–		50
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		10	–	–	–	–		10
المجموع		**60**	–	–	–	–		**60**

الشكل العشرون من الباب 8

توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)

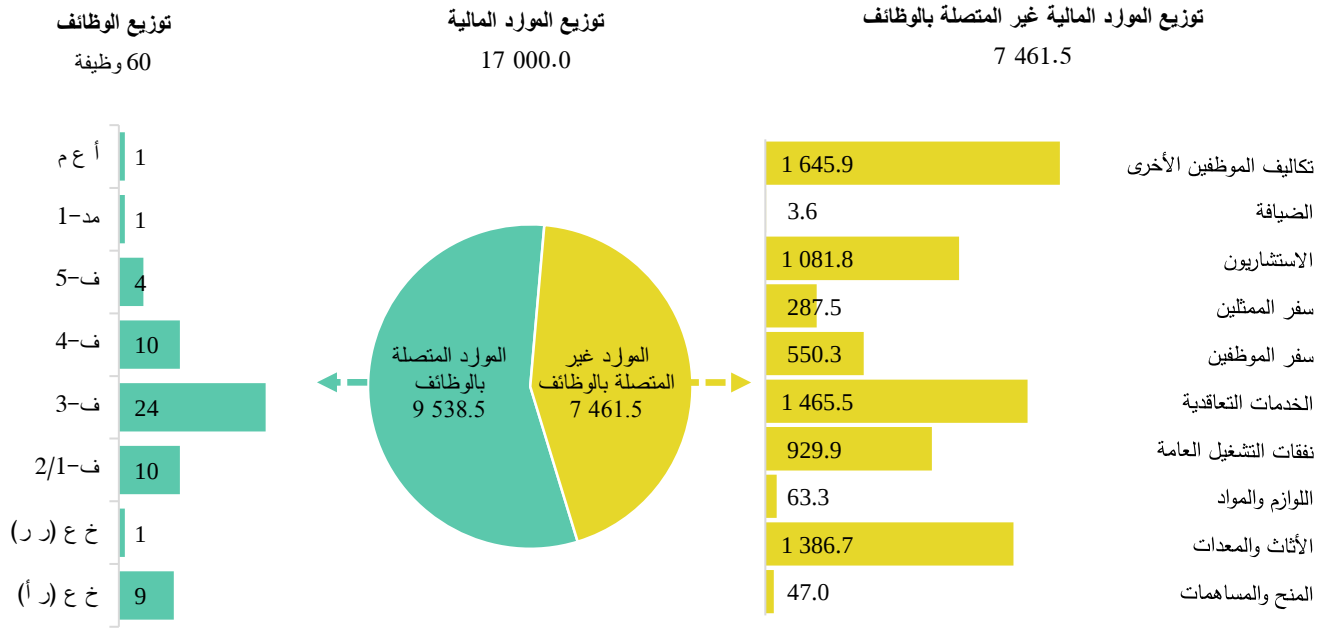

تحليل الفروق

التغييرات الإجمالية في الموارد

التعديلات الفنية

8-200 على النحو المبين في الجدول 8-52 (1)، تعكس التغييرات في الموارد نقصانا بمبلغ 700 448 دولار يتصل بوقف الاعتمادات غير المتكررة في عام 2020 تحت البنود التالية: (أ) الخدمات التعاقدية للتحري عن سوابق المرشحين (700 10 دولار) و (ب) الأثاث والمعدات اللازمة لمجموعات لوازم البعثات، ومحطات العمل اللازمة لتجهيز الأدلة والحفاظ عليها وتجهيز أشرطة الفيديو، ومعدات المسح الضوئي للنسخ المطبوعة، ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المستخدمة في الاستدلال الجنائي، ومجموعات لوازم الكاميرات الرقمية المستخدمة في الاستدلال الجنائي، وآلات تمزيق الورق، والرفوف المدمجة، ومعدات الأمن والسلامة (000 438 دولار) التي تمت الموافقة عليها للآلية في عام 2020 عملا بقرار الجمعية العامة 262/74.

الموارد الخارجة عن الميزانية

8-201 على النحو المبين في الجدول 8-52 (2) أعلاه، تتلقى الآلية مساهمات نقدية وعينية خارجة عن الميزانية، تكمل موارد الميزانية العادية وتدعم تنفيذ ولاياتها. وفي عام 2021، من المتوقع تلقي موارد من خارج الميزانية (مساهمات نقدية) قدرها 000 1 000 دولار لدعم الأنشطة الخارجة عن الميزانية. وتمثل الموارد الخارجة عن الميزانية نسبة 5,5 في المائة من مجموع الموارد المخصصة للآلية.

8-202 وترد في الجدول 8-55 معلومات عن الامتثال فيما يتعلق بالحجز المسبق لتذاكر السفر الجوي.

الجدول 8-55

معدل الامتثال

(بالنسبة المئوية)

	المقرر لعام 2019	*الفعلي لعام 2019*	*المقرر لعام 2020*	*المقرر لعام 2021*
اقتناء تذاكر الطائرة قبل موعد السفر بأسبوعين على الأقل	لا ينطبق	لا ينطبق	100	100

المرفقات بالاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف ومن الموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2020

أولا - الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2021

ألف - مكتب الشؤون القانونية

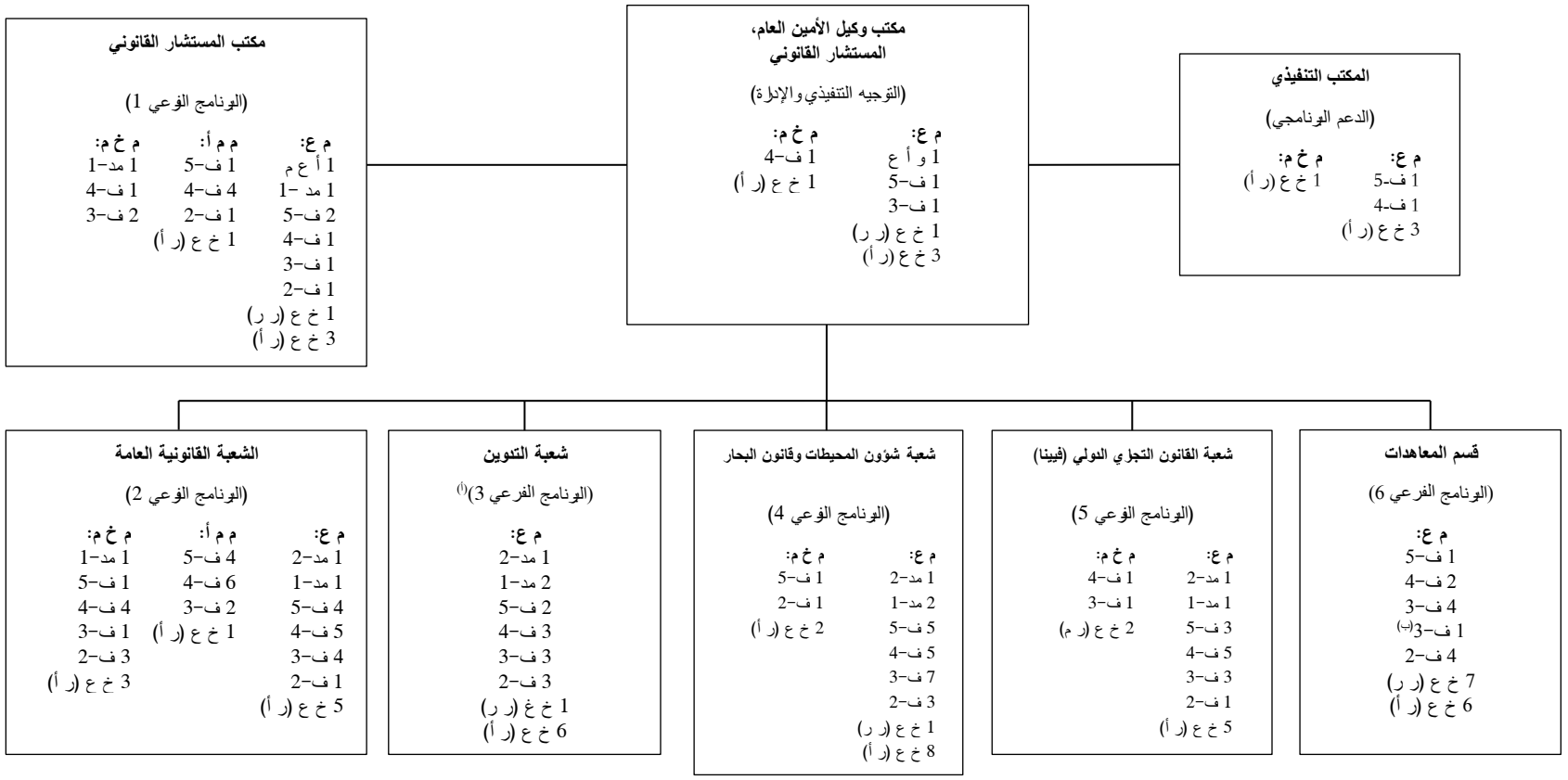

المختصرات: أ ع م = أمين عام مساعد؛ خ ع (ر أ): فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر) = فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ م م أ = الموارد المقررة الأخرى؛ م ع: الميزانية العادية؛ و أ ع: وكيل أمين عام؛ م خ م: الموارد الخارجة عن الميزانية.

(أ) إضافة إلى ذلك، سيكون للبرنامج الفرعي وظيفتان من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لدعم أعمال المكتب: موظف قانوني (ف-3) ومساعد لشؤون الموظفين (خ ع (ر أ))

(ب) إعادة تصنيف وظيفة واحدة من الرتبة ف-2 إلى الرتبة ف-3

باء - آلية التحقيق المستقلة لميانمار

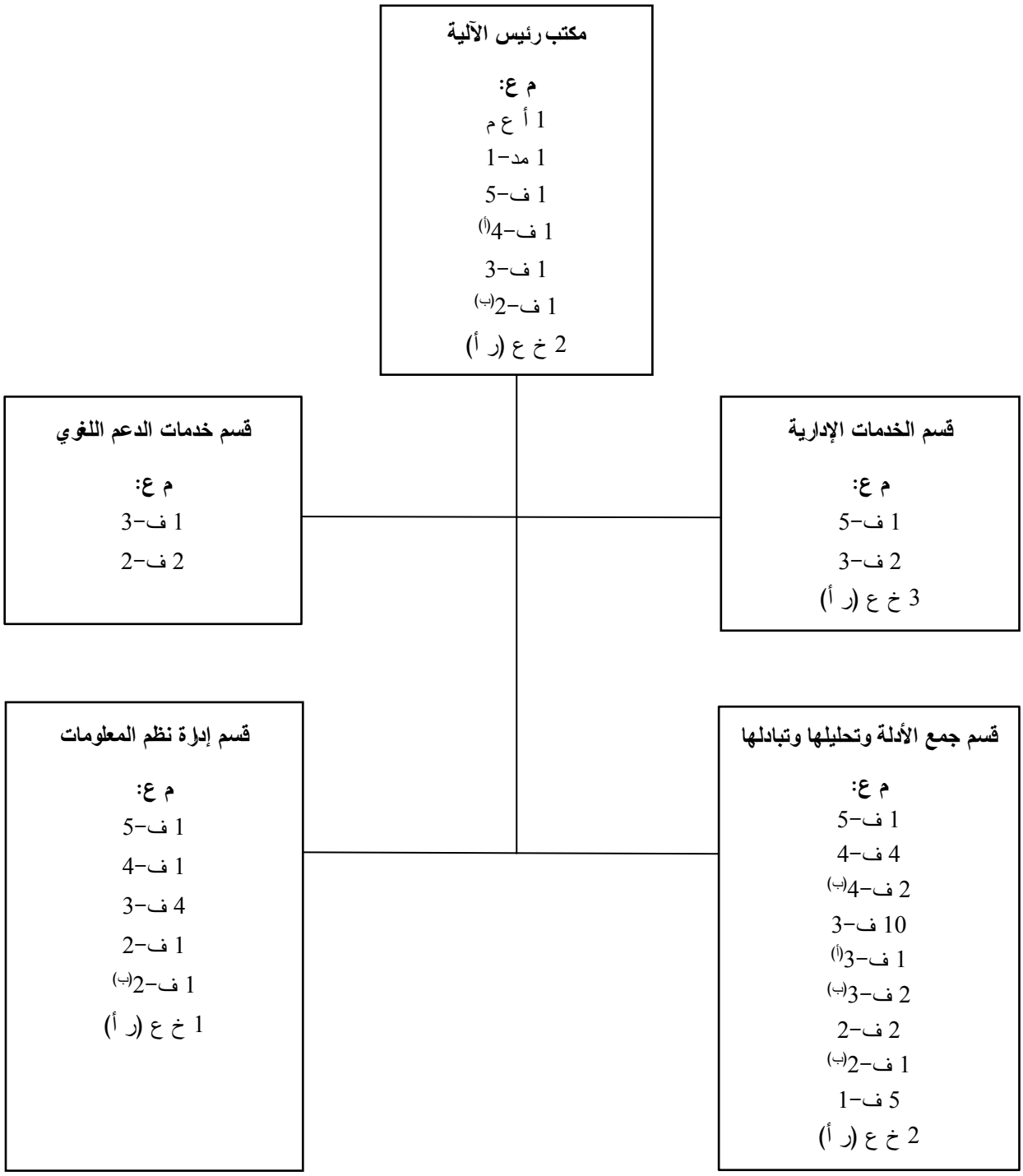

ملاحظة: توزيع وظائف المساعدة المؤقتة العامة مُشار إليه.

المختصرات: أع م = أمين عام مساعد؛ خ ع (ر أ): فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ م ع: الميزانية العادية.

(أ)وظيفة مؤقتة جديدة.

(ب)وظيفة أعيد انتدابها.

جيم - الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

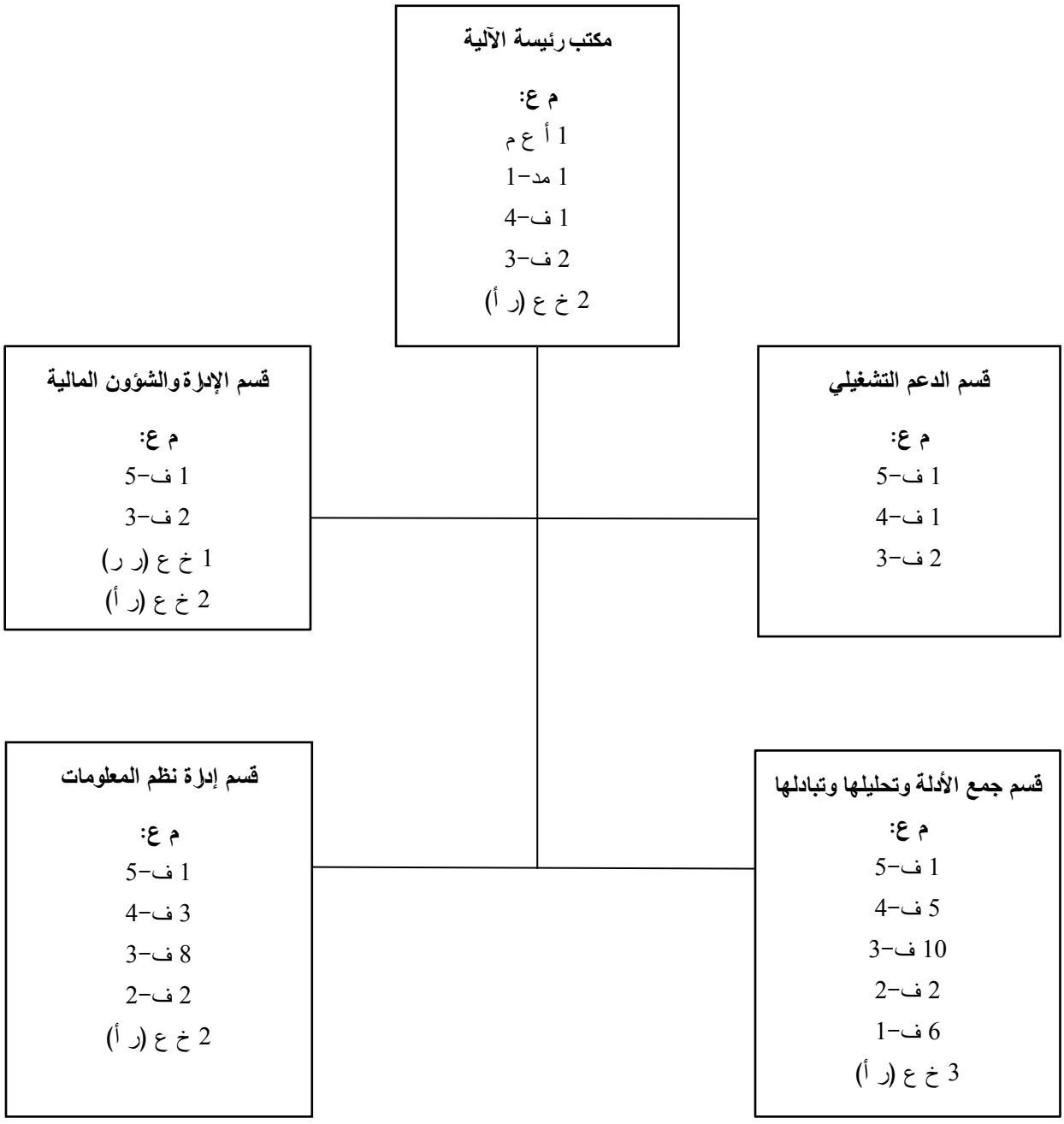

ثانيا - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الرقابية

وصف موجز للتوصية	*الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية*
اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/74/7)	
تتوقع اللجنة الاستشارية أن يُنجز التوظيف في الوظائف المشغولة لفترات طويلة بموظفين يتلقون بدل وظيفة خاصا، من دون مزيد من التأخير (الفقرة ثالثا-25).	في الغالبية العظمى من الحالات، يضطلع الموظفون الذين يحصلون على بدل وظيفة خاص بمهام من رتبة أعلى لأن شاغل الوظيفة الأصلي غائب (في انتداب أو إعارة أو إجازة خاصة غير مدفوعة الأجر). وبناء على ذلك، لا يمكن القيام بعملية توظيف كاملة.
تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قد أعربت، في عدد من المناسبات، عن قلقها إزاء انخفاض معدل الامتثال للتوجيه المتعلق بسياسة الشراء المسبق. وتكرر اللجنة تأكيد ضرورة بذل مزيد من الجهود، لا سيما في المجالات التي يمكن فيها تنظيم السفر بصورة أفضل (انظر أيضا الوثيقة A/73/779، الفقرة 16). وإذ تنوه اللجنة بأن مكتب الشؤون القانونية وضع أهدافا طموحة لعامي 2019 و 2020، ترى أنه ينبغي أيضا وضع خطط واستراتيجيات محددة لتحقيق هذه الأهداف، وتأمل أن يضمّن الأمين العام مشروعه المقبل للميزانية معلومات عن هذه الخطط (الفقرة ثالثا-30).	واصل مكتب الشؤون القانونية بذل الجهود الرامية إلى توعية الموظفين وتشجيع التخطيط المبكر للاجتماعات والمؤتمرات، كلما أمكن ذلك. وعادة ما يخطط موظفو المكتب رحلاتهم قبل موعدها بوقت كاف. بيد أن ترشيحات الدول الأعضاء للمشاركين في الاجتماعات وللممثلين في المؤتمرات تقدَّم في كثير من الأحيان بعد الموعد النهائي العادي للتجهيز. وإضافة إلى ذلك، تأثر توقيت السفر في عامي 2019 و 2020 بحالة السيولة في الميزانية البرنامجية، حيث لا يمكن المضي قدما في الإصدار العادي لتذاكر السفر، بسبب نقص الأموال.

ثالثا - موجز التغييرات المقترحة في الوظائف الثابتة والمؤقتة، موزعة حسب العنصر والبرنامج الفرعي

ألف - مكتب الشؤون القانونية

	الوظائف	*الرتبة*	*البيان*	*سبب التغيير*
البرنامج الفرعي 2، الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها	(1)	خ ع (رأ)	**إلغاء** وظيفة مساعد لشؤون الموظفين	نتيجة لإعادة توزيع مدروسة للعمل في البرنامج الفرعي، وذلك بغية دعم أهداف الأمين العام الرامية إلى زيادة الكفاءة في اضطلاع المكتب بولاياته.
البرنامج الفرعي 4، قانون البحار وشؤون المحيطات	(1)	خ ع (رأ)	**إلغاء** وظيفة مؤقتة لمساعد لشؤون إدارة البرامج	من أجل إظهار تعديل تقني هدفه تخفيض الاحتياجات غير المتكررة، تمت الموافقة عليه عملا بقرار الجمعية العامة 257/71
	(1)	ف-3	**إلغاء** وظيفة مؤقتة لموظف إدارة برامج	من أجل إظهار تعديل تقني هدفه تخفيض الاحتياجات غير المتكررة، تمت الموافقة عليه عملا بقرار الجمعية العامة 257/71
البرنامج الفرعي 6، حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها	(1) 1	ف-2 ف-3	**إعادة تصنيف** وظيفة واحدة من محرر معاون (ف-2) إلى محرر (ف-3)	لتمكين المكتب من امتثال للأمر الإداري ST/AI/2000/1 بشأن الشروط الخاصة لتعيين أو تنسيب المرشحين الناجحين في امتحان تنافسي للوظائف التي تتطلب مهارات لغوية خاصة، وذلك تمشيا مع تعقيدات الوظيفة ومسؤولياتها، مما يستلزم إجراء استعراض مفصل للوثائق القانونية المعقدة بنحو 100 لغة مختلفة، للتأكد من دقة واكتمال النص الوارد في مجموعة المعاهدات وكفالة الامتثال لمعايير التحرير في الأمم المتحدة.

باء - آلية التحقيق المستقلة لميانمار[أ]

	الوظائف	الرتبة	البيان	سبب التغيير
برنامج العمل	(5)	ف- 1	إلغاء 5 وظائف لموظف قانوني معاون (ف-1).	في إطار التغييرات المدخلة على هيكل ملاك موظفي الآلية لتعزيز قدرتها على تنفيذ ولايتها
	1	ف-4	إنشاء وظيفة موظف لشؤون الإعلام (ف-4)	للإدارة وتقديم التوجيه الاستراتيجي بشأن جهود الآلية في مجال الإعلام والتوعية حتى تتمكن من تعريف الجهات المعنية صاحبة المصلحة، لا سيما منظمات المجتمع المدني ومجموعات الضحايا، بولايتها واستراتيجياتها ونواتجها.
	1	ف-3	إنشاء وظيفة برتبة ف-3 لموظف قانوني	لتعزيز القدرة التقنية للآلية على جمع المعلومات والوثائق والأدلة وتحليلها، وإعداد ملفات القضايا استنادا إلى هذه المواد.
	1	ف-3	إنشاء وظيفة لمحرر (ف-3)	حتى يتمكن قسم خدمات الدعم اللغوي من تقديم خدمات لغوية فعالة إلى الآلية، بما في ذلك ترجمة وثائق الإثبات لكي تستخدمها المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية، مع النظر في إعادة الانتداب المقترحة للمحرر/المراجع (ف-4) كمحقق (ف-4).
	1	ف-4	إعادة انتداب محرر/مراجع (ف-4) كمحقق (ف-4)	لتعزيز القدرة التقنية للآلية على جمع المعلومات والوثائق والأدلة وتحليلها، بطرق منها إجراء مقابلات مع الضحايا والشهود.
	1	ف-4	إعادة انتداب موظف نظم معلومات (ف-4) كموظف قانوني (ف-4)	لتعزيز القدرة التقنية للآلية على جمع المعلومات والوثائق والأدلة وتحليلها، وإعداد ملفات القضايا استنادا إلى هذه المواد.
	1	ف-3	إعادة انتداب محلل معلومات أمنية (ف-3) كموظف لشؤون حماية ودعم الشهود (ف-3)	لتعزيز قدرة الآلية على ضمان توفير تدابير الحماية والدعم المناسبة للضحايا والشهود.
	1	ف-3	إعادة انتداب موظف قانوني (ف-3) كموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3)	للحصول على الخبرة المتخصصة اللازمة في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان ذات الصلة بولاية الآلية، على النحو المنصوص عليه في اختصاصاتها.
	1	ف-2	إعادة انتداب مترجم تحريري معاون (ف-2) كموظف معاون لنظم المعلومات (ف-2)	لدعم تطوير قاعدة البيانات الإلكترونية للآلية وصيانتها باستمرار من أجل جمع المعلومات والوثائق والأدلة وتخزينها بشكل آمن.
	1	ف-2	إعادة انتداب مترجم تحريري معاون (ف-1/2) كموظف معاون لشؤون الإعلام	لتمكين الآلية من تعريف الجهات المعنية بولايتها واستراتيجياتها ونواتجها، لا سيما منظمات المجتمع المدني ومجموعات الضحايا.
	1	ف-2	إعادة انتداب مترجم تحريري معاون (ف-1/2) كموظف لشؤون حماية ودعم الشهود	لتعزيز قدرة الآلية على ضمان توفير تدابير الحماية والدعم المناسبة للضحايا والشهود.

المختصرات: خ ع (ر أ)، فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى).

(أ) توزيع وظائف المساعدة المؤقتة العامة مُشار إليه.

رابعا – لمحة عامة عن الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف، حسب الكيان ومصدر التمويل*

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	الميزانية العادية			الموارد المقررة الأخرى			الموارد الخارجة عن الميزانية			المجموع		
	اعتمادات عام 2020	تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)	الفرق	تقديرات عام 2020	تقديرات عام 2021	الفرق	تقديرات عام 2020	تقديرات عام 2021	الفرق	تقديرات عام 2020	تقديرات عام 2021	الفرق
الموارد المالية												
مكتب الشؤون القانونية	26 768,5	26 021,5	(747,0)	3 594,4	4 091,3	496,9	8 597,8	8 595,8	(2,0)	38 960,7	38 708,6	(252,1)
آلية التحقيق المستقلة لميانمار	14 236,5	12 252,7	(1 983,8)	–	–	–	–	–	–	14 236,5	12 252,7	(1 983,8)
الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011	17 448,7	17 000,0	(448,7)	–	–	–	1 142,0	1 000,0	(142,0)	18 590,7	18 000,0	(590,7)
المجموع	**58 453,7**	**55 274,2**	**(3 179,5)**	**3 594,4**	**4 091,3**	**496,9**	**9 739,8**	**9 595,8**	**(144,0)**	**71 787,9**	**68 961,3**	**(2 826,6)**
الموارد المتصلة بالوظائف												
مكتب الشؤون القانونية	144	141	(3)	20	20	–	28	28	–	192	189	(3)
آلية التحقيق المستقلة لميانمار	58	56	(2)	–	–	–	–	–	–	58	56	(2)
الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011	60	60	–		–	–	–	–	–	60	60	–
المجموع	**262**	**257**	**(5)**	**20**	**20**	**–**	**28**	**28**	**–**	**310**	**305**	**(5)**

* لا تشمل الموارد المخصصة للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا أو المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية لسيراليون في عام 2021، التي ستُطلب في تقريري الأمين العام ذوي الصلة